



التقرير السنوي للعام 2025

وفقاً لنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار
مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016 ومبادئ الحوكمة في شركات التأمين
الصادر من مصرف قطر المركزي بقرار رقم (1) لسنة 2016

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محتوي التقرير

كلمة رئيس مجلس الإدارة

نبذة عن مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين وغرض تأسيس المجموعة

التزامات المجموعة اتجاه المساهمين في جميع أعمالها، رسالتنا، رؤيتنا المستقبلية، قيمنا، البيئة التشريعية

التأمين الإسلامي المبني على التعاون والتكافل.. أساس عملنا:

البيئة التشريعية والهيكل التنظيمي للمجموعة

تقرير الإدارة التنفيذية للمساهمين

تقرير هيئة الرقابة الشرعية

تقرير مدقق الحسابات المستقل

البيانات المالية

تقرير الحوكمة



بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه الكرام

السادة المساهمين الكرام ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بالأصالة عن نفسي وبالنّياية عن الأخوة أعضاء مجلس الإدارة .. يسعدني أن أرحب بكم في اجتماع الجمعية العامة السنوي لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين .

لقد استطاعت مجموعتكم بفضل الله عز وجل تسجيل نتائج طيبة في عام 2025 ، تمثلت في تحقيق اشتراكات تأمين بقيمة **473,190,357** ريال ، حيث تمكنت من تحقيق أرباح صافية في حساب المساهمين في عام 2025 بلغت **152,670,031** ريال . وقد حقق حساب المساهمين عائداً على السهم مقداره **1,02** ريال ، مقابل **0,86** ريال عن العام الماضي بنسبة نمو قدرها **19 %** .

ومما لا شك فيه فإن تقدم المجموعة وتطورها يعتمد على تحقيق الخطة الاستراتيجية المعتمدة لها للسنوات 2026 - 2028 والتي تهدف إلى زيادة حصة المجموعة في سوق التأمين القطري ، ورفع ربحية وجودة محفظة الأقساط ، وترشيد إجراءات العمل وتقديم الدعم الفني للشركات الزميلة داخل قطر وخارجها ، وتنويع مصادر الاستثمار ورفع نسبة التوطين إن شاء الله .

وفي ضوء هذه النتائج المالية الطيبة ، وبعد التنسيق مع فضيلة الشيخ الدكتور/ وليد بن هادي - رئيس هيئة الرقابة الشرعية - فقد قرر مجلس الإدارة توزيع فائض للتأمين على حملة الوثائق بنسبة **5 %** نقداً عن عام 2025م . وبالنسبة للمساهمين فإن مجلس الإدارة يوصي جمعيتكم الموقرة

بالموافقة على توزيع أرباح نقدية بنسبة **50 %** من رأس المال المدفوع كما في 2025/12/31 أي مايعادل **0,50 ريال** عن كل سهم .

ومع تقديرنا أن عام 2026 سيُشكّل تحدياً كبيراً للشركات المساهمة القطرية بسبب المنافسة بين الشركات وغيره من التحديات إلا أننا بالإسلامية للتأمين سنسعى جاهدين لتجاوز هذا العام بنجاح من خلال تحقيق خطط المجموعة وتقديم منتجات وخدمات مبتكرة تلبي احتياجات العملاء .

ويطيب لي في الختام أن أرفع أسمى آيات التقدير والعرفان إلى مقام حضرة صاحب السُمو أمير البلاد المفدى حفظه الله ورعاه وإلى معالي رئيس مجلس الوزراء لدعمهم المستمر . كما أتقدم بجزيل الشكر إلى مصرف قطر المركزي ووزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية وشركة إيداع وهيئة الرقابة الشرعية بالمجموعة ولعملائنا ومساهميننا الكرام وأشكر كافة العاملين على جهودهم وتفانيهم في العمل . كما أود أن أتقدم بالشكر الجزيل لكافة أعضاء مجلس الإدارة وجميع اللجان المنبثقة عنه لما قدموه من مجهود وافر خلال عام 2025 .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .



جمال عبدالله أحمد الجمال
رئيس مجلس الإدارة



غرض تأسيس المجموعة:

تعمل المجموعة بصفة أساسية في أعمال التأمين وإعادة التأمين وكالة عن حساب التأمين وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية واستثمار رأس مال وموجودات المجموعة، على غير أساس الربا في مختلف مجالات الاستثمار وعلى أسس التأمين التعاوني والتكافلي ومبادئه، وفي سبيل تحقيق أغراضها تقوم المجموعة على وجه الخصوص بالأعمال الآتية:

- التأمين ضد الحريق ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن الحريق والزلازل والصواعق والأعاصير والانفجارات المنزلية والأضرار التي يحدثها سقوط الطائرات والمركبات الجوية الأخرى وغير ذلك مما يعتبر عُرفاً وعادة ضمن التأمين ضد الحريق.
- التأمين ضد الحوادث ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن الحوادث الشخصية وحوادث العمل والسرقة وجناية الأمانة والاختلاس والاعتصاب والنهب وضد الأضرار الناجمة عن الأمراض وحوادث السيارات والمسافرين والتأمين على المسؤولية المدنية وكل ما يعتبر عُرفاً وعادة ضمن التأمين ضد الحوادث.

• التأمين البري والبحري ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار التي قد تحدث لوسائل النقل البري والبحري والجوي بما في ذلك الحمولة أو أي شيء يمكن تأمينه مما له علاقة بوسائل النقل المختلفة والبضائع والأمتعة والأموال كما تشمل أخطار المستودعات التجارية وأية أخطار عرضية وكل ما يعتبر شرعاً وعرفاً ضمن التأمين البري والبحري والجوي.

- التأمين التكافلي (البديل الشرعيّ للتأمين على الحياة) ويشمل التأمين التكافلي للأفراد والعائلات والجماعات وكل ما يعتبر شرعاً وعرفاً ضمن التأمين التكافلي.
- التأمين الصحي ويشمل التأمين الصحي للأفراد والعائلات والجماعات.
- العمل مقدراً ومثمناً للخصائر في مجال التأمين.
- العمل وكيلاً لشركات التأمين الإسلامية.
- استثمار موجودات المجموعة التي تتكون من موجودات المساهمين وموجودات المؤمن لهم في المجالات المختلفة وتأسيس الشركات المختلفة التي تساعد على تحقيق أهدافها.
- شراء واستئجار واستبدال وحيازة وبيع وتأجير والتصرف في أي من ممتلكات المجموعة.
- الاشتراك مع هيئات أو شركات أو مؤسسات تراول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو معاونتها على تحقيق أغراضها.
- تقديم الاستشارات الفنية في مجال التأمين.

نبذة عن مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين:

تأسست مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين (ش.م.ع.ق) كشركة مساهمة مغلقة في دولة قطر في 3 مايو 1994 وفقاً لأحكام قانون الشركات القطري رقم 11 لسنة 1981 تحت السجل التجاري رقم (16584)، ثم قامت المجموعة بتغيير وضعها القانوني لتصبح شركة مساهمة قطرية عامة مدرجة بتاريخ 12 ديسمبر 1999، وبناءً عليه تم إدراج أسهمها في بورصة قطر، وتحكم الشركة بقانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 وتعديلاته الصادرة بموجب قانون رقم 8 لسنة 2021 وتحت إشراف ورقابة مصرف قطر المركزي باعتبارها إحدى المؤسسات المالية بالدولة.

وبتاريخ 14/10/2018 وافقت الجمعية العامة الغير عادية على تغيير اسم المجموعة من "الشركة الإسلامية القطرية لتأمين" لتصبح "مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين"، بغرض ممارسة نشاط بيع وإدارة العقارات وتأسيس شركة عقارية مملوكة بنسبة 100% للمجموعة.

تعمل المجموعة بصفة أساسية في أعمال التأمينات العامة والتكافل (تأمينات الأشخاص) والتأمين الصحي وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية، كما تقوم المجموعة باستثمار أموال المساهمين وحملة الوثائق في كل من العقارات والأسهم والاستثمار في شركات زميلة.



يقع المركز الرئيسي للمجموعة ببني المجموعة والثالث، الدوحة-قطر وهو محلها القانوني. ووفقاً لعقد تأسيس المجموعة فيجوز لمجلس الإدارة إنشاء فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في قطر أو خارجها.

التزامات المجموعة اتجاه المساهمين في جميع اعمالها:

أنا نتعهد بتطبيق قيمنا التي نفتخر بها ونبنها وهي:

- إن ولأنا الدائم واهتمامنا المطلق هو لحملة وثائق النأمين والمساهمين الذين يملكون كافة أنشطة وموجودات النأمين بالمجموعة.
- إن شغفنا بالابتكار يعكس التزامنا الثابت نحو تحقيق متطلبات ورغبات عملائنا وتعظيم مزايا وجودة منتجاتنا وخدماتنا.
- لأنا ملتزمون برعاية مصالح حملة وثائق النأمين والمساهمين فإننا نحرص أشد الحرص على عدم اتخاذ أي إجراء في أي من مجالات عملنا قد يعرض تلك المصالح لأقل درجات الخطر.
- لأن النمو المتواصل يمثل القوة المحركة للمجموعة فإننا نسعى دائماً لرفع مؤشرات أدائها في كافة أوجه عملنا.
- أن نحترم موظفينا ونوجد لهم فرص الترقى في المجموعة ونشجعهم على تحسين جودة عملهم وزيادة إنتاجيتهم من خلال برامج للحوافز يتم تحسينها بشكل مستمر.
- وأن نعمل دائماً على نشر الوعي النأميني التعاوني بين أفراد المجتمع لتعزيز التضامن فيما بينهم وتشجيعهم على التعاون لما فيه صالح للمجتمع ككل.

البيئة التشريعية:

تخضع مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين لعدد من الجهات الرقابية والتشريعية والتي تلتزم المجموعة بتعليماتها وتشريعاتها ذات الصلة وهم على سبيل الذكر -وليس الحصر- كالآتي:

- مصرف قطر المركزي
- هيئة قطر للأسواق المالية
- وزارة التجارة والصناعة
- كل الجهات الرقابية والتشريعية والقوانين والتشريعات ذات الصلة بطبيعة عمليات ونشاط المجموعة.
- كما وان المجموعة ملتزمة باحكام المادة (3) من حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وحوكمة شركات النأمين الصادر عن مصرف قطر المركزي والذان يتم الاسترشاد بهم في اعداد هذا التقرير.



تلتزم المجموعة في جميع أعمالها بالمبادئ الآتية:

- مباشرة جميع أعمالها في مجال النأمين على أسس النأمين التعاوني والتكافلي، ومبادئه الشرعية، وفي مجال استثمار ما يتوفر لديها من أموال وفي أي مجال آخر بوسائل خالية كلية من الربا ومن أي محظور شرعي وبما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.
- تحقيق مصلحة المؤمن لهم بما يضمن تعاونهم تعاوناً متبادلاً في تحمل الأضرار التي تلحق بأي منهم في حالة تحقق الأخطار المؤمن ضدها لدى المجموعة وذلك بتوزيع قيمة هذه الأضرار عليهم وفقاً للأسس التي يحددها مجلس إدارة المجموعة عملاً بمبادئ النأمين التعاوني.

- تنظيم عمليات النأمين التي تبشرها المجموعة بالطريقة التي تؤدي إلى إعادة كل أو جزء من الفائض الذي يتحقق في حسابات عمليات النأمين إلى المؤمن لهم وفقاً للقواعد التي يضعها مجلس الإدارة بعد موافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها ، ويُمثل هذا الفائض قيمة الفرق بين صافي الاشتراكات (إجمالي الاشتراكات مخصوماً منها حصص مُعيدي النأمين وأجر الوكالة وعمليات الوسطاء والمخصصات الفنية) مُضافاً إليها صافي عوائد استثمار أموال المؤمن لهم (إجمالي عوائد استثمار أموال المؤمن لهم مخصوماً منها حصة المساهمين فيها "حصة المضاربة" وتكاليف الاستثمار المباشرة) ، وبين صافي التعويضات التي سُددت أو لم تُسدد للمؤمن لهم في حالة تحقق الأخطار المؤمن منها لدى المجموعة (إجمالي التعويضات مخصوماً منها حصص معيدي النأمين في تلك التعويضات) ، ويضع مجلس الإدارة سياسة مفصلة لطرق ووسائل توزيع الفائض تُعرض على هيئة الرقابة الشرعية لاعتمادها سنوياً.

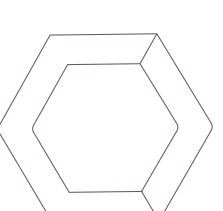
- القيام باستثمار الأموال المحصلة من المؤمن لهم والفوائض وإضافة صافي عوائد هذا الاستثمار لصالحهم بعد خصم نسبة من هذه العوائد لصالح المساهمين نظير قيامهم برعاية الأموال المنوّه عنها واستثمارها. وتحدد هيئة الرقابة الشرعية حصة المساهمين (حصة المضارب) في عوائد استثمارات أموال المؤمن لهم في نهاية كل سنة مالية.

رسالتنا:

نحن نقدم منتجات وخدمات تكافلية مبتكرة وشاملة بأسعار تنافسية وبمهنية عالية نرضي عملائنا وتوفر لهم ولملتكائهم أجود مستويات الحماية والضمان.

رؤيتنا المستقبلية:

أن نكون الشركة الرائدة للنأمين التكافلي في قطر والمنطقة من خلال تعزيز سمعتنا المكنسية في مجال ابتكار المنتجات وتعظيم عائدات حملة وثائق النأمين والمساهمين وتنمية الموارد البشرية.



أعضاء مجلس الإدارة



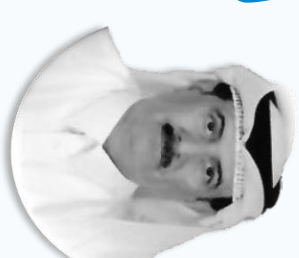
جمال عبد الله أحمد الجمال
رئيس مجلس الإدارة



عبد الرحمن عبد الجليل آل عبد الغني
نائب رئيس مجلس الإدارة



الشيخ الدكتور / خالد بن ثاني بن عبد الله آل ثاني
عضو مجلس الإدارة



السيد محمد عبد الكريم عبد الله المير
عضو مجلس الإدارة



الشيخ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني
عضو مجلس الإدارة



الشيخ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني
عضو مجلس الإدارة



الشيخ ثاني بن عبد الله بن ثاني آل ثاني
عضو مجلس الإدارة



السيد راشد ناصر راشد سريخ
عضو مجلس الإدارة



السيد خالد محمد أسد العمادي
عضو مجلس الإدارة



صلاحيات ومسؤوليات الإدارة التنفيذية العليا:

تحمل الإدارة التنفيذية العليا على عاتقها مسؤولية وضع وتنفيذ الخطط الإستراتيجية للمجموعة بشكل كامل ومباشر، وذلك بعد عرضها واعتمادها من مجلس الإدارة، كما أنها المسؤولة عن خطط العمل التشغيلية والإدارية بالمجموعة. ويجب أن نحرص الإدارة على تناعم تلك الإستراتيجيات والخطط مع رؤية وأهداف المجموعة العامة، لكي يتسنى للمجموعة الوصول الى أهدافها وغاياتها بكفاءة وفاعلية.

كما أن الإدارة التنفيذية مسؤولة عن تطبيق قرارات مجلس الإدارة، والحرص على تطبيقها سواء في عملياتها اليومية أو في خططها المستقبلية، كما يجب على الإدارة إخطار المجلس بالمستجدات والتحديات التي تواجهها المجموعة وتقديم لها توصياتها بأفضل الوسائل التي يمكن أن تتبعها المجموعة لمواجهة تلك التحديات والمخاطر، ومن ضمن أهداف الإدارة التنفيذية الرئيسية على سبيل الذكر – لا الحصر- الآتي:

- اقتراح الموازنة العمومية للمجموعة واعتمادها من المجلس والعمل على تحقيقها؛
- اقتراح السياسات والإجراءات التشغيلية والإدارية واعتمادها من المجلس والحرص على تطبيقها ضمن عمليات المجموعة؛
- الحرص على تقديم التوصيات والقرارات المطلوبة من المجلس أو أي من لجانه.

وبالمقابل يمنح مجلس الإدارة الصلاحيات الملزمة للإدارة التنفيذية العليا لتمكن من موازلة مهامها ومسؤولياتها المناطة بها بشكل فعال دون معوقات أو تأخير لعمليات التشغيل، وتشمل هذه الصلاحيات على سبيل الذكر – لا الحصر- صلاحيات التعيين والفصل لجميع المناصب الوظيفية فيها، عدا تلك المسؤولة أمام المجلس المباشر ؛ وعلى الإدارة التنفيذية العليا إطلاع المجلس على التعيينات الرئيسية العليا من باب الاطلاع والعلم، ولكن تبقى المسؤولية في هذه التعيينات أو الفصل ملقاة على عاتق الإدارة التنفيذية العليا. كما يمنح مجلس الإدارة الصلاحيات المالية للإدارة التنفيذية ضمن الضوابط ومصفوفة الصلاحيات والسلطة المالية المعتمدة من المجلس بما فيها المشتريات والاستثمار في الأصول التشغيلية.

أعمال الإدارة التنفيذية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025:

قامت الإدارة التنفيذية العليا خلال العام 2025 بالعديد من الأعمال والإنجازات في مجال التوسع الإستراتيجي في سوق التأمين المحلي وذلك تماشياً مع رؤية المجلس الإستراتيجية للمجموعة واعمالها التشغيلية، وفيما يلي على سبيل الذكر لا الحصر- بعض الإنجازات للإدارة خلال العام: حافظت المجموعة على تصنيفها الصادر عن وكالة التصنيف العالمية أ.أم. بيست (AM Best) للقوة المالية للمجموعة عند درجة (A- ممتاز) و تصنيفها الائتماني طويل الامد للمصدر الى درجة (a- ممتاز) بالإضافة الى النظرة المستقبلية لها الى مستقرة) خلال عام 2025



علي إبراهيم العبدالفني

رئيس المجموعة

ياسر محمد العاملي الرئيس التنفيذي للشؤون المالية



صالح فتح الله المدير التنفيذي للشؤون الإدارية والمشتريات



محمد عباس الرئيس المستشار الفني لرئيس المجموعة رئيس قطاع السيارات



محمد عبدالرؤوف الرشيد المدير التنفيذي للسيارات



رامي محمد الأغا مدير التدقيق الداخلي



محمد أشرف صديقي المدير التنفيذي لإدارة المخاطر



زكي خميس عكيلة المدير التنفيذي للشركة الإسلامية للاستثمار العقاري



نظام الدين عبد القادر الرئيس التنفيذي للعمليات الفنية



كريم صالح المدير التنفيذي للتكافل والطبي



جمال ابراهيم الهادي المدير التنفيذي للتعويضات العامة



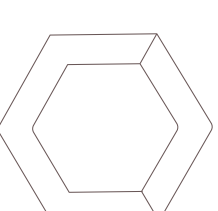
نجيب حنيقة المدير التنفيذي لتقنية المعلومات



مؤهلات وخبرات الإدارة التنفيذية العليا:

تتميز الإدارة التنفيذية العليا لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين بوجود تنوع شامل وفي الخبرات والمهارات والمؤهلات العلمية والمهنية التي تمكنها من إدارة أعمال المجموعة بمهنية وحرفية عالية، ومنها الشهادات الأكاديمية المتنوعة ما بين الخلفية المحاسبية والاستثمارية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، بالإضافة الى الخبرة المهنية الطويلة في مجال التأمين وإعادة التأمين التي تتجاوز 30 عاماً. والذي من شأنه أن يساعد المجموعة في تطوير وتغطية البعد الإستراتيجي المطلوب من الإدارة والذي يعتمد على مجلس الإدارة أو أي من لجانه؛ فضلاً عن ذلك تبحث الإدارة دوماً عن إرساء وتفعيل أحدث وسائل التطوير المهني والتكنولوجي في تنفيذ أهدافها القصيرة والطويلة الأمد. كما أن التنوع في المؤهلات والخبرات المهنية يساعد الإدارة في تنفيذ مهامها اليومية بكفاءة وجودة عالية، وتسيير الأعمال اليومية للمجموعة.

كما أن الإدارة تنتهج أسلوب العمل الجماعي لتسيير الأعمال، وذلك عن طريق تشكيل لجان داخلية لمتابعة الجوانب التشغيلية والفنية وتطوير الأعمال سواء التشغيلية أو الإدارية، وعادة تتكون هذه اللجان برئاسة أحد أعضاء الإدارة التنفيذية العليا، وتكون اجتماعاتها بشكل دوري حسب طبيعة وأهداف كل لجنة.



بيئة الرقابة الداخلية بالمجموعة:

الرقابة الداخلية:

يحدد مجلس الإدارة نظام الرقابة الداخلية للمجموعة، والذي يشمل آليات الرقابة الداخلية، واجبات ومهام أقسام وفروع الإدارات التنفيذية العليا، ولوائدها وإجراءاتها الخاصة بالمسؤولية، وبرامج الوعي والتعليم للموظفين حول أهمية الرقابة الداخلية.

كما يشمل المقترح المذكور أعلاه على خطة المجموعة في إدارة المخاطر والتي تتضمن تحديد المخاطر الكبرى التي تواجه المجموعة والتي قد تؤثر عليها وكيفية مواجهة تلك المخاطر، وخاصة تلك المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة، وإمكانية المجموعة في تنفيذ آليات تحديد المخاطر من حيث أثرها المتوقع واحتمالية حدوثها وتنفيذ الإجراءات الاحترازية لتفادي حدوثها أو التخفيف من أثرها لتكون مقبولة بالنسبة لسعة المجموعة لتقبل المخاطر (Risk Appetite).

إدارات الرقابة الداخلية

لدى المجموعة عدد من إدارات الرقابة الداخلية والتحكم بالمجموعة وهم كالتالي:

- إدارة التدقيق الداخلي
- إدارة المخاطر
- إدارة الالتزام والإبلاغ
- الخبير الإكتواري

إدارة التدقيق الداخلي:

تقوم إدارة التدقيق الداخلي بأعمال التدقيق المختلفة على جميع أعمال وإدارات المجموعة التنفيذية والإدارية وذلك وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة من لجنة التدقيق، ومن ثم تقوم بإصدار تقارير التدقيق الداخلي بشكل دوري للجنة.

كما تمتلك إدارة التدقيق الداخلي الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة التدقيق، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة التدقيق الداخلي:

- تقييم نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في المجموعة ومدى تحقيقها لأهداف الإدارة العليا المرجوة، مع تقديم الاقتراحات والتوصيات التي ترفع من كفاءة تلك النظم.
- تقييم مدى التزام جميع الإدارات بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في المجموعة، مع تقديم التوصيات اللازمة لتلافي أوجه الضعف المكتشفة.
- تقييم كفاءة الأداء المالي للمجموعة مقارنة بالسنوات السابقة ومقارنة بالشركات المنافسة، لوضع يد الإدارة العليا للمجموعة على مواطن القوة والضعف في الأداء المالي للمجموعة وكيفية معالجة مواطن الضعف واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها.
- القيام بكافة المهام التي توكل للإدارة من قبل الإدارة التنفيذية بمعرفة وموافقة لجنة التدقيق.

إدارة المخاطر:

قامت المجموعة بإنشاء وحدة مستقلة لإدارة المخاطر تقوم بالعمل الدائم على تحديد وتقييم كافة المخاطر بأنواعها - التي قد تتعرض لها المجموعة، ومن ثم وضع التصورات والتوصيات اللازمة لإدارة تلك المخاطر والتعامل معها وتلافي آثارها، وتقدم في ذلك التقارير الدورية للإدارة التنفيذية ولجنة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة.

كما تمتلك إدارة المخاطر الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة إدارة المخاطر، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة المخاطر بالمجموعة:

- مساعدة مجلس الإدارة ولجانه والإدارة العليا في تطوير الإطار العام لإدارة المخاطر والمحافظة عليه.
- مراقبة وتقديم النصائح والفحص والإبلاغ عن جميع المخاطر المهمة المتوقعة بشكل معقول، وفي الوقت المناسب.

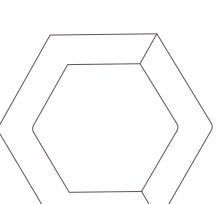
- تقييم الاحتمالات والافتراضات المتوقعة عند مواجهة خطر ما، من حيث عواقبه ومدة استمراره.
- رفع تقارير منتظمة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا عن خلفية مخاطر المجموعة، من الجانب التاريخي وما طرأ عليها من تطور، والإشكاليات التي تواجهها والخطوات المناسبة لأجل التخفيف منها مستقبلا.

إدارة الالتزام والإبلاغ:

تعمل إدارة الالتزام والإبلاغ بالمجموعة- في ظل استقلالية تنظيمية ملأئمة - على التأكد من التزام جميع إدارات المجموعة التنفيذية بتنفيذ كافة القوانين والتعليمات التي تخضع لها أعمال المجموعة، وترفع التقارير اللازمة عن مدى التزام إدارات المجموعة لكلٍ من لجنة التدقيق والإدارة التنفيذية.

كما تمتلك إدارة الالتزام والإبلاغ الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة التدقيق، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة الالتزام والإبلاغ بالمجموعة:

- متابعة مدى التزام المجموعة في تطبيق سياساتها الداخلية، ومدى التزامها خارجياً مع قوانين وتعليمات وتشريعات مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعليمات مصرف قطر المركزي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- التأكد من أن الأعمال التشغيلية تتم بشكل أخلاقي ومسؤول وموثوق به؛
- تحديد أوجه تضارب المصالح الفعلية والمحتملة وإدارتها بشكل فعال؛
- منع وقوع الحرائم المالية - قدر الإمكان - في المجموعة؛
- إبلاغ لجنة التدقيق ومجلس الإدارة بشأن أي مسائل جوهرية تخص الالتزام أو عملية مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك مخاطر الالتزام الكبيرة التي تواجهها المجموعة، وأي انتهاكات أو تحقيقات هامة متعلقة بالالتزام أو متعلقة بعملية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو بالغرامات أو الإجراءات التأديبية التي تمت من قبل مصرف قطر المركزي أو أي جهة حكومية منظمة أخرى تجاه المجموعة أو أي من موظفيها؛
- تقديم الاستشارات والدعم لمجلس إدارة والإدارة العليا بشأن مسائل الامتثال والالتزام؛
- تدريب موظفي المجموعة حول مسائل الامتثال. والالتزام وحول عملية مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب؛
- التفاعل مع مختلف الجهات الحكومية والرقابية حسب الحاجة في المجموعة؛
- وضع سياسات وإجراءات وضوابط متبعة للالتزام الخاصة بالمجموعة واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان تطبيقها والتقيد بها.



تقرير الإدارة التنفيذية للمساهمين:

حققت المجموعة نتائج مالية مميزة خلال العام 2025م، محافظة على أدائها المتميز المسطر كما هو موضح أدناه:



2024 مليون ريال قطري	2025 مليون ريال قطري	
562	473	إجمالي مساهمات التكافل
(67)	34	إجمالي هامش التكافل / (العجز)
128	152	صافي أرباح / (العجز) المساهمين

- حقق المجموعة معدل نمو 155% في هامش التكافل محققاً 34 مليون ريال مقابل خساره (67) مليون ريال عن الفترة المقابلة المنتهية في 2024/12/31.
- حققت المجموعة معدل نمو قدرة بلغ نسبته 19% للعائد على السهم، إذ بلغ العائد على السهم 1.02 ريال للسهم مقابل 0,86 عن نفس الفترة العام المنصرم 2024.

2024 مليون ريال قطري	2025 مليون ريال قطري	
200	212	إيرادات المساهمين
0.86	1.02	العائد على السهم



بسم الله الرحمن الرحيم

15 فبراير 2026م

27 شعبان 1447 هـ

تقرير هيئة الرقابة الشرعية لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين

عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .. وبعد ،

فقد راجعت هيئة الرقابة الشرعية عمليات مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ، وعقوده ، ومنتجاته التي عرضت عليها ، واطلعت على القوائم وترى أنها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه .

فضيلة الشيخ الدكتور / وليد بن هادي

رئيس هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور / عبدالعزيز القصار

عضو هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور / محمد إحمين

عضو هيئة الرقابة الشرعية

15th February 2026

27 th Sha'ban 1447 H

In the name of God, the most gracious, the most merciful

Report of the Sharia Supervisory Board of Qatar Islamic Insurance Group For the fiscal year ending
on December 31, 2025

Praise be to God, and may blessings and peace be upon the Messenger of God, his family, his companions, and those who follow him...and after,

The Sharia Supervisory Board has reviewed the operations of the Qatar Islamic Insurance Group, its contracts, and the products that were presented to it, and reviewed the financial statements, and believes that they do not conflict with the provisions of Islamic Sharia.

May God grant everyone success in doing what he loves and is satisfied with.



H. E. Sh. Dr. Waleed Bin Hadi
Head of the Sharia Supervisory Board



H.E. Sh. Dr. Abdulaziz Al - Qassar
Member of the Sharia Supervisory Board



H.E. Sh. Dr. Mohamed Ahmaine
Member of the Sharia Supervisory Board

مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ق.ع

البيانات المالية الموحدة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ع.ق.

البيانات المالية الموحدة
كما في والسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

المحتويات	رقم الصفحة
تقرير مدقق الحسابات المستقل	٦-١
البيانات المالية الموحدة	
بيان المركز المالي الموحد	٨-٧
بيان إيرادات ومصروفات حاملي وثائق التأمين الموحد	٩
بيان فائض حاملي وثائق التأمين الموحد	١٠
بيان دخل المساهمين الموحد	١١
بيان الدخل الشامل للمساهمين الموحد	١٢
بيان التغيرات في حقوق ملكية المساهمين الموحد	١٣
بيان التدفقات النقدية الموحد	١٤
إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة	٨٠-١٥



كي بي إم جي
منطقة رقم ٢٥ الطريق الدائري الثالث
شارع ٢٣٠، مبنى ٢٤٦
ص.ب.: ٤٤٧٣، الدوحة
دولة قطر
تليفون : ٩٧٤ ٤٤٥٧٦٤٤٤
فاكس : ٩٧٤ ٤٤٣٦٧٤١١
الموقع الإلكتروني : kpmg.com/qa

تقرير مدقق الحسابات المستقل

إلى السادة المساهمين في
مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ق.ع

الرأي

لقد دققنا البيانات المالية الموحدة للمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ق.ع ("الشركة") وشركاتها التابعة (يشار إليها معاً باسم "المجموعة") والتي تتكون من بيان المركز المالي الموحد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ والبيانات الموحدة لإيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين وفائض حملة وثائق التأمين ودخل المساهمين والدخل الشامل للمساهمين والتغيرات في حقوق ملكية المساهمين والتدفقات النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات التي تشتمل على السياسات المحاسبية المهمة والمعلومات التفسيرية الأخرى.

برأينا، أن البيانات المالية الموحدة المرفقة تظهر بصورة عادلة، ومن كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ ونتائج عملياتها الموحدة والتغيرات في فائض حملة الوثائق الموحد والتغيرات في حقوق المساهمين الموحدة وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

أساس الرأي

قمنا بأعمال التدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق (معايير التدقيق). قمنا بمزيد من التوضيح لمسؤوليتنا وفقاً لتلك المعايير في الجزء الخاص "بمسؤوليات المدقق عن تدقيق البيانات المالية الموحدة" في هذا التقرير. إننا مستقلون عن المجموعة وفقاً لقواعد السلوك الأخلاقي الدولي للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير الأخلاق الدولية للمحاسبين (متضمنة معايير الاستقلالية الدولية) (قواعد السلوك الأخلاقي الدولي)، كما ينطبق على عمليات تدقيق البيانات المالية للمنشآت ذات المصلحة العامة، والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بأعمال التدقيق التي نقوم بها على البيانات المالية الموحدة في دولة قطر، وقد استوفينا مسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك المتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي. إننا نرى أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتكوين أساس للرأي الذي توصلنا إليه.

أمر التدقيق الأساسية

أمر التدقيق الرئيسية هي تلك الأمور التي تعتبر أكثر أهمية، حسب حكمنا المهني، في تدقيقنا للبيانات المالية الموحدة للفترة الحالية. تتم معالجة هذه الأمور في سياق تدقيقنا للبيانات المالية الموحدة في مجملها وعند تكوين رأيها حولها ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً حول هذه الأمور.

أمور التدقيق الأساسية (تابع)

تقييم مطلوبات وموجودات ترتيبات التكافل وإعادة التكافل

انظر إيضاحات ٤ (ج) و ٥ و ٧ حول البيانات المالية الموحدة

كيف تم معالجة الأمر في تدقيقنا	أمر التدقيق الرئيسي
تضمنت إجراءات التدقيق التي قمنا بها على هذا الأمر، من بين أمور أخرى، ما يلي: - الحصول على فهم للعملية الاكتوارية لحساب الاحتياطيات. - إجراء اختبارات موضوعية، على أساس العينة، على المبالغ المسجلة للمطالبات المدفوعة والمبالغ المستردة؛ بما في ذلك مقارنة المطالبات القائمة ومبلغ الاسترداد بالمصدر الملائم للوثائق لتقييم قيمة احتياطيات المطالبات. - تقييم كفاءة وقدرات وموضوعية خبير خارجي تستعين به الإدارة؛ إشراك المتخصصين لدينا: - لمساعدتنا في تقييم معقولية الأحكام والتقديرات الرئيسية التي عملت بها الإدارة في قياس مكونات مطلوبات و موجودات المطالبات المتكبدة بموجب نموذج قياس نهج تخصيص الأقساط، متضمناً اختيار الطرق والنماذج والمدخلات والافتراضات والتقديرات بالإضافة إلى تأثير عدم اليقين الاقتصادي. - تقييم عمل خبير الإدارة، بما في ذلك الافتراضات والتقديرات المستخدمة في احتساب مطلوبات و موجودات المطالبات المتكبدة. - إجراء حسابات مستقلة على المطالبات المتكبدة والتي لم يتم الإبلاغ عنها المدرجة تحت بند مطلوبات و موجودات المطالبات المتكبدة. - قيّمنا اكتمال ودقة البيانات التي استخدمها خبير الإدارة في تقدير مطلوبات وموجودات المطالبات المتكبدة، وذلك من خلال مقارنتها بالسجلات المحاسبية وغيرها من السجلات؛ - تقييم مدى كفاية الإفصاحات الواردة في البيانات المالية الموحدة المتعلقة بهذا الأمر مقابل متطلبات المعايير المحاسبية ذات الصلة.	ركزنا على هذا الأمر نظراً لأن: - يتضمن صافي مطلوبات ترتيب التكافل، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ المطلوب للمطالبات المتكبدة والبالغ ٢٥٦,٣٩ مليون ريال قطري والذي يتكون من تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية البالغ قيمتها ٢٥١,٨٩ مليون ريال قطري وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية بقيمة ٤,٥٠ مليون ريال قطري كما هو معروض في الإيضاح ٧ في البيانات المالية الموحدة. - يتضمن صافي موجودات ترتيب إعادة التكافل، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ نموذج قياس الموجودات عن المطالبات المتكبدة والبالغ ١٨١,٧٠ مليون ريال قطري والذي يتكون من تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية البالغ قيمتها ١٧٩,٨١ مليون ريال قطري وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية بقيمة ١,٨٩ مليون ريال قطري كما هو معروض في الإيضاح ٧ في البيانات المالية الموحدة. تشمل المطلوبات للمطالبات المتكبدة وموجودات للمطالبات المتكبدة ما يلي: - تشمل مطلوبات المحاسبة المعقدة، بما في ذلك المدخلات والافتراضات وتقنيات التقديرات المستخدمة لموجودات ومطلوبات المطالبات المتكبدة ومكونات قياسها ما يلي: - تقدير التدفقات النقدية المستقبلية بما في ذلك أنماط الدفع المفترضة لمطلوبات المطالبات المتكبدة أو أنماط التحصيل لموجودات المطالبات المتكبدة والخصم المطبق على تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية لتعكس القيمة الزمنية للمال. - تقدير تعديل المخاطر غير المالية. - قابلية التحيز من جانب الإدارة والشك حول التقدير عند إصدار الأحكام لتحديد مطلوبات ترتيبات التكافل؛ و - مطلوبات الإفصاح المعقدة. نظراً لعدم اليقين الملازم للتقديرات والقدر العالي من الحكم المهني المتضمن في تقييم قياس مطلوبات وموجودات ترتيبات التكافل وإعادة التكافل، فقد تم تحديد هذا الأمر كأمر تدقيق رئيسي.

أمور التدقيق الأساسية (تابع)

الانتقال إلى معيار المحاسبة المالية ٤٢ "العرض والإفصاحات في البيانات المالية لمؤسسات التكافل" ومعيار المحاسبة المالية ٤٣ "المحاسبة عن التكافل: الاعتراف والقياس"

انظر إيضاحات ٤ (ج) و ٥ و ٧ حول البيانات المالية الموحدة

كيفية معالجة أمر التدقيق الأساسي في تدقيقنا	أمر التدقيق الرئيسي
شملت إجراءات التدقيق التي قمنا بها، بمساعدة خبيرنا الاكتواري حيثما كان ذلك مناسباً، من بين أمور أخرى ما يلي: • حصلنا على فهم لعملية تطبيق المجموعة لتحديد أثر اعتماد المعايير، بما في ذلك فهم التغييرات التي طرأت على السياسات المحاسبية للمجموعة وأنظمتها وعملياتها وضوابطها؛ • قِيمنا وراجعنا عملية الإدارة في تحديد ترتيبات التكافل، وتحديد التصنيف المناسب لتلك الترتيبات، وكذلك مدى ملاءمة استخدام منهج تخصيص الاشتراكات بموجب معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣؛ • تحققنا من تطبيق اختبار نموذج القياس على عينات مختارة من مجموعات الترتيبات، بما في ذلك اختبار تطبيق منهج تخصيص الاشتراكات، وكذلك اختبار وجود الترتيبات المثقلة بالخسارة؛ • ناقشنا وتحققنا من الأحكام المهنية والتقديرات الجوهرية التي اتخذتها الإدارة فيما يتعلق بعملية الانتقال. يتضمن ذلك تقييم مدى معقولية التقديرات والأحكام الرئيسية للإدارة بشأن قرارات التصنيف والقياس. • النظر في مدى ملاءمة نهج الانتقال، ويشمل ذلك تقييم عملية الإدارة في تحديد الترتيبات التي يتعين تقييمها استناداً إلى منهج الانتقال المختار؛ • قِيمنا كفاية أثر تعديلات الانتقال بموجب معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ على رصيد الأرباح المدورة الافتتاحي كما في ١ يناير ٢٠٢٤؛ • قِيمنا اكتمال البيانات المستخدمة في إعداد تعديلات الانتقال؛ و • قِيمنا كفاية متطلبات الإفصاح الانتقالية الخاصة بالمجموعة، وذلك بما يتوافق مع المعايير المحاسبية ذات الصلة.	ركزنا على هذا الأمر نظراً لأن: • في ١ يناير ٢٠٢٥، اعتمدت المجموعة معيار المحاسبة المالية ٤٢ ومعيار المحاسبة المالية ٤٣، مما أسفر عن ما يلي: - مبادئ جديدة للاعتراف والقياس والعرض والإفصاح عن ترتيبات التكافل، وترتيبات إعادة التكافل. طبقت المجموعة منهج الأثر الرجعي الكامل على كل مجموعة من ترتيبات التكافل. - تغييرات على قياس ترتيبات التكافل وإعادة التكافل، حيث استخدمت المجموعة منهج تخصيص الاشتراكات لجميع مجموعات ترتيبات التكافل، باستثناء مجموعة تأمين حياة الائتمان التي يتم قياسها وفق المنهج العام، مع الاعتماد على تقديرات وأحكام جديدة كأساس لتحديد التعديلات عند الانتقال، وذلك نظراً لقيام المجموعة بإصدار نطاق واسع من ترتيبات التكافل وإعادة التكافل؛ و - تغييرات جوهرية في العمليات والبيانات والضوابط تم تنفيذها كجزء من عملية الاعتماد، ولم تكن قد خضعت للاختبار سابقاً. • تم الإفصاح عن التعديل الذي أجري على الأرباح المدورة عند الانتقال إلى معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ في الإيضاح رقم ٣٦ من البيانات المالية الموحدة. • كان لاعتماد هذا المعيار أثر جوهري على المركز المالي المعلن والأداء المالي للمجموعة، بما في ذلك مؤشرات الأداء الرئيسية. نظراً لأهمية أثر اعتماد معياري المحاسبة المالية رقم ٤٢ ورقم ٤٣، فقد تم تحديد هذا الأمر كأمر تدقيق رئيسي.

معلومات أخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. تشتمل المعلومات الأخرى على المعلومات الواردة في التقرير السنوي، ولكنها لا تشمل البيانات المالية الموحدة وتقرير مدقق الحسابات عليها. من المتوقع أن يصبح التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقرير مدقق الحسابات هذا.

إن رأينا حول البيانات المالية الموحدة لا يغطي المعلومات الأخرى، ونحن ولن نعبر عن أي شكل من أشكال استنتاج التأكيد عليها كجزء من تكليفنا بتدقيق البيانات المالية الموحدة. سنقوم بتنفيذ ارتباطات تأكيد بشأن الرقابة الداخلية على التقارير المالية وبشأن امتثال الشركة لأحكام دليل حوكمة الشركات المدرجة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، والتي سنشكل جزءاً من المعلومات الأخرى، وقد قدمنا نتائج ممارس منفصلة على التأكيد والتي سيتم إدراجها ضمن المعلومات الأخرى.

فيما يتعلق بتدقيقنا للبيانات المالية الموحدة، فإن مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى المعرفة أعلاه عندما تكون متاحة، وعند القيام بذلك دراسة ما إذا كانت المعلومات الأخرى لا تتسجم بصورة جوهرية مع البيانات المالية الموحدة أو مع أية معرفة حصلنا عليها أثناء التدقيق أو بخلاف ذلك تظهر أن بها أخطاء جوهرية.

مسؤوليات مجلس الإدارة عن البيانات المالية الموحدة

إن مجلس الإدارة مسؤول عن إعداد البيانات المالية الموحدة وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المالية وعن أنظمة الرقابة الداخلية التي يحدد مجلس الإدارة أنها ضرورية للتمكن من إعداد البيانات المالية الموحدة الخالية من أية أخطاء جوهرية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ.

عند إعداد البيانات المالية الموحدة، فإن مجلس الإدارة مسؤول عن تقييم مقدرة المجموعة على مواصلة أعمالها وفقاً لمبدأ الاستمرارية، والإفصاح، كلما كان ذلك ممكناً، عن الأمور المتعلقة بمبدأ الاستمرارية واستخدام أساس المحاسبة وفقاً لمبدأ الاستمرارية ما لم يرغب مجلس الإدارة إما في تصفية المجموعة أو إيقاف عملياتها أو لم يكن لديه بديل واقعي خلافاً للقيام بذلك.

مسؤوليات مدقق الحسابات عن تدقيق البيانات المالية الموحدة

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت البيانات المالية الموحدة ككل خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير مدقق الحسابات الذي يتضمن رأينا. التأكيد المعقول هو تأكيد على مستوى عالٍ، ولكن لا يضمن أن عملية التدقيق التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق ستكشف دائماً عن أخطاء جوهرية عندما تكون موجودة. يمكن أن تنشأ الأخطاء عن غش أو خطأ، وتعتبر هامة إذا كان من الممكن، بشكل فردي أو جماعي، أن يتوقع بشكل معقول أن تؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية الموحدة.

كجزء من عملية التدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق، فإننا نمارس حكماً مهنيّاً ونبقى على الشكوك المهنية في جميع أعمال التدقيق. كما إننا نقوم بـ:

- تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية الموحدة، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات التدقيق التي تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لتكوين أساس لرأينا. إن خطر عدم اكتشاف أية أخطاء جوهرية ناتجة عن غش هو أعلى من تلك الناتجة عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تدليس وتزوير، أو حذف متعمد أو محاولات تشويه، أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق من أجل تصميم إجراءات تدقيق مناسبة حسب الظروف.

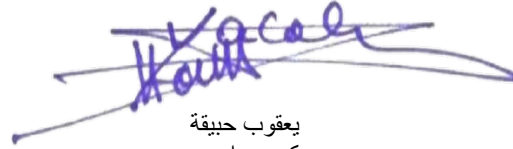
مسؤوليات مدقق الحسابات عن تدقيق البيانات المالية الموحدة (تابع)

- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الإدارة.
- إبداء نتيجة حول مدى ملاءمة استخدام مجلس الإدارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي، واستنادا إلى أدلة التدقيق التي يتم الحصول عليها، ما إذا كانت هناك شكوكا جوهرية ذات صلة بأحداث أو ظروف يمكن أن تثير شكوكا كبيرة حول مقدرة المجموعة على مواصلة أعمالها وفقا لمبدأ الاستمرارية. إذا استنتجنا أن هناك شكوكا جوهرية، فإننا مطالبون بلفت الانتباه في تقرير مدقق الحسابات إلى الإفصاحات ذات الصلة الواردة في البيانات المالية الموحدة، وفي حال كانت الإفصاحات غير كافية، بتعديل رأينا. إن النتائج التي توصلنا إليها تعتمد على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير مدقق الحسابات. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في أن تقوم المجموعة بالتوقف عن مواصلة أعمالها وفقا لمبدأ الاستمرارية.
- تقييم العرض العام للبيانات المالية الموحدة وهيكلها ومحتواها، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت البيانات المالية الموحدة تمثل المعاملات والأحداث ذات العلاقة بالطريقة التي تحقق العرض العادل.
- تخطيط والقيام بتدقيق المجموعة للحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة فيما يتعلق بالمعلومات المالية للكيانات أو وحدات الأعمال داخل المجموعة كأساس لإبداء رأي حول البيانات المالية للمجموعة. إننا مسؤولون عن توجيه والإشراف على ومراجعة أعمال التدقيق التي تم إجراؤها لتدقيق المجموعة. وسنظل نحن المسؤولون الوحيدون عن رأينا حول التدقيق.
- نتواصل مع مجلس الإدارة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق المخطط للتدقيق وتوقيته ونتائج التدقيق الهامة، بما في ذلك أي وجه من أوجه القصور الهامة في أنظمة الرقابة الداخلية التي نحددها أثناء تدقيقنا.
- نقوم أيضا بتزويد مجلس الإدارة ببيان التزامنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بشأن الاستقلالية، ونبلغهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يعتقد بشكل معقول أنها تؤثر على استقلاليتنا والضمانات ذات الصلة والإجراءات المتخذة للقضاء على التهديدات، متى كان ذلك ممكناً.
- من بين الأمور التي تم إبلاغ مجلس الإدارة بها فإننا نحدد الأمور التي تعتبر أكثر أهمية في تدقيق البيانات المالية الموحدة للفترة الحالية وبالتالي فهي أمور تدقيق رئيسية. ونصف هذه الأمور في تقرير مدقق الحسابات ما لم يمنع قانون أو لائحة من الإفصاح العلني عن هذا الأمر أو عندما نقرر، وفي حالات نادرة جدا، أنه يجب عدم الكشف عن أمر ما في تقريرنا نظرا لأن الآثار السلبية لعدم الكشف عنه قد يتوقع بشكل منطقي أن تفوق منافع المصلحة العامة للكشف عنه في التقرير.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

وفقاً لما يتطلبه قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لعام ٢٠١٥، والذي تم تعديل بعض أحكامه لاحقاً بموجب القانون رقم ٨ لعام ٢٠٢١، والأحكام ذات الصلة من التعليمات التنفيذية للتأمين الصادرة عن مصرف قطر المركزي، فإننا نبين أيضاً أن:

١. لقد حصلنا على جميع المعلومات و التفسيرات التي اعتبرنا أنها ضرورية لأغراض التدقيق.
٢. تحتفظ الشركة بسجلات محاسبية منتظمة وتتفق بياناتها المالية الموحدة مع تلك السجلات.
٣. من المتوقع أن يكون تقرير مجلس الإدارة متاحاً لنا بعد تاريخ هذا تقرير.
٤. لسنا على علم بوقوع أي خرق للأحكام السارية من قانون الشركات التجارية القطري المعدل أو أحكام النظام الأساسي للشركة خلال السنة والتي قد يكون لها أثر جوهري على المركز المالي الموحد للشركة أو أدائها كما في للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.



يعقوب حبيقة
كي بي ام جي
سجل مراقبي الحسابات القطري رقم ٢٨٩
بترخيص من قبل هيئة قطر للأسواق المالية:
رخصة مدقق حسابات خارجي رقم ١٢٠١٥٣

١٦ فبراير ٢٠٢٦
الدوحة
دولة قطر



١ يناير ٢٠٢٤ (معدلة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ (معدلة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	إيضاح	
				موجودات حملة الوثائق
١٢٩,٢٨٠,٣٢١	٩٨,٧٥٧,٦١٦	٤٢,٧٣٦,٩٦٨	٦	النقد والأرصدة لدى البنوك
٤٣٤,٣٢٣	٦٧,٤٢٠	-	٧	موجودات ترتيبات التكافل
٢٦٧,٨٧٩,٥١٤	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	٢١٢,١٨٢,٨٨٤	٧	موجودات ترتيبات إعادة التكافل
٥٠,٨١٠,١٥٦	٥١,٥٦٣,٨٤٣	٧٧,١٠٤,٨٩٦	٨ (أ)	استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٦,٧٢٠,٧٠٢	٢٦,٧٢١,٥٣٠	٣٢,٨٨١,٧٣٣	٨ (ب)	استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
٩٨,٤٢١,٠٧١	٩٤,٦٩٩,٣٠٠	٩٤,٥٥٥,٠٠٣	١٠ (أ)	استثمارات عقارية
٣٩,٢٥٥,٠٩٥	٣٧,٨٦٦,٥٥٨	٢٧,٢٢٤,٥٧٨	١٢	مدفوعات مقدما وموجودات أخرى
١,٧٤٢,٢٠٤	١,٧٤٢,٢٠٤	٢,٠٩٨,٩١٣	١٣	استثمار في شركات زميلة
٢٤,٤٩٥,٩٤٠	٢٧,٢٢٨,٧٦٦	٢٩,٤٩٥,٦٣٩	٩ (أ)	الممتلكات والمعدات
٤,١٧٥,٢١٦	٤,٠٦٥,٣٤٢	٣,٩٥٥,٤٦٨	١١ (أ)	موجودات حق الاستخدام
٦٢٣,٢١٤,٥٤٢	٥٨٨,٣٩٩,٠٤٩	٥٢٢,٢٣٦,٠٨٢		إجمالي موجودات حملة الوثائق
				موجودات المساهمين
٣٤٨,٠٧٨,٩٣١	٤٠٤,٨٦١,٠٥٤	٤٥٤,١٣٠,٦٠٦	٦	النقد والأرصدة لدى البنوك
٧,٩٣٢,١٣٩	٨,٠٧٢,٦٨٥	٢٧,٤٣٧,٤٧٨	٨ (أ)	استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٦,١٣٣,٠٠١	٢١,٢٣٣,٥٧٠	٢٧,٤٠٦,٤٩٩	٨ (ب)	استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
١٠٩,٨٣٤,٠٩٣	١٠٤,٥٣٧,٨٠٩	١٠٥,١٣٢,٩٩٤	١٠ (ب)	استثمارات عقارية
٩٦,٢١٦,٥٣٩	١٠٣,٧٨٩,٧٧٥	١٠٦,٠٧٨,٨٩٦	١٣	استثمار في شركات زميلة
٩,٤١٨,٧٢٤	٩,٤١٨,٧٢٤	٩,٤١٨,٧٢٤	٩ (ب)	الممتلكات والمعدات
٤,٩٣٤,٧٢٠	٤,٤٢٨,٥٨٣	٥,٩٤٢,٧٢٧	١١ (ب)	موجودات حق الاستخدام
٥٨٢,٥٤٨,١٤٧	٦٥٦,٣٤٢,٢٠٠	٧٣٥,٥٤٧,٩٢٤		إجمالي موجودات المساهمين
١,٢٠٥,٧٦٢,٦٨٩	١,٢٤٤,٧٤١,٢٤٩	١,٢٥٧,٧٨٤,٠٠٦		إجمالي الموجودات



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

١ يناير ٢٠٢٤ (معدلة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ (معدلة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ (معدلة)	إيضاح
			مطلوبات حملة الوثائق
٤٥٢,٥٨٦,٨٧٤	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	٧
-	١٣,٧١٧	-	٧
١٧,٨٨٨,٤٣٢	١٤,٠٢٥,٠٠٤	٥,١٢٣,٣٢٥	١٦
٤٧٠,٤٧٥,٣٠٦	٥١٩,٠٦٥,١٢٠	٤٢٩,١٣٠,٢٨٢	
			إجمالي مطلوبات حملة وثائق التأمين
			حقوق حملة وثائق التأمين
٧,٩١٠,٤٦١	٨,٩٨٦,٣٦٤	١٠,٣٧٢,٠٤٩	٨ (ج)
١٣,٤٣٥,٤٣٠	١٢,٣٥١,٧٩٥	١٢,٢٧٣,٩٣٠	١٠ (ج)
(٤,١٢٩,٩٩٩)	(٤,٢٣٨,٦١٣)	(٢,٧٤٦,٤٣٥)	
-	-	٣٦٥,٦١٩	٢٩
١٣٥,٥٢٣,٣٤٤	٥٥,٢٣٥,٣٨٣	٧٢,٨٤٠,٦٣٧	
١٥٢,٧٣٩,٢٣٦	٧٢,٣٣٤,٩٢٩	٩٣,١٠٥,٨٠٠	
٦٢٣,٢١٤,٥٤٢	٥٨٨,٣٩٩,٠٤٩	٥٢٢,٢٣٦,٠٨٢	
			إجمالي حقوق حملة وثائق التأمين
			مطلوبات المساهمين
١٥,٩٠٦,٩٤٠	١٠,٤٩٧,٩٥٥	٨,٩٣١,٦٥٨	
٤٣,٤٦٨,٥٥٩	٥٨,٧٠٧,٨٧٤	٦٤,٣٥٦,٦١٧	
٩١٢,١٢٩	٤٦٤,٤٣٨	١,٩٩٠,٧٥٤	١١ (ج)
٣٥,٨٨٩,١٣٦	٥١,٧٦٣,١٠٥	٥١,٦٦٢,٩٨٤	١٧
٩٦,١٧٦,٧٦٤	١٢١,٤٣٣,٣٧٢	١٢٦,٩٤٢,٠١٣	
			إجمالي مطلوبات المساهمين
			حقوق المساهمين
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٨
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠
١,٥٤٠,٨٨٨	١,٥٤٠,٨٨٨	١,٥٤٠,٨٨٨	٢١
(٤,١٢٩,٩٩٦)	(٤,٢٣٨,٦١٠)	(٢,٧٤٦,٤٣٢)	٨ (ج)
(٣٠٣,٣٨٢)	٢٥٨,٣٩٢	(٨٧٠,٢٣٩)	١٠ (ج)
١١,٢٥١,٦٦٧	٩,٤٧٠,٩٧١	٨,٩٥١,٢٢٧	٢٩
١٣,٢١٥,٦٩٧	٢٠,٧٨٨,٩٣٣	٢٣,٢٦٩,٨٢٢	
١٦٤,٧٩٦,٥٠٩	٢٠٧,٠٨٨,٢٥٤	٢٧٨,٤٦٠,٦٤٥	
٤٨٦,٣٧١,٣٨٣	٥٣٤,٩٠٨,٨٢٨	٦٠٨,٦٠٥,٩١١	
٥٨٢,٥٤٨,١٤٧	٦٥٦,٣٤٢,٢٠٠	٧٣٥,٥٤٧,٩٢٤	
١,٢٠٥,٧٦٢,٦٨٩	١,٢٤٤,٧٤١,٢٤٩	١,٢٥٧,٧٨٤,٠٠٦	
			إجمالي حقوق المساهمين
			إجمالي مطلوبات وحقوق حملة وثائق التأمين
			والمساهمين

اعتمد مجلس إدارة المجموعة هذه البيانات المالية الموحدة في ١٦ فبراير ٢٠٢٦ ووقعها بالنيابة عنهم:

السيد جمال عبد الله الجمال
رئيس مجلس الإدارة

السيد علي إبراهيم العبد الغني
رئيس المجموعة



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

٢٠٢٤ (معدلة)	٢٠٢٥	إيضاح	
٥٦٢,٥٣٩,٧٧٨	٤٧٣,١٩٠,٣٥٧	(ج) ٢٢	مساهمات التكافل المعترف بها
(٥٢٥,١١٣,٥٨٥)	(٣٠٥,٧٣١,٩٦٩)	(ج) ٢٢	تكاليف التكافل المعترف بها
(١٠٤,٦٩١,٠٦١)	(١٣٣,٤١٥,٦٧٦)	(ج) ٢٢	النتائج الصافية لإعادة التكافل
(٦٧,٢٦٤,٨٦٨)	٣٤,٠٤٢,٧١٢		إجمالي هامش التكافل
(١٣,٩٥٤,٥٧٥)	(٢٠,٠٥٨,٩٤٤)	(ج) ٢٢	إطفاء التكلفة المؤجلة (المتعلقة بتوفير ترتيبات التكافل)
٥,٦٨١,٥١٢	٨,٢٨٨,٠٨٦	(ج) ٢٢	إطفاء الإيرادات المؤجلة (المتعلقة بتوفير ترتيبات إعادة التكافل)
(٨,٢٧٣,٠٦٣)	(١١,٧٧٠,٨٥٨)		صافي إطفاء التكاليف المؤجلة
(٧٥,٥٣٧,٩٣١)	٢٢,٢٧١,٨٥٤		النتيجة الصافية للتكافل
١٧,٠٨٢,١٥٧	١٩,٨١٥,٨٧٨	٢٤	صافي إيراد الاستثمار
(١٠٩,٨٧٤)	(١٠٩,٨٧٤)		إهلاك موجودات حق الاستخدام
(١٣,٦٦٥,٧٢٦)	(١٥,٨٥٢,٧٠٢)	٢٤	رسوم مضارب
(٧٦,١٢٠)	٣٣١,٩٩٨	(ب) ٨	ربح / (خسارة) القيمة العادلة لاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
(٣,٣١٥,٥٤٠)	(٣,٩١٦,٥٨٥)		مصروفات أخرى
(٧٥,٦٢٣,٠٣٤)	٢٢,٥٤٠,٥٦٩		صافي الفائض / (العجز) للسنة



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

٢٠٢٤ (معدلة)	٢٠٢٥	إيضاح	
١٣٧,٨٧٢,٨١٠	-		الفائض المدور في بداية السنة (كما تم الإعلان عنه سابقاً)
(٢,٣٤٩,٤٦٦)	-	٣٦	أثر التعديل
١٣٥,٥٢٣,٣٤٤	٥٥,٢٣٥,٣٨٣		فائض مدور في بداية السنة (معدل)
(٧٥,٦٢٣,٠٣٤)	٢٢,٥٤٠,٥٦٩		صافي فائض / (العجز) للسنة
٥٩,٩٠٠,٣١٠	٧٧,٧٧٥,٩٥٢		إجمالي الفائض في نهاية السنة
-	(٣٦٥,٦١٩)		محول لاحتياطي للأرباح غير الموزعة من شركة زميلة
(٤,٦٦٤,٩٢٧)	(٤,٥٦٩,٦٩٦)	١٤	توزيعات لحاملي الوثائق خلال السنة
٥٥,٢٣٥,٣٨٣	٧٢,٨٤٠,٦٣٧		رصيد فائض مدور في نهاية السنة



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

٢٠٢٤ (معدلة)	٢٠٢٥	إيضاح	
			الإيرادات
١٢,٤٦٥,٨٧٠	١٢,٢٥٩,٦١٦	١٥	إيرادات استثمارات المساهمين
١٧,١٠٣,٢٣٦	١٧,٠١٠,٨٨٩	١٣	حصة في ربح شركات زميلة
١٥٠,٧٥٤,٤٣٩	١٦٠,٢٩٤,٥٧٧	٢٣	رسوم الوكالة
٦,١٢٨,٦٧٥	٦,١٢٠,٩٠٠		دخل الإيجار
١٣,٦٦٥,٧٢٦	١٥,٨٥٢,٧٠٢	٢٤	رسوم مضاربة المساهمين لإدارة محفظة استثمار حاملي الوثائق
٣٤٠,٣٧٨	٤١٤,٠٦١		إيرادات أخرى
<u>٢٠٠,٤٥٨,٣٢٤</u>	<u>٢١١,٩٥٢,٧٤٥</u>		إجمالي الإيرادات
			المصروفات
(٥٠٦,١٣٧)	(٥١٥,٣٩٧)	١١ (ب)	إهلاك موجودات حق الاستخدام
(٢٨,٩٠٩)	(١٥,٤٤٥)	١١ (ج)	إطفاء تكاليف الإجارة المؤجلة
(٦١,٩٤٤,١١٢)	(٥٤,٧٩٦,٤٧٨)	٢٥	المصروفات العمومية والإدارية
			رد انخفاض القيمة على الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٤٠,٢٠٠	٥٥٨,٩٧٤	٨ (أ)	ربح / (خسارة) القيمة العادلة لاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
(٤٦,٣٧٩)	٣٧٠,٧٠٣	٨ (ب)	ربح / (خسارة) القيمة العادلة للعقارات الاستثمارية
(٣,٥١٥,٥٨٨)	١,١١٤,٩٢٩		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
(٦,٠٠٠,٠٠٠)	(٦,٠٠٠,٠٠٠)	٢٦	إجمالي المصروفات
<u>(٧٢,٠٠٠,٩٢٥)</u>	<u>(٥٩,٢٨٢,٧١٤)</u>		
<u>١٢٨,٤٥٧,٣٩٩</u>	<u>١٥٢,٦٧٠,٠٣١</u>		صافي الدخل للسنة
<u>٠,٨٦</u>	<u>١,٠٢</u>	٣٠	العائدات الأساسية للمساهمين



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

٢٠٢٤ (معدلة)	٢٠٢٥	
١٢٨,٤٥٧,٣٩٩	١٥٢,٦٧٠,٠٣١	صافي الدخل للسنة
		الدخل الشامل الآخر
		البند الذي يمكن تصنيفها لاحقاً إلى بيان الدخل للمساهمين الموحد
٥٣٠,٠٢٧	(٧٤٤,٣٩٥)	تغييرات القيمة العادلة لاستثمارات حقوق الملكية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٣١,٧٤٧	(١٩٢,٤٦٧)	تغييرات القيمة العادلة للاستثمارات من نوع الدين بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
-	(١٩١,٧٦٩)	صافي التغير في حصة احتياطي الدخل الشامل الآخر للشركات الزميلة
(١,٧٨٠,٦٩٦)	(٥١٩,٧٤٤)	تغييرات القيمة العادلة للعقارات الاستثمارية
(١٠٨,٦١٤)	١,٤٩٢,١٧٨	فروق صرف ناتجة عن تحويل استثمارات حقوق ملكية أجنبية
(١,٣٢٧,٥٣٦)	(١٥٦,١٩٧)	إجمالي الدخل الشامل الآخر للسنة
١٢٧,١٢٩,٨٦٣	١٥٢,٥١٣,٨٣٤	إجمالي الدخل الشامل للسنة



الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣٧ تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ق.ع.
بيان التغيرات في حقوق ملكية المساهمين الموحد
للمدة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

بالريال القطري

الإجمالي	أرباح مدورة	احتياطي الأرباح غير الموزعة من شركات زيمية	احتياطي القيمة العادلة	احتياطي العقارات	احتياطي العملات الأجنبية لاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية	احتياطي عام	الاحتياطي القانوني	رأس المال
٥٣٤,٩٠٨,٨٧٨ ١٥٢,٦٧٠,٠٣١ (١٥٦,١٩٧)	٢٠٧,٠٨٨,٧٥٤ ١٥٢,٦٧٠,٠٣١ -	٢٠,٧٨٨,٩٣٣ - -	٢٥٨,٣٩٢ - (١,٢٨,٦٣١)	٩,٤٧٠,٩٧١ - (٥١٩,٧٤٤)	(٤,٣٣٨,٦١٠) - ١,٤٩٢,١٧٨	١,٥٤٠,٨٨٨ - -	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ - -	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ - -
١٥٢,٦٧٠,٠٣١	١٥٢,٦٧٠,٠٣١	-	(١,٢٨,٦٣١)	(٥١٩,٧٤٤)	١,٤٩٢,١٧٨	-	-	-
١٥٢,٦٧٠,٠٣١	١٥٢,٦٧٠,٠٣١	-	(١,٢٨,٦٣١)	(٥١٩,٧٤٤)	١,٤٩٢,١٧٨	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢,٤٨٠,٨٨٩	-	-	-	-	-	-	-	-
(٣,٨١٦,٧٥١) (٧٥,٠٠٠,٠٠٠) ٢٠,٨١,٥٥,٩١١	(٣,٨١٦,٧٥١) (٧٥,٠٠٠,٠٠٠) ٢٧٨,٤٦٠,١٤٥	- - ٢٣,٢٦٩,٨٢٢	- - (٨٧٠,٠٢٣٩)	- - ٨,٩٥١,٢٢٧	- - (٢,٧٤٦,٤٣٦)	- - ١,٥٤٠,٨٨٨	- - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	- - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠
٥٢٩,٨٣٩,٩٤٢ (٤٣,٤٦٨,٥٥٩) ٤٨٦,٣٧١,٣٨٣	٢٠,٨١٦,٥٠,٦٨ (٤٣,٤٦٨,٥٥٩) ١٦٤,٧٩٦,٥٠٩	١٣,٢١٥,١٩٧ - ١٣,٢١٥,١٩٧	(٣٠٣,٣٨٢) - (٣٠٣,٣٨٢)	١١,٢٥١,٦٦٧ - ١١,٢٥١,٦٦٧	(٤,١٢٩,٩٩٦) - (٤,١٢٩,٩٩٦)	١,٥٤٠,٨٨٨ - ١,٥٤٠,٨٨٨	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠
١٢٨,٤٥٧,٣٩٩ (١,٣٢٧,٥٦٦) ١٢٧,١٢٩,٨٦٣	١٢٨,٤٥٧,٣٩٩ - ١٢٨,٤٥٧,٣٩٩	- - ١٢٨,٤٥٧,٣٩٩	٥١١,٧٧٤ - ٥١١,٧٧٤	(١,٧٨٠,٦٩٦) - (١,٧٨٠,٦٩٦)	(١,٠٨,٦١٤) - (١,٠٨,٦١٤)	- - -	- - -	- - -
-	(٧,٥٧٣,٢٣٦)	٧,٥٧٣,٢٣٦	-	-	-	-	-	-
(٣,٥٩٧,٤١٨) (٧٥,٠٠٠,٠٠٠) ٥٣٤,٩٠٨,٨٧٨	(٣,٥٩٧,٤١٨) (٧٥,٠٠٠,٠٠٠) ٢٠,٧٠٨,٨٦٥	- - ٢٠,٧٠٨,٨٦٥	- - ٢٥٨,٣٩٢	- - ٩,٤٧٠,٩٧١	- - (٤,٣٣٨,٦١٠)	- - ١,٥٤٠,٨٨٨	- - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	- - ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠

الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٥
صافي الدخل للمدة
الدخل الشامل الآخر
إجمالي الدخل الشامل
تحويل إلى احتياطي الأرباح غير الموزعة من الشركات الزميلة (إيضاح ٢٩)
مساهمة صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (إيضاح ٢٨)
توزيعات أرباح مدفوعة (إيضاح ١٩)
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤
أثر التعديل (إيضاح ٣١)
الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٤ (معدل)
صافي الدخل للمدة (معدل)
الدخل الشامل الآخر
إجمالي الدخل الشامل
تحويل إلى احتياطي الأرباح غير الموزعة من الشركات الزميلة (إيضاح ٢٩)
مساهمة صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (إيضاح ٢٨)
توزيعات أرباح مدفوعة (إيضاح ١٩)
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

بيان التدفقات النقدية الموحد
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

بالريال القطري

٢٠٢٤ (معدلة)	إيضاح ٢٠٢٥	
١٢٨,٤٥٧,٣٩٩	١٥٢,٦٧٠,٠٣١	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(٧٥,٦٢٣,٠٣٤)	٢٢,٥٤٠,٥٦٩	صافي الدخل للسنة
٥٢,٨٣٤,٣٦٥	١٧٥,٢١٠,٦٠٠	صافي الفائض / (العجز) للسنة
١,٥١٥,١٤٢	١,٧٦٤,٨١٤	تعديلات لـ:
٦١٦,٠١٢	٦٢٥,٢٧١	إهلاك الممتلكات والمعدات
٢٨,٩٠٩	١٥,٤٤٥	إهلاك موجودات حق الاستخدام
(٥٣,٤١٠)	(٨٥,١٧٨)	إطفاء تكلفة الإجراء المؤجلة
-	(٧٩٧)	صافي الربح المحقق من بيع الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٦,١٥٣,٧٢٤	(١,٠٤٨,٤٩٧)	ربح من بيع الموجودات الثابتة
١,٢٧٤,٨٦٥	٢,٨٣١,٤٧٣	(ربح) / خسارة القيمة العادلة للعقارات الاستثمارية
(١٧,١٠٣,٢٣٦)	(١٧,٣٧٦,٥٠٨)	مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين
(١٠,٧٥٨)	(١,٣١١,٥٠٢)	حصة في الربح من شركات زميلة
١٢٢,٤٩٩	(٧٠٢,٧٠١)	رد انخفاض القيمة على الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٤٥,٣٧٨,١١٢	١٥٩,٩٢٢,٤٢٠	(ربح) / خسارة القيمة العادلة لاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
		بيان الدخل
		ربح التشغيل قبل التغيرات في رأس المال العامل
٣٦٦,٩٠٣	٦٧,٤٢٠	تغييرات في:
٢٢,٢٦٣,٠٤٢	٣٣,٤٣٣,٥٨٦	موجودات ترتيبات التكافل
١,٣٨٨,٥٣٩	١٠,٦٤١,٩٨٠	موجودات ترتيبات إعادة التكافل
٤٩,٤٣٨,٥٢٥	(٧٨,٠١٨,٤٤٢)	مدفوعات مقبلة وموجودات أخرى
١٣,٧١٧	(١٣,٧١٧)	مطلوبات ترتيبات التكافل
١٥,٢٣٩,٣١٥	٥,٦٤٨,٧٤٣	مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل
١١,١٩٦,٣٦٣	(٥,٦١٩,٥٧٠)	إيرادات وكالة مؤجلة
١٤٥,٢٨٤,٥١٦	١٢٦,٠٦٢,٤٢٠	ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
(٨,٥٢٨,٣٥٥)	(١٣,٤٧١,٣٧٥)	النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
(١٨٩,٦٧٨)	(١,١٢٨,٧٧٥)	فائض موزع على حملة وثائق التأمين
(٢٨,٩٠٩)	(١٥,٤٤٥)	مكافآت نهاية خدمة الموظفين مدفوعة
١٣٦,٥٣٧,٥٧٤	١١١,٤٤٦,٨٢٥	تكلفة تمويل مدفوعة
		صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
(٤,٢٤٧,٩٦٨)	(٤,٠٣٢,٨٣١)	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
-	١,٩٤١	الاستحواذ الممتلكات والمعدات
٢٢,٨١٤,٣٧١	٢٠,٢٦٢,٥٨٠	متحصلات من بيع الموجودات الثابتة
٩,٥٣٠,٠٠٠	١٤,٥٣٠,٠٠٠	صافي الحركة في ودائع الاستثمار
(٧٠٧,٦٦٧)	(٤١,٠١١,٩٠٦)	توزيعات أرباح مستلمة من شركات زميلة
(٣٧,٠٠٣,٨٤٧)	(١٤,١٧٧,٨٩٠)	شراء استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
١,٧٠٩,٩٥١	٢,٦١٧,٤٥٨	شراء استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
١,٢٩٨,٠٥٠	٩٤٤,٨٢٨	متحصلات من بيع استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
(٦,٦٠٧,١١٠)	(٢٠,٨٦٥,٨٢٠)	متحصلات بيع الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
		صافي النقد المستخدم في الأنشطة الاستثمارية
(٤٤٧,٦٩٠)	(٥٠٣,٢٢٤)	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٨٠,٤٠٨,٩٨٥)	(٧٦,٥٦٦,٢٩٧)	سداد الجزء الأصلي لمطلوبات الإجراء
(٨٠,٨٥٦,٦٧٥)	(٧٧,٠٦٩,٥٢١)	توزيعات أرباح مدفوعة
٤٩,٠٧٣,٧٨٩	١٣,٥١١,٤٨٤	صافي الزيادة في النقد وما يعادله
٩٠,٢١١,٧٠٥	١٣٩,٢٨٥,٤٩٤	النقد وما يعادله في ١ يناير
١٣٩,٢٨٥,٤٩٤	١٥٢,٧٩٦,٩٧٨	النقد وما يعادله في ٣١ ديسمبر

١. الوضع القانوني والأنشطة

تم تأسيس مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين ش.م.ق.ع ("الشركة الأم") في دولة قطر بتاريخ ٣٠ أكتوبر ١٩٩٣ كشركة مساهمة قطرية مغلقة بموجب قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ١٩٨١ بموجب السجل التجاري ١٦٥٨٤. بتاريخ ١٢ ديسمبر ١٩٩٩ غيرت الشركة الأم وضعها إلى شركة عامة مدرجة وبناء عليه فقد تم إدراج أسهمها في سوق بورصة قطر. العنوان المسجل للمجموعة هو الطريق الدائري الثالث مقابل سينما الخليج، ص.ب ٢٢٦٧٦، الدوحة.

تزاوّل الشركة الأم بصورة أساسية أعمال الاكتتاب العام والعقارات والسيارات والتكافل والصحة (الحياة) وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية. تستثمر المجموعة أيضاً رأسمالها في موارد أخرى في جميع الأنشطة ذات الصلة.

قامت المجموعة بتأسيس شركة تابعة مملوكة بالكامل "مجموعة قطر الإسلامية للاستثمار العقاري" والتي لم تبدأ عملياتها بعد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

تم التصريح بإصدار البيانات المالية الموحدة وفقاً لقرار مجلس الإدارة الصادر في ١٦ فبراير ٢٠٢٦.

٢. أساس الإعداد

أ) فقرة الالتزام

تم إعداد البيانات المالية الموحدة وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وفقاً لمتطلبات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بالنسبة للأمور التي لا تغطيها معايير المحاسبة المالية، تستخدم المجموعة إرشادات من المعايير الدولية للتقارير المالية – معايير المحاسبة ذات الصلة الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية (المعايير الدولية للتقارير المالية – معايير المحاسبة).

ب) البيانات المالية الموحدة الرئيسية

وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم ٤٢ - العرض والإفصاح في البيانات المالية لشركات التكافل الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يتعين على المجموعة أن تعرض البيانات الموحدة للمركز المالي التي تشمل على موجودات ومطلوبات المساهمين وحملة الوثائق، وبيانات الدخل الموحدة للمساهمين، والبيانات الموحدة للدخل الشامل للمساهمين، وإيرادات ومصاريف حملة الوثائق، وفائض أو عجز حملة الوثائق، والتغيرات في حقوق ملكية المساهمين، وبيانات التدفقات النقدية.

ج) العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض البيانات المالية الموحدة بالريال القطري وهو العملة الوظيفية وعملة العرض للمجموعة. تم تقريب جميع المبالغ المعروضة لأقرب ريال قطري.

د) أساس القياس

تم إعداد هذه البيانات المالية الموحدة على أساس التكلفة التاريخية، باستثناء بعض الأدوات المالية المتمثلة في "الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية" و"الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل"، إضافة إلى العقارات الاستثمارية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة، وذلك وفقاً للسياسات المحاسبية الرئيسية المبينة أدناه.

هـ) الأحكام المحاسبية الهامة والتقديرات والافتراضات

يتطلب إعداد البيانات المالية الموحدة وفقاً لمعايير المحاسبة المالية قيام الإدارة بإجراء أحكام وتقديرات وافتراضات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ ذات الصلة للموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصروفات الصادر عنها التقرير. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

٢. أساس الإعداد (تابع)

هـ) الأحكام المحاسبية الهامة والتقديرات والافتراضات (تابع)

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات الأساسية بصفة مستمرة. يتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات بأثر مستقبلي.

تم وصف المعلومات حول المجالات الهامة للشكوك حول التقديرات والأحكام الحرجة في تطبيق السياسات المحاسبية التي لها الأثر الأهم على المبالغ المعترف بها في البيانات المالية الموحدة في الإيضاح رقم ٥.

٣. المعايير والتفسيرات والتعديلات على معايير المحاسبة والتقارير المنشورة

المعايير والتفسيرات والتعديلات الجديدة التي يسري مفعولها اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢٥

خلال السنة، طبقت المجموعة المعايير والتعديلات على المعايير التالية عند أعداد هذه البيانات المالية الموحدة. إن تطبيق المعايير التعديلات على المعايير التالية لم ينتج عنه تغييرات في صافي النتائج المعلنة سابقاً أو حقوق الملكية للمجموعة وليس له أي تأثير على البيانات المالية الموحدة.

١) معيار المحاسبة المالية ٤٢ العرض والإفصاحات في البيانات المالية لمؤسسات التكافل

يورد هذا المعايير مبادئ عرض والإفصاح عن البيانات المالية لمؤسسات التكافل وينص على مجموعة من البيانات المالية التي يجب على المؤسسات نشرها دورياً لاستيفاء احتياجات المعلومات العامة لدى مستخدمي البيانات المالية. إضافة إلى ذلك، يضع هذا المعيار مبادئ عامة لعرض المعلومات ويعكس بصورة كافية حقوق والتزامات مختلف المعنيين في نموذج أعمال التكافل. يجب قراءة هذا المعيار جنباً إلى جنب مع معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ المحاسبة عن الاعتراف بالتكافل وقياسه.

يلغي هذا المعيار المعيار رقم ١٢ الحالي العرض العام والإفصاحات في البيانات المالية لشركات التأمين الإسلامية وهو يدخل التغييرات الرئيسية التالية:

- أ) يتماشى المعيار مع إطار العمل المفاهيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بخصوص التقارير المالية (تعديل ٢٠٢٠) ومعيار المحاسبة المالية رقم ١ العرض العام والإفصاحات في البيانات المالية.
- ب) تم تعديل العرض والإفصاح في المعيار ليتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية والقواعد ذات الصلة بالتكافل بحيث يكون مشغولوا التكافل مميزون عن أموال المشاركين (متضمنين المشاركين في صندوق التكافل والمشاركين في صندوق الاستثمار)؛ يعتبر المشاركون في صندوق التكافل والمشاركون في صندوق الاستثمار خارج موجودات الميزانية العمومية تحت الإدارة، لذا فهي منفصلة عن مشغل التكافل؛
- د) تم إدخال بيانات للمشاركين في صندوق التكافل المدار والمشاركين في صندوق الاستثمار المدار متضمنة بيانات منفصلة للمركز المالي والأنشطة المالية لصندوق التكافل المدار؛
- هـ) تمت إعادة ترحيل الإفصاحات عن الزكاة والأعمال الخيرية وأموال القرض إلى الإيضاحات حول البيانات المالية بما يتماشى مع معيار المحاسبة المالية رقم ١؛ و
- و) تم إدخال تعريفات جديدة للتكافل ومؤسسة التكافل ومشغل التكافل وصندوق التكافل وصندوق الاستثمار.

يطبق هذا المعيار على جميع مؤسسات التكافل بغض النظر عن شكلها القانوني أو حجمها متضمنة عمليات نافذة التكافل وهو يسري لفترات التقارير المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٥ مع السماح بتبنيه مبكراً.

٣. المعايير والتفسيرات والتعديلات على معايير المحاسبة والتقارير المنشورة (تابع)

المعايير والتفسيرات والتعديلات الجديدة التي يسري مفعولها اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢٥ (تابع)

٢) معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ - المحاسبة عن التكافل: الاعتراف والقياس

يلغي هذا المعيار معايير المحاسبة المالية التالية؛ معيار المحاسبة المالية رقم ١٣ - الإفصاح عن أساس تحديد وتخصيص الفائض أو العجز لشركات التأمين الإسلامية، ومعيار المحاسبة المالية رقم ١٥ - المخصصات والاحتياطيات في شركات التأمين الإسلامية ومعيار المحاسبة المالية رقم ١٩ - الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامي وهو يدخل التغييرات الرئيسية التالية:

- أ) يتمشى المعيار مع إطار العمل المفاهيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بخصوص التقارير المالية (تعديل ٢٠٢٠) ومعيار المحاسبة المالية رقم ١ العرض العام والإفصاحات في البيانات المالية.
- ب) المعالجات المحاسبية الرئيسية فيما يتعلق بترتيبات التكافل تمت مضاهاتها مع مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً على مستوى العالم والاشتراطات التنظيمية الجديدة (متى انطبق ذلك).
- ج) تم إدخال معالجات محاسبية جديدة فيما يتعلق بالأمور التي لم تتم معالجتها أو المعايير التي تم إلغاؤها أو "لا تتماشى مع أفضل الممارسات العالمية، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالمحاسبة عن المخصصات (أو الالتزام، حسب مقتضى الحال) بالنسبة لترتيبات التكافل والمعالجة المحاسبية وعرض مكون الاستثمار.
- د) المعالجات المحاسبية الموضحة في المعيار مبرورة بمبادئ الشريعة الإسلامية والقواعد المتعلقة بالتكافل، متضمنة حقوق والتزامات أصحاب المصلحة المعنيين بترتيبات التكافل.
- هـ) تم إدراج تعريفات جديدة للمصطلحات المحاسبية فيما يتعلق بالمعالجات المحاسبية الجديدة، إضافة إلى التعريفات المحسنة بالنسبة للمصطلحات المستخدمة سابقاً؛ و
- و) تم إدخال معالجات محاسبية فيما يتعلق بالمعاملات التابعة، وخصوصاً المعاملات والأرصدة بين مختلف أصحاب المصلحة في مؤسسات التكافل، أي المحاسبة عن رسوم الوكالة والقرض الحسن.

بموجب النصوص الانتقالية لهذا المعيار، تم النص على المناهج التالية عن التطبيق لأول مرة.

- ١) منهج مستقبلي بالكامل - ما إذا كان من اللازم إدراج آثار الانتقال منذ بداية أقرب فترة معروضة في البيانات المالية، ومع ذلك فإن الإفصاح عن أثر مثل هذا التطبيق في كل سطر بند وعلى العائدات الأساسية والمخففة للسهم يجب أن لا يكون إلزامياً؛ أو
- ٢) المنهج المستقبلي المعدل - بحيث يجب أخذ آثار الانتقال إلى الأرباح المدورة، إضافة إلى الفائض أو العجز المتراكم في أموال التكافل المعنية في بداية الفترة المالية الحالية؛ أو
- ٣) خيار القيمة العادلة - بحيث يجب تحديد باقي هامش أو مكون خسارة التكافل بالمخصص لفترة الاستحقاق المتبقية في تاريخ الانتقال (بداية الفترة الحالية) على أنه الفرق بين القيمة العادلة لترتيبات التكافل في ذلك التاريخ والقيمة العادلة للتدفقات النقدية للاستيفاء مقاسة في ذلك التاريخ ويجب تعديل الآثار ذات الصلة في الأرباح المدورة لمؤسسة التكافل إضافة إلى الفائض أو العجز المتراكم في أموال التكافل المعنية.

ينطبق المعيار على مؤسسات التكافل (متضمنة صفقتها على أنها مشغلة للتكافل) ولمشاركي صناديق التكافل المدارين ولمشاركي صناديق الاستثمار المدارين فيما يتعلق بما يلي (أ) ترتيبات التكافل، متضمنة ترتيبات إعادة التكافل المصدرة؛ (ب) ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها؛ (ج) عقود الاستثمار ذات المزايا التقديرية أو بدونها والتي يتم إصدارها بجانب، وكجزء من، ترتيبات التكافل؛ و (د) المعاملات التابعة المتعلقة بعمليات التكافل. يصبح المعيار ساري المفعول لفرات التقارير المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٥ مع وجود خيار بتطبيقه مبكراً.

٣. المعايير والتفسيرات والتعديلات على معايير المحاسبة والتقارير المنشورة (تابع)

المعايير والتفسيرات والتعديلات الجديدة التي يسري مفعولها اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢٥ (تابع)

المعايير والتعديلات والتفسيرات الجديدة المطبقة من قبل المجموعة

يحل معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ محل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٤ عقود التأمين للفترة السنوية في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٥. ونتيجة لذلك، قامت المجموعة بتعديل بعض مبالغ المقارنة وعرض بيان ثالث للمركز المالي كما في ١ يناير ٢٠٢٤.

الانتقال

تم تطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية الناتجة عن اعتماد معيار المحاسبة المالي ٤٢ ومعيار المحاسبة المالي ٤٣ باستخدام منهجية الأثر الرجعي الكامل على أعمال التأمين على الحياة والتأمين العام. بموجب نهج الأثر الرجعي الكامل، في ١ يناير ٢٠٢٥، قامت المجموعة بما يلي:

- تحديد والاعتراف بقياس كل مجموعة من عقود التأمين كما لو كان معيار المحاسبة المالي ٤٢ ومعيار المحاسبة المالي ٤٣ قد طبق دائماً.
- تحديد والاعتراف بقياس موجودات التدفقات النقدية لاقتناء التأمين كما لو كان معيار المحاسبة المالي ٤٢ ومعيار المحاسبة المالي ٤٣ قد طبق دائماً. ومع ذلك، لم يتم إجراء تقييم قابلية الاسترداد قبل تاريخ الانتقال.
- إلغاء الاعتراف بأي أرصدة حالية لم تكن موجودة لو كان معيار المحاسبة المالي ٤٢ ومعيار المحاسبة المالي ٤٣ قد طبق دائماً
- الاعتراف بأي صافي فرق ناتج في حقوق الملكية وعرضه في بيان التغيرات في حقوق الملكية.

شهدت أوصاف بنود البيانات في بيان إيرادات ومصروفات حملة الوثائق الموحدة تغييراً جوهرياً مقارنة بالعام السابق، حيث كانت المجموعة قد أفصحت سابقاً عن البنود التالية:

- إجمالي الاشتراكات
- حصة معيدي التكافل من إجمالي المساهمات
- صافي المساهمات المدورة
- الاشتراكات المكتسبة
- عمولة مدفوعة
- التغيرات في عمولات مؤجلة
- إجمالي المطالبات المدفوعة
- حصة معيدي التكافل من المطالبات المدفوعة
- التغيرات في المطالبات القائمة
- صافي الفائض من عمليات التكافل

بدلاً من ذلك، يتطلب معيار المحاسبة المالي ٤٢ ومعيار المحاسبة المالي ٤٣ عرضاً منفصلاً لما يلي:

- مساهمات التكافل المعترف بها
- تكاليف التكافل المعترف بها
- النتيجة الصافية لإعادة التكافل
- إجمالي هامش التكافل
- اهلاك التكلفة المؤجلة (المتعلقة بتوفير ترتيبات التكافل)
- إطفاء الإيرادات المؤجلة (المتعلقة بتوفير ترتيبات إعادة التكافل)
- صافي إطفاء التكاليف المؤجلة
- النتيجة الصافية للتكافل

٣. المعايير والتفسيرات والتعديلات على معايير المحاسبة والتقارير المنشورة (تابع)

المعايير الجديدة والتعديلات والتفسيرات المصدرة ولكنها لم تصبح سارية المفعول بعد

(١) معيار المحاسبة الدولي ٨ - الهدايا الترويجية والجوائز

ينص هذا المعيار على المتطلبات المحاسبية ومتطلبات التقارير المالية المطبقة على الهدايا الترويجية والجوائز التي تمنحها المؤسسات المالية الإسلامية. يصنفها المعيار إلى (أ) الهدايا الترويجية التي يحدث فيها الاستحقاق على الفور؛ (ب) الجوائز الترويجية التي يتم الإعلان عنها مسبقاً ليتم منحها في تاريخ مستقبلي و(ج) برامج الولاء التي يتم فيها تراكم الالتزام على مدار الفترة.

يصبح المعيار ساري المفعول لفترات التقارير المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٦ مع وجود خيار بتطبيقه مبكراً.

لا تتوقع المجموعة أي تأثير كبير عند اعتماد هذا المعيار.

٤. السياسات المحاسبية الهامة

تم تطبيق السياسات المحاسبية المذكورة أدناه بانسجام في جميع الفترات المعروضة في هذه البيانات المالية الموحدة، فيما عدا التغييرات الناتجة من تطبيق المعايير المحاسبية الجديدة خلال السنة الحالية كما هو مذكور في الإيضاح ٣.

(أ) أساس التوحيد

١. شركة تابعة

إن البيانات المالية الموحدة تتكون من البيانات المالية للمجموعة وشركاتها التابعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ (ويشار إلى مجموعة بـ "المجموعة"). تتحقق السيطرة عندما تكون المجموعة معرضة إلى أو لديها حقوق في العائدات المتغيرة نتيجة لارتباطها بالمؤسسة المستثمر فيها ويستطيع التأثير على هذه العائدات من خلال سلطته على المؤسسة المستثمر فيها. وتسيطر المجموعة على وجه التحديد على شركة مستثمر فيها فقط وحصرًا عندما يكون لدى المجموعة:

- السلطة على الشركة المستثمر فيها (أي الحقوق الموجودة التي تعطيها المقدرة الحالية لتوجيه الأنشطة ذات الصلة بالشركة المستثمر فيها)؛
- التعرض إلى أو الحقوق في العائدات المتغيرة من مشاركتها في الشركة المستثمر فيها؛ و
- المقدرة على استخدام سلطتها على الشركة المستثمر فيها التي تؤثر على مبلغ عائداتها.

بشكل عام ، هناك افتراض بأن غالبية حقوق التصويت تؤدي إلى السيطرة. لدعم هذا الافتراض و عندما يكون لدى المجموعة أقل من الأغلبية في التصويت أو الحقوق المماثلة في الشركة المستثمر فيها، تدرس المجموعة جميع الحقائق والظروف ذات الصلة في تقييم ما إذا كان لديها السلطة على الشركة المستثمر فيها ويتضمن ذلك:

- الترتيب التعاقد مع حاملي الأصوات الأخرى في الشركة المستثمر فيها؛
- الحقوق الناشئة من الترتيبات التعاقدية الأخرى و؛
- حقوق المجموعة في التصويت وحقوق التصويت المحتملة.

تعيد المجموعة تقييمها لما إذا كانت تسيطر على شركة مستثمر فيها لو أشارت الظروف والحقائق على أن هناك تغييرات على واحد أو أكثر من عناصر السيطرة. يبدأ توحيد الشركة التابعة عندما تفرض المجموعة سيطرتها على الشركة التابعة وينتهي بانتها أو فقدان السيطرة على الشركة التابعة. تدرج موجودات ومطلوبات وإيرادات ومصاريف الشركة التابعة المستحوذ عليها أو المستبعدة خلال السنة في البيانات المالية الموحدة من التاريخ الذي تحصل فيه المجموعة على السيطرة حتى التاريخ الذي تتوقف فيه المجموعة عن السيطرة على الشركة التابعة.

يعود الربح أو الخسارة وكل بند من بنود الدخل الشامل الآخر ينسب إلى حاملي حقوق ملكية الشركة الأم للمجموعة والمساهمة غير المسيطرة حتى وإن نتج عن ذلك عجز في رصيد المساهمة غير المسيطرة. عند الضرورة يتم إدخال تعديلات في البيانات المالية للشركات التابعة لتتطابق سياساتها المحاسبية مع تلك المتبعة من قبل المجموعة. يتم استبعاد جميع الموجودات والمطلوبات وحقوق الملكية والإيرادات والمصروفات والتدفقات النقدية الناتجة عن المعاملات بين شركات المجموعة بالكامل عند التوحيد.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(أ) أساس التوحيد (تابع)

١. شركة تابعة (تابع)

التغيير في حقوق الملكية لشركة تابعة بدون فقدان السيطرة، تتم المحاسبة عنه كمعاملة حقوق ملكية.

إذا فقدت المجموعة السيطرة على شركة تابعة ، فإنها تلغي الاعتراف بالموجودات ذات الصلة (بما في ذلك الشهرة) والمطلوبات والمساهمة غير المسيطرة ومكونات حقوق الملكية الأخرى بينما يتم الاعتراف بأي مكسب أو خسارة ناتجة في الربح أو الخسارة. يتم إثبات أي استثمار محتفظ به بالقيمة العادلة.

٢. مساهمة غير مسيطرة

تعامل المجموعة المساهمات غير المسيطرة على أنها معاملات مع حاملي حقوق ملكية المجموعة. بالنسبة للمشتريات من المساهمة غير المسيطرة فإن الفرق بين أي مقابل مدفوع والحصة النسبية المقتناة من القيمة الدفترية لصافي موجودات الشركة التابعة يتم تسجيله ضمن حقوق الملكية. يتم أيضا تسجيل الأرباح أو الخسائر من استبعاد المساهمة غير المسيطرة أيضا في حقوق الملكية.

عندما تتوقف المجموعة عن السيطرة أو النفوذ المؤثر ، يتم التعامل مع أي حصة محتفظ بها في المنشأة على أنها يُعاد قياسها بالقيمة العادلة، ويتم الاعتراف بالتغير في القيمة الدفترية في بيان الدخل الموحدة. القيمة العادلة هي القيمة الدفترية الأولية لأغراض المحاسبة اللاحقة للحصة المحتفظ بها كشركة شقيقة أو ترتيب مشترك أو موجود مالي. بالإضافة إلى ذلك ، فإن أي مبالغ معترف بها سابقاً في حقوق الملكية فيما يتعلق بتلك الشركة تتم المحاسبة عنها كما لو أن المجموعة قد قامت باستبعاد الموجودات أو المطلوبات ذات الصلة بشكل مباشر. قد يعني هذا أن المبالغ المعترف بها سابقاً في حقوق الملكية الأخرى تتم إعادة تصنيفها إلى بيان الدخل الموحد.

إذا تم تخفيض حصة المساهمة في شركة شقيقة مع الاحتفاظ بنفوذ هام، تتم إعادة تصنيف حصة تناسبية فقط من المبالغ المعترف بها سابقاً في حقوق الملكية إلى بيان الدخل الموحد حيثما كان ذلك مناسباً.

٣. المعاملات المستبعدة عند التوحيد

يتم استبعاد الأرصدة والإيراد والمصروفات فيما بين شركات المجموعة (فيما عدا أرباح أو خسائر معاملة بالعملة الأجنبية) التي تنشأ من المعاملات فيما بين شركات المجموعة إعداد البيانات المالية الموحدة. يتم استبعاد الخسائر غير المحققة بنفس طريقة الإيرادات غير المحققة، ولكن فقط إلى الحد الذي لا يوجد فيه دليل على وجود انخفاض في القيمة.

(ب) تصنيف ترتيبات التكافل وإعادة التكافل

تصدر المجموعة ترتيبات التكافل في سياق عملها العادي. وهذا يشمل التكافل على الحياة وغير الحياة للأفراد والشركات. تشمل منتجات التكافل غير المتعلقة بالحياة السيارات، والملاحة البحرية، والطبية، والحرائق، والهندسة، والمسؤولية القانونية، والطاقة، والحوادث العامة. توفر هذه المنتجات حماية موجودات المشتركين وتعويض الأطراف الأخرى التي تعرضت لأضرار بسبب حوادث المشتركين.

لا تصدر المجموعة أي ترتيبات ذات عنصر استثمار مباشر.

(ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل

١. فصل المكونات عن ترتيبات التكافل وإعادة التكافل

تقوم المجموعة بتقييم ترتيبات التكافل وإعادة التكافل غير المتعلقة بالحياة لتحديد ما إذا كانت تحتوي على مكونات غير تكافلية يجب أن يتم احتسابها بموجب معايير المحاسبة المالية الأخرى ذات الصلة بدلاً من معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣. بعد فصل أي مكونات غير تكافلية، تطبق المجموعة معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ على جميع المكونات المتبقية من ترتيب التكافل. لا تتضمن منتجات المجموعة في الوقت الحالي أي مكونات غير تكافلية متميزة وقابلة للقياس.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٢. مستوى التراكم

يتطلب معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣ من المجموعة تحديد مستوى التراكم لتطبيق متطلباتها. يتم تحديد مستوى التراكم للمجموعة أولاً عن طريق تقسيم الأعمال المكتوبة في المحافظ المالية. تتكون المحافظ من مجموعات الترتيبات ذات المخاطر المتشابهة والتي تدار معاً.

تقوم المجموعة بتقسيم محفظة ترتيبات التكافل الصادرة إلى مجموعات (كحد أدنى) من:

- الترتيبات التي تكون مرهقة عند الاعتراف الأولي.
- الترتيبات التي ليس لديها إمكانية كبيرة لأن تتحول لاحقاً إلى/تصبح صعبة منذ البداية؛
- الترتيبات المتبقية في المحفظة.

التقسيم الفرعي للمجموعات

يمكن لمؤسسة التكافل أن تقسم المجموعات على أساس مستويات مختلفة من الربحية أو الاحتمالات المختلفة للترتيبات التي تتحول إلى التزامات بعد الاعتراف الأولي.

تُدرج ترتيبات التكافل في مجموعة مختلفة إذا كان يفصل بين إصدارها أكثر من سنة واحدة.

يتم تقييم ربحية مجموعات الترتيبات من خلال نماذج التقييم الاكتواري التي تأخذ في الاعتبار الأعمال الحالية والجديدة. تفترض المجموعة أنه لا توجد ترتيبات في المحفظة مُرهقة عند التحقق المبدي ما لم تدل الحقائق والظروف على خلاف ذلك. بالنسبة للترتيبات غير المرهقة، تقدر المجموعة، عند التحقق المبدي، أنه لا توجد إمكانية كبيرة لتصبح مرهقة لاحقاً من خلال تقييم احتمالية حدوث تغييرات في الحقائق والظروف السارية. تراعي المجموعة الحقائق والظروف لتحديد ما إذا كانت مجموعة العقود مرهقة بناءً على:

- معلومات التسعير
- نسب الخسارة، وتعديل المخاطر
- نتائج الترتيبات المماثلة التي اعترفت بها
- العوامل البيئية، على سبيل المثال، تغيير في تجربة السوق أو اللوائح

تقوم المجموعة بتقسيم محافظ ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها بتطبيق نفس المبادئ الموضحة أعلاه، باستثناء أن الإشارات إلى الترتيبات المرهقة تشير إلى الترتيبات التي يوجد فيها صافي ربح عند الاعتراف الأولي. بالنسبة لبعض مجموعات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها، يمكن أن تتكون المجموعة من عقد واحد.

٣. حدود ترتيب التكافل

تدرج المجموعة في قياس مجموعات ترتيبات التكافل جميع التدفقات النقدية المستقبلية ضمن حدود كل ترتيب في المجموعة. تندرج التدفقات النقدية ضمن حدود ترتيب التكافل إذا نشأت عن حقوق والتزامات جوهرية قائمة خلال فترة الإبلاغ التي يمكن للمجموعة خلالها إجبار المشارك على دفع المساهمات، أو التي يكون للمجموعة فيها التزام جوهرى بتزويد المشارك بخدمات ترتيب التكافل. ينتهي الالتزام الجوهرى بتقديم خدمات ترتيب التكافل عندما:

- تتمتع المجموعة بالقدرة العملية على إعادة تقييم مخاطر محفظة ترتيبات التكافل التي تحتوي على ترتيبات التكافل ونتيجة لذلك، يمكنها تحديد سعر أو مستوى الفوائد التي تعكس مخاطر تلك المحفظة بشكل كامل.
- يتم استيفاء كلا المعيارين التاليين:

o تتمتع المجموعة بالقدرة العملية على إعادة تقييم مخاطر محفظة ترتيبات التكافل التي تحتوي على ترتيبات التكافل ونتيجة لذلك، يمكنها تحديد سعر أو مستوى الفوائد التي تعكس مخاطر تلك المحفظة بشكل كامل.

o لا يأخذ تسعير المساهمات حتى تاريخ إعادة تقييم المخاطر في الاعتبار المخاطر التي تتعلق بالفترات التي تلي تاريخ

إعادة التقييم لا يتم الاعتراف بالمطلوب أو الموجود المتعلق بالمساهمات أو المطالبات المتوقعة خارج حدود ترتيب التكافل. وتتعلق هذه المبالغ بترتيبات التكافل المستقبلية.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٤. الاعتراف

• توقيت الاعتراف

تتعترف المجموعة بترتيب التكافل الذي تصدره، في دفاتر المشاركين في صندوق التكافل، في وقت أسبق من:

- (أ) التاريخ الذي يصبح فيه المشارك عضوًا في صندوق التكافل الخاص بالمشاركين (وبالتالي يصبح من حقه الحصول على مزايا التكافل في شكل تقاسم المخاطر)، والذي يمكن إثباته إما من خلال دفع المساهمة أو إصدار وثائق ترتيب التكافل أو
- (ب) التاريخ الذي يصبح فيه ترتيب التكافل، كونه جزءًا من مجموعة أو التزامًا لا يمكن تجنبه بترتيب التكافل، مرهقًا (حتى لو حدث ذلك قبل التاريخ المطبق وفقًا للفقرة ٢٥ (أ)).

تضيف المجموعة ترتيبات جديدة إلى المجموعة في فترة إعداد التقارير التي يفي فيها هذا الترتيب بأحد المعايير الموضحة أعلاه.

• القياس الأولي لمخصص ترتيب التكافل

بالنسبة لمجموعة من الترتيبات التي لا تشكل عبئًا عند الاعتراف الأولي، يتم قياس مخصصات المجموعة لترتيب التكافل على أساس مجموع التقديرات التالية:

- (أ) التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل المتعلقة بالمشاركين في صندوق التكافل، والتي تتكون من:

- (١) تقدير التدفقات النقدية المستقبلية الإجمالية (بما في ذلك، وتمييز، التدفقات النقدية المتعلقة برسوم الوكالة)
- (٢) التكلفة المؤجلة هي الفرق بين التدفقات النقدية المستقبلية الإجمالية (كما هو مذكور في (١) أعلاه) والقيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية (والتي تتضمن التعديل المتعلق بالمخاطر المالية بقدر ما لا يتم تضمينها في (١) أعلاه)؛
- (٣) تعديلات المخاطر للمخاطر غير المالية

(ب) هامش التكافل المتبقي.

تطبق المجموعة نهج تخصيص المساهمات على جميع ترتيبات التكافل وإعادة التكافل التي تصدرها أو تحتفظ بها باستثناء تأمين الحياة الائتماني للمجموعة الذي يتم تطبيق النهج العام عليه.

• الاعتراف الأولي بهامش التكافل المتبقي

يتم قياس هامش التكافل المتبقي على أنه الفرق بين:

- (أ) التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل التي تم الاعتراف بها في البداية.
- (ب) أي تدفقات نقدية ناشئة عن ترتيب التكافل في ذلك التاريخ؛ و
- (ج) إلغاء الاعتراف بأي موجود لتدفقات نقدية خاصة بالاستحواذ على التكافل وأي موجود أو مطلوب آخر تم الاعتراف به مسبقًا بتعلق بالتدفقات النقدية للترتيب في تاريخ الاعتراف الأولي.

يمثل هامش التكافل المتبقي أحد مكونات المخصصات (أو التكلفة الصافية، في حالة بعض ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها) لترتيب التكافل الذي يمثل الفائض (أو العجز) غير المكتسب الذي سيتم الاعتراف به على مدار فترة (وعند الاقتضاء، وفقًا لنمط) استحقاق المشارك للمزايا بموجب ترتيب التكافل.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٤. الاعتراف (تابع)

• الاعتراف المبدئي والترتيبات المرفقة

يكون ترتيب التكافل مرفقاً في تاريخ الاعتراف الأولي، إذا كانت التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل وأي تدفقات نقدية معترف بها سابقاً في تاريخ الاعتراف الأولي للتكافل وأي تدفقات نقدية ناشئة عن ترتيب التكافل في تاريخ الاعتراف الأولي، في المجموع، تمثل صافي التدفقات الخارجة ويجب تصنيف ترتيب التكافل هذا بشكل منفصل عن ترتيبات التكافل غير المرفقة.

• القياس اللاحق للمخصص اللاحق لترتيب التكافل

يجب أن يكون المبلغ الدفري للمخصص لترتيب التكافل في نهاية كل فترة تقرير هو مجموع:

(أ) مخصصات فترة الاستحقاق المتبقية التي تتألف من:

(١) التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل المتعلقة بالمنافع المستقبلية المخصصة لترتيب التكافل في ذلك التاريخ.

(٢) هامش التكافل المتبقي لترتيب التكافل في ذلك التاريخ؛ و

(ب) مطلوب المطالبات المتكبدة، والتي تشمل التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل المتعلقة بالمنافع السابقة المخصصة لترتيب التكافل في ذلك التاريخ.

يتم الاعتراف بالإيرادات والمصروفات في بيان الأنشطة المالية لصندوق المشاركين في التكافل المدار، وذلك عن التغيرات التالية في القيمة الدفترية للمخصص لفترة الاستحقاق المتبقية:

(أ) الاعتراف بالمساهمة (كإيرادات) التي تمثل التخفيض في مخصصات فترة الاستحقاق المتبقية بسبب الاستحقاقات المقدمة خلال الفترة.

(ب) النفقات التي تمثل الخسائر (وأي عكس للخسائر) على الترتيبات المرفقة؛

(ج) إطفاء (أو تعديل) التكلفة المؤجلة (بما في ذلك أي تعديل للتجربة وعناصر المخاطر المالية).

• القياس اللاحق لهامش التكافل المتبقي

إن المبلغ الدفري لهامش التكافل المتبقي لترتيب التكافل في نهاية فترة التقرير يساوي المبلغ الدفري في بداية فترة التقرير معدلاً على أساس:

(أ) تأثير أي ترتيبات جديدة مضافة، في حالة إجراء المحاسبة بشكل جماعي لمجموعة ما.

(ب) إطفاء الهامش المتبقي للتكافل المؤجل على مدى فترة الاستحقاق - من خلال طريقة منهجية تعكس نمط استخدام الاستحقاق للمنافع.

(ج) التغيرات في التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل المتعلقة بالمنافع المستقبلية، باستثناء:

(١) الزيادات في التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل التي تتجاوز القيمة الدفترية لهامش التكافل المتبقي، مما يؤدي إلى خسارة؛ أو

(٢) الانخفاضات في التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل التي يتم تخصيصها لعنصر الخسارة في المخصص لفترة الاستحقاق المتبقية.

(د) تأثير أي فروق في أسعار صرف العملات على هامش التكافل المتبقي؛ و

(هـ) المساهمة المعترف بها كإيرادات في بيان الأنشطة المالية لصندوق المشاركين في التكافل المدار بسبب تقديم الاستحقاقات في الفترة، والتي يتم تحديدها من خلال تخصيص هامش التكافل المتبقي المتبقي في نهاية فترة التقرير (قبل أي تخصيص) على فترة الاستحقاق الحالية والمتبقية.

يُدرج الهامش المتبقي في التكافل المُعترف به خلال الفترة في بيان الأنشطة المالية لصندوق المشاركين في التكافل المدار.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٤. الاعتراف (تابع)

• التغييرات اللاحقة في الترتيبات المرفقة

يصبح ترتيب التكافل مرفقاً (أو أكثر إرهاباً) عند القياس اللاحق، إذا كانت القيمة الدفترية (غير المستهلكة) لهامش التكافل المتبقي أقل من التغييرات السلبية في التدفقات النقدية اللازمة للوفاء بالتكافل المخصصة لترتيب التكافل المرتبطة بالمنافع المستقبلية.

بعد الاعتراف بالخسارة في الترتيب غير المضمون، يتم تخصيص التغييرات اللاحقة في تقديرات التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل لفترة الاستحقاق المتبقية على أساس منهجي بين:

- أ) بند الخسارة في مخصص فترة الاستحقاق المتبقية؛ و
- ب) مخصص فترة الاستحقاق المتبقية، باستثناء بند الخسارة

• بند الخسارة

فيما يتعلق بالترتيبات المرفقة، فإن بند الخسارة هو المبلغ المعادل للمبلغ الإجمالي المعترف به في بيان الأنشطة المالية لصندوق المشاركين في التكافل المدار حتى تاريخه، عند الاعتراف الأولي أو القياس اللاحق لترتيب التكافل على أنه مرفق (صافي أي مبالغ معاكسة معترف بها بالفعل).

وبناءً على ذلك، بحلول نهاية فترة استحقاق مجموعة الترتيبات سيكون بند الخسارة صفراً.

• بنود استرداد الخسارة

تعترف المجموعة بالخسارة عند الاعتراف المبدئي بمجموعة من ترتيبات التكافل الأساسية المرفقة، أو عند إضافة المزيد من ترتيبات التكافل الأساسية المرفقة إلى المجموعة، حيث تقوم المجموعة بإنشاء بند استرداد الخسائر من موجود الاستحقاق المتبقي لمجموعة ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها بما يعكس الاسترداد المتوقع لتلك الخسائر.

عند استرداد الخسائر المعترف بها في الفترات اللاحقة، يتم عكس بند استرداد الخسارة للموجود لفترة الاستحقاق المتبقية من قبل المجموعة في المقابل.

• ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها - القياس المبدئي

يقوم صندوق المشاركين في التكافل بالاعتراف بموجود (أو مخصص، حسب الحالة) لترتيبات إعادة التكافل المعقودة:

- أ) إذا كانت ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها توفر فترة استحقاق متناسبة - في بداية فترة الاستحقاق لترتيب إعادة التكافل المحتفظ به أو عند الاعتراف الأولي بأي ترتيب تكافل أساسي (حيث في حالة الترتيب الأساسي المثقل، يجب الاعتراف بالتأثير المقابل على الفور)، أيهما لاحقاً؛ و
- ب) في جميع الحالات الأخرى - من بداية فترة استحقاق اتفاقية إعادة التكافل.

لا يتم الاعتراف مبدئياً بترتيب إعادة التكافل الذي يوفر فوائد متناسبة مقابل ترتيبات التكافل الأساسية إلا في التاريخ الذي يتم فيه الاعتراف مبدئياً بأي ترتيب (ترتيبات) تكافل أساسية إذا كان ذلك التاريخ لاحقاً لبداية فترة الاستحقاق لمثل هذا الترتيب لإعادة التكافل.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٤. الاعتراف (تابع)

• ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها - القياس المبدئي (تابع)

تقيس المجموعة موجودات إعادة التكافل لمجموعة من ترتيبات إعادة التكافل التي تحتفظ بها على نفس أساس ترتيبات التكافل التي تصدرها. ومع ذلك، فقد تم اعتمادها لتعكس ميزات ترتيبات إعادة التكافل التي يتم الاحتفاظ بها والتي تختلف عن ترتيبات التكافل الصادرة.

عندما تعترف المجموعة بخسارة عند الاعتراف الأولي بترتيب تكافل أساسي مُرهق (أو عند إضافة ترتيب تكافل أساسي مُرهق إلى مجموعة)، يتم الاعتراف بالهامش التكافلي المتبقي لترتيب إعادة التكافل ذي الصلة المحتفظ به (إلى هذا الحد) على الفور في بيان الأنشطة المالية المدارة لصندوق المشاركين في صندوق التكافل المدار.

يقوم بند استرداد الخسائر بتعديل القيمة الدفترية لموجودات منافع الاستحقاقات المتبقية عند استرداد الخسائر في الفترات اللاحقة.

• ترتيبات إعادة التكافل المنعقدة - القياس اللاحق

يتم احتساب هامش التكافل المتبقي في نهاية فترة التقرير فيما يتعلق بترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها على أنه القيمة الدفترية المحددة في بداية فترة التقرير، معدلاً بما يلي:

- (أ) تأثير أي ترتيبات جديدة.
- (ب) إطفاء التكلفة المؤجلة المضافة إلى القيمة الدفترية لهامش التكافل المتبقي.
- (ج) التغييرات في التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل إلى الحد الذي يكون فيه التغيير:
 - (١) يتعلق بتسوية المنافع المستقبلية؛ ما لم
 - (٢) وينتج عن تغيير في التدفقات النقدية للوفاء بالتكافل المخصصة لترتيب التكافل الأساسي الذي لا يعدل هامش التكافل المتبقي لترتيب التكافل الأساسي.
- (د) تأثير أي فروق في أسعار صرف العملات على هامش التكافل المتبقي؛ و
- (هـ) المبلغ المُعترف به في بيان الأنشطة المالية لصندوق المشاركين في التكافل المُدار بسبب الفوائد المستلمة خلال الفترة، والذي يتم تحديده من خلال تخصيص هامش التكافل المتبقي المتبقي في نهاية فترة التقرير لترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها.

ويتبع القياس اللاحق لترتيبات إعادة التكافل نفس المبادئ المتبعة في ترتيبات التكافل الصادرة، وقد تم تعديله ليعكس السمات المحددة لإعادة التكافل المحتفظ بها.

لا يمكن أن يكون ترتيب إعادة التكافل مرهقاً بموجب متطلبات المعايير المعمول بها.

٥. التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ على التكافل

تنشأ التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل من التكاليف التي يتحملها صندوق المشاركين في التكافل والتي تُنسب مباشرة إلى الاستحواذ على ترتيب التكافل.

وتشمل التكاليف التي يتحملها صندوق المشاركين في التكافل في البداية مثل تكاليف المساح، والتكاليف الطبية الأولية، ورسوم التوثيق/القانونية، وتكاليف أجهزة التتبع أو الأجهزة الأمنية الأخرى، وما إلى ذلك، ولكنها لا تشمل:

- (١) رسوم الوكالة؛ و
- (٢) العمولة (في حالة تحملها من قبل مؤسسة التكافل مقابل رسوم الوكالة، بما يتماشى مع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية ذات الصلة، وكذلك المتطلبات التعاقدية والتنظيمية)، أو
- (٣) الضرائب ذات الصلة المباشرة (حيث إنها لا تشكل جزءاً من المساهمات ويجب تسجيلها مباشرة كمطلوب)

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ج) معالجة الحسابات لترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

٥. التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ على التكافل (تابع)

بموجب نهج تخصيص المساهمات، حيث لا تزيد فترة الاستحقاق لجميع الترتيبات داخل المجموعة عن سنة واحدة، يمكن إما أن يتم قيد التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل كمصروفات منكبة أو إطفاءها على مدى فترة استحقاق المجموعة ذات الصلة. لذلك، بالنسبة لجميع المجموعات التي يطبق فيها نهج تخصيص المساهمة، يتم إطفاء التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل، إن وجدت، على مدى فترة الاستحقاق للمجموعة ذات الصلة.

بالنسبة للمجموعات التي تحتوي على ترتيبات تزيد مدتها عن سنة واحدة، يجب إطفاء التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل على مدى فترة الاستحقاق للمجموعة ذات الصلة.

يتم إلغاء الاعتراف بوجود التدفق النقدي لعمليات الاستحواذ على التكافل من بيان المركز المالي الموحد عندما يتم إدراج التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل في القياس الأولي لمجموعة ترتيبات التكافل ذات الصلة.

٦. تكاليف خدمة الاستحواذ على التكافل

يجوز للمجموعة إما أن تعترف بتكاليف خدمة عمليات الاستحواذ على التكافل على الفور كإيرادات أو مصروفات في دفاتر المساهم أو إطفاءها على مدى فترة تتناسب مع التدفق المقابل للمنافع الاقتصادية.

يتم إطفاء تكاليف خدمة عمليات الاستحواذ على التكافل، إن وجدت، على مدى فترة استحقاق المجموعة ذات الصلة.

٧. ترتيبات التكافل - تعديلات وإلغاء الاعتراف

يجب على مؤسسة التكافل إلغاء الاعتراف بترتيب التكافل عندما، وفقط عندما:

- أ) يتم إطفائها، أي عندما تنتهي الالتزامات المحددة في الترتيب أو يتم الوفاء بها أو إلغاؤها؛ أو
- ب) يتم تعديل شروط الترتيب بالاتفاق المتبادل أو عن طريق تغيير في اللوائح، وتعترف مؤسسة التكافل بالترتيب المعدل كترتيب جديد.

٨. العرض

ولغرض العرض في بيان المركز المالي الموحد، ستقوم المجموعة بتجميع ترتيبات التكافل وإعادة التكافل الصادرة وترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها على التوالي وعرضها بشكل منفصل:

- محافظ ترتيبات التكافل وإعادة التكافل الصادرة والتي تمثل موجودات
- محافظ ترتيبات التكافل وإعادة التكافل الصادرة والتي تمثل مطلوبات
- محافظ ترتيبات إعادة التكافل الصادرة والتي تمثل موجودات
- محافظ ترتيبات إعادة التكافل الصادرة والتي تمثل مطلوبات

المحافظ المشار إليها أعلاه هي تلك التي تم إنشاؤها عند الاعتراف الأولي وفقًا لمتطلبات معيار المحاسبة المالية رقم ٤٣. معيار المحاسبة المالية ٤٣

تتضمن محافظ ترتيبات التكافل الصادرة أي موجودات لتدفقات نقدية من عملية استحواذ التكافل.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

د) الاعتراف بالإيرادات والدخل

• رسوم الوكالة

يحصل مشغل التكافل على إيرادات في شكل رسوم الوكالة (الإدارة) بأشكال مختلفة وبموجب عقود مختلفة. قد تكون هذه الرسوم ذات طبيعة ثابتة أو متغيرة.

يجب على مشغل التكافل أن يعترف برسوم الوكالة الثابتة، وكذلك أي رسوم وكالة متغيرة لا تكون في شكل حافز للأداء، كإيرادات له بما يتماشى مع الترتيبات التعاقدية حيث أنه يثبت الحق على هذه الإيرادات ويمكن قياسها بدرجة معقولة من اليقين.

يجب على مشغل التكافل الاعتراف بالعنصر المتغير من رسوم الوكالة، والذي يكون في شكل حافز للأداء، في نهاية كل فترة التقرير. ومع ذلك، إذا تم تحديد مثل هذا الحافز تعاقدياً في مرحلة لاحقة، يتم الاعتراف به بمجرد تحديده.

• صافي الدخل أو المصروفات من ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها

تعرض المجموعة المبلغ المتوقع استرداده من مشغلي إعادة التكافل وتخصيص صافي الدخل / (المصروفات) المدفوعة من مساهمات إعادة التكافل من ترتيبات إعادة التكافل بشكل منفصل على وجه البيان الموحد لإيرادات ومصروفات حاملي وثائق التأمين.

• إطفاء الربح أو التكلفة المؤجلة

يشمل اهلاك الأرباح أو التكاليف المؤجلة التغير في القيمة الدفترية لمجموعة ترتيبات التكافل الناشئة عن:

١. أي تعديلات للخبرة، و
٢. بنود المخاطر المالية

• حصة المضاربة

تمثل حصة المضارب أتعاب الإدارة المستحقة للمساهمين من جانب حملة الوثائق نظير إدارة استثماراتهم. النسبة المئوية المعينة من صافي الدخل من استثمارات حاملي الوثائق يتم الاعتراف بها كحصة مضاربة. المعدل الفعلي لكل سنة يتم تحديده من جانب هيئة الرقابة الشرعية بالتنسيق مع مجلس إدارة المجموعة.

• إيرادات توزيعات الأرباح

يتم الاعتراف بإيرادات توزيعات الأرباح عندما ينشأ الحق في استلام تلك التوزيعات أو عند استلامها.

• إيرادات الإيجار

يتم الاعتراف بإيرادات الإيجار في بيان الدخل بطريقة القسط الثابت على مدى فترة الإجارة.

• الإيراد من الودائع

يتم الاعتراف بالإيراد من الودائع لدى بنوك على أساس حصة المجموعة في الأرباح الموزعة من جانب البنوك بالأخذ في الاعتبار المبلغ الأصلي القائم.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

هـ) المخصصات

يتم الاعتراف بمخصصات، إذا كان لدى المجموعة، نتيجة لحدث سابق، التزام (قانوني أو استدلالي) حالي ويكون من المرجح أن يطلب من المجموعة سداد الالتزام ويمكن إجراء تقدير موثوق به لمبلغ الالتزام.

المبلغ المعترف به كمخصص هو أفضل تقدير للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ التقرير، مع الأخذ في الاعتبار المخاطر والشكوك المحيطة بالالتزام. عندما يتم قياس المخصص باستخدام التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي، فإن قيمته الدفترية هي القيمة الحالية لتلك التدفقات النقدية.

عندما يتوقع استرداد بعض أو جميع المنافع الاقتصادية المطلوبة لسداد مخصص من طرف ثالث، يتم الاعتراف بذمة مدينة كموجود لو كان مؤكداً على نحو كبير أن السداد سيتم استلامه وأنه يمكن قياس المبلغ المدين بصورة موثوقة بها.

مكافآت الموظفين

١. خطط الاشتراكات المحددة

بموجب القانون يطلب من المجموعة دفع اشتراكات إلى صندوق التقاعد الحكومي للموظفين القطريين وتحسب كنسبة مئوية من رواتب الموظفين القطريين. تقتصر التزامات المجموعة على هذه الاشتراكات وتصرف عند استحقاقها.

٢. مكافآت نهاية خدمة الموظفين

يتم تكوين مخصص لمكافآت نهاية الخدمة للموظفين ويصبح مستحق الدفع عند إكمال فترة الخدمة. يتم احتساب المخصص وفقاً لنصوص قانون العمل القطري استناداً إلى رواتب الموظفين وفترة التوظيف المتراكمة في تاريخ التقرير. ليس لدى المجموعة أي توقع لتسوية التزامات مكافآت نهاية الخدمة لموظفيها على المدى القريب، وبالتالي يصنف هذا على أنه مطلوب غير متداول. لا يتم خصم المخصص حيث أن الفرق بين المخصص المذكور في بيان المركز المالي وصافي القيمة الحالية لا يتوقع أن يكون مهماً.

و) الفائض في صندوق حملة الوثائق

يمثل الفائض في صندوق حملة الوثائق مكاسب متراكمة من أنشطة التكافل ويتم توزيعها على المشتركين حسب سنة الاكتتاب عند تطور الأعمال. تحتسب المجموعة فائض الاكتتاب المنسوب إلى حاملي الوثائق على أساس الفصل بين نوعين من أنواع التأمين. تخصص المجموعة فائض الاكتتاب بعد خصم المطالبات المدفوعة لهم خلال الفترة المالية، والتي يتم اعتمادها من جانب هيئة الرقابة الشرعية بالمجموعة.

لدى المجموعة سياسة للاعتراف بالفائض غير المطالب به في الدخل الآخر في حالة عدم المطالبة به لمدة ٥ سنوات.

ز) استثمارات مالية

تشتمل استثمارات الأوراق المالية على استثمارات في أدوات مالية من نوع الدين وحقوق الملكية.

التصنيف

معياري المحاسبة المالية رقم ٣٣ "الاستثمار في الصكوك، والأسهم وغيرها من الأدوات المماثلة"، ويتم تصنيف كل استثمار على أنه استثمار في:

- أ) أدوات حقوق الملكية
- ب) أدوات دين، متضمنة (نقدية وغير نقدية)؛ و
- ج) أدوات استثمار أخرى

ما لم يتم ممارسة خيارات الاعتراف المبدئي غير القابلة للإلغاء المنصوص عليها في الفقرة ١٠ من المعيار، يجب على المؤسسة تصنيف الاستثمارات على أنها تقاس لاحقاً بأي من (١) التكلفة المطفأة أو (٢) القيمة العادلة من خلال حقوق الملكية أو (٣) القيمة العادلة من خلال بيان الدخل، على أساس كليهما:

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ز) استثمارات مالية (تابع)

- أ) نموذج أعمال المجموعة لإدارة الاستثمارات، و
- ب) خصائص التدفق النقدي المتوقع للاستثمار تتماشى مع طبيعة عقود التمويل الإسلامي الأساسية.
- (١) *التكلفة المطفأة*
يجب قياس الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال التكلفة المطفأة إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:
- أ) يتم الاحتفاظ بالاستثمار ضمن نموذج أعمال يهدف إلى الاحتفاظ بهذا الاستثمار من أجل تحصيل التدفقات النقدية المتوقعة حتى تاريخ استحقاق الأداة؛ و
- ب) يمثل الاستثمار إما أداة دين أو أداة استثمار أخرى لها عائد فعال معقول يمكن تحديده.
- (٢) *القيمة العادلة من خلال حقوق الملكية*
يجب قياس الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:
- أ) يتم الاحتفاظ به في نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه عن طريق كل من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الاستثمار؛ و
- ب) يمثل الاستثمار إما أداة دين غير نقدية أو أداة استثمار أخرى لها عائد فعال معقول يمكن تحديده.
- (٣) *القيمة العادلة من خلال بيان الدخل*
يجب قياس الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل ما لم يتم قياسه بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية أو إذا تم تطبيق التصنيف غير القابل للإلغاء عند التحقق المبني.
- تصنيف غير قابل للإلغاء عند الاعتراف المبني*
يجوز للمجموعة إجراء اختيار غير قابل للإلغاء لتعيين استثمار معين، عند الاعتراف المبني، على النحو التالي:
- أ) أداة من نوع حقوق الملكية يمكن قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل لعرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة من خلال حقوق الملكية؛ و
- ب) أداة من نوع الدين غير النقدي أو أداة استثمار أخرى، كما تم قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل إذا كان القيام بذلك يلغي أو يقلل بشكل كبير من عدم اتساق القياس أو الاعتراف الذي قد ينشأ بطريقة أخرى من قياس الموجودات أو الالتزامات المرتبطة أو الاعتراف بالمكاسب والخسائر عليهم على أسس مختلفة.
- الاعتراف وإلغاء الاعتراف*
يتم الاعتراف باستثمارات الأوراق المالية في تاريخ المتاجرة، أي التاريخ الذي تتعاقد فيه المجموعة لشراء أو بيع الموجود، وفي ذلك التاريخ تصبح المجموعة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة. يتم إلغاء الاعتراف باستثمارات الأوراق المالية عند انتهاء الحقوق في استلام التدفقات النقدية من الموجودات المالية أو عندما تقوم المجموعة بتحويل جميع مخاطر ومزايا الملكية بشكل جوهري.
- القياس*
أ) *الاعتراف المبني*
يتم الاعتراف باستثمارات الأوراق المالية مبدئياً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملة، باستثناء تكاليف المعاملة المتكبدة للحصول على استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل والتي يتم تحميلها على بيان إيرادات ومصروفات ودخل حملة الوثائق.
- ب) *القياس اللاحق*
يعاد قياس الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل بالقيمة العادلة في نهاية كل فترة تقرير ويتم الاعتراف بأرباح أو خسائر إعادة القياس الناتجة في بيان إيرادات ومصروفات ودخل حملة الوثائق الموحد في الفترة التي تنشأ فيها. بعد الاعتراف المبني، يتم قياس الاستثمارات المصنفة بالتكلفة المطفأة بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الربح الفعلي ناقصاً أي مخصص انخفاض القيمة.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ز) استثمارات مالية (تابع)

٣) القيمة العادلة من خلال بيان الدخل (تابع)

يتم الاعتراف بجميع المكاسب أو الخسائر الناتجة عن عملية الإطفاء وتلك الناتجة عن إلغاء الاعتراف أو انخفاض قيمة الاستثمارات في بيان إيرادات ومصروفات حملة الوثائق الموحد وبيان الدخل الموحد.

يعاد قياس الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بقيمتها العادلة في نهاية كل فترة تقرير ويتم الاعتراف بالأرباح أو الخسائر الناتجة عن التغيير في القيمة العادلة للاستثمارات في بيان التغيرات في حقوق الملكية الموحد ويتم عرضها في احتياطي منفصل للقيمة العادلة ضمن حقوق الملكية. عندما يتم بيع الاستثمارات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية أو انخفاض قيمتها أو تحصيلها أو استبعاد منها بأي طريقة أخرى، يتم تحويل الأرباح أو الخسائر المتراكمة المعترف بها سابقاً في بيان التغيرات في حقوق الملكية الموحد إلى بيان إيرادات ومصروفات ودخل حملة الوثائق الموحد وبيان الدخل الموحد.

الاستثمارات التي ليس لها سعر سوق مدرج أو طرق أخرى مناسبة يمكن من خلالها اشتقاق مقياس موثوق للقيمة العادلة عندما يتعذر تحديدها على أساس مستمر، يتم إثباتها بالتكلفة. إذا كان من الممكن تحديد مقياس موثوق للقيمة العادلة في تاريخ لاحق، فيجب قياس الاستثمار بالقيمة العادلة.

مبادئ القياس

قياس التكلفة المطفأة

التكلفة المطفأة للموجود أو المطلوب المالي هي المبلغ الذي يتم به قياس الموجود أو المطلوب المالي عند الاعتراف الأولي، مطروحاً منه أقساط سداد رأس المال، زائد أو ناقص الإهلاك التراكمي باستخدام طريقة الربح الفعلي لأي فرق بين المبلغ الأولي المعترف به و مبلغ الاستحقاق مطروحاً منه أي تخفيض لانخفاض القيمة. يشمل حساب معدل الربح الفعلي جميع الرسوم والنقاط المدفوعة أو المستلمة والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من معدل الربح الفعلي.

قياس القيمة العادلة

القيمة العادلة هي المبلغ الذي يمكن في مقابله مبادلة أصل أو سداد التزام بين أطراف مطلعة وراغبة في معاملة تجارية حرة. تقيس المجموعة القيمة العادلة للاستثمارات المدرجة باستخدام سعر الشراء في السوق لتلك الأداة عند إقفال الأعمال في تاريخ بيان المركز المالي. بالنسبة للاستثمار حيث لا يوجد سعر سوق مدرج، يتم تحديد تقدير معقول للقيمة العادلة بالرجوع إلى القيمة السوقية الحالية لأداة أخرى، والتي هي نفسها إلى حد كبير أو تستند إلى تقييم التدفقات النقدية المستقبلية. يتم تحديد القيم النقدية المعادلة من قبل المجموعة بخصم التدفقات النقدية المستقبلية بمعدلات الربح الحالية للعقود التي لها نفس شروط وخصائص المخاطر.

ح) الموجودات المالية

جميع الموجودات المالية يتم الاعتراف بها مبدئياً عندما تصبح المجموعة طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة ويلغى الاعتراف بها عندما تفقد المجموعة الحقوق التعاقدية التي تشتمل على الموجودات المالية. يتم إدراج أي مكاسب أو خسائر ناتجة عن عدم الاعتراف بالموجودات المالية في الدخل مباشرة.

يتم تصنيف الموجودات المالية إلى الفئات المحددة التالية: الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل، والاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية والموجودات المالية الأخرى (النقدية في البنوك). يعتمد التصنيف على طبيعة وغرض الموجودات المالية ويتم تحديده في وقت الاعتراف المبدئي بصافي القيمة الدفترية عند التحقق المبدئي.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(ح) الموجودات المالية (تابع)

(١) *النقد وما يعادله*
يتكون النقد وما يعادله من النقد في الصندوق والأرصدة لدى البنوك والودائع قصيرة الأجل التي تبلغ فترات استحقاقها الأصلية ثلاثة أشهر أو أقل. يتم تسجيل النقد وما يعادله بالتكلفة المطفأة في بيان المركز المالي الموحد.

يتم إظهار النقد وما يعادله بالصافي من المسحوب على المكشوف من بنوك لغرض التدفقات النقدية.

(٢) *انخفاض قيمة الموجودات المالية*
تعترف المجموعة بمخصصات الخسارة المتوقعة لخسائر الائتمان على الأدوات المالية الأخرى التي لم يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل.

تقيس المجموعة مخصصات الخسارة للأدوات المالية الأخرى التي لم تزداد فيها مخاطر الائتمان بشكل ملحوظ منذ الاعتراف الأولي بها، والتي يتم قياسها على أنها الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهرًا.

تصنف المجموعة الموجودات والتعرضات إلى ثلاث فئات بناءً على طبيعة المخاطر التي تنطوي عليها (مثل مخاطر الائتمان والمخاطر الأخرى) وتحدد ثلاثة مناهج لتقييم الخسائر لكل فئة من فئات الموجودات هذه: (١) منهج خسائر الائتمان، (٢) منهج صافي القيمة القابلة للتحقق و (٣) منهج انخفاض القيمة.

لغرض هذا المعيار، يجب تصنيف الموجودات والتعرضات، على النحو التالي:

(أ) الموجودات والتعرضات الخاضعة لمخاطر الائتمان (الخاضعة لمنهج الخسائر الائتمانية):

- (١) *الذمم المدينة؛ و*
- (٢) *تعرضات خارج الميزانية العمومية*
- (ب) *المخزون (الذي تخضع لمنهج صافي القيمة القابلة للتحقق).*
- (ج) *موجودات التمويل والاستثمار الأخرى والتعرضات التي تخضع لمخاطر بخلاف مخاطر الائتمان (تخضع لمنهج انخفاض القيمة) باستبعاد المخزون.*

منهج خسائر الائتمان

يستخدم هذا المنهج قياس مزدوج للذمم المدينة والتعرضات خارج الميزانية العمومية، والتي بموجبها يتم قياس مخصص الخسارة إما كخسارة ائتمانية متوقعة لمدة ١٢ شهرًا أو خسارة ائتمانية متوقعة مدى الحياة.

الخسائر الائتمانية المتوقعة

ينطبق منهج خسائر الائتمان مع نموذج "خسارة الائتمان المتوقعة" الاستثنائي على الموجودات المالية التي تخضع لمخاطر الائتمان. كما يطلب أيضا عدد من الأحكام المهمة عند تطبيق المتطلبات المحاسبية لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة مثل:

- تحديد معايير الزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان.
- اختيار النماذج والافتراضات المناسبة لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة.
- وضع عدد السيناريوهات المستقبلية وترجيحاتها النسبية لكل نوع من أنواع المنتجات/ الأسواق والخسارة الائتمانية المتوقعة المصاحبة لها؛ و
- وضع مجموعة من الموجودات المالية المتماثلة لأغراض قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة.

قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة

الخسائر الائتمانية المتوقعة هي التقديرات المرجحة لخسائر الائتمان. يتم قياسها على النحو التالي:

- الموجودات المالية التي لم تتخفص قيمتها الائتمانية في تاريخ التقرير: كالقيمة الحالية لجميع حالات النقص في النقد (أي الفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للشركة وفقا للعقد والتدفقات النقدية التي تتوقع المجموعة استلامها)،
- الموجودات المالية التي انخفضت قيمتها الائتمانية في تاريخ التقرير: كالفرق بين إجمالي مبلغ القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة،

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(ح) الموجودات المالية (تابع)

منهج خسائر الائتمان (تابع)

الموجودات المالية منخفضة القيمة الائتمانية

في كل تاريخ تقرير، تقيم الشركة ما إذا كانت هناك موجودات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة قد انخفضت قيمتها الائتمانية. يعتبر الموجود المالي "ذو قيمة ائتمانية منخفضة" عند وقوع حدث أو أكثر من الأحداث التي لها تأثير ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للموجود المالي.

يتضمن الدليل على انخفاض القيمة الائتمانية لموجود مالي البيانات التالية التي يمكن ملاحظتها:

- مواجهة العميل أو المصدر لصعوبة مالية كبيرة؛
- خرق للعقد مثل حادثة التعثر أو تجاوز موعد الاستحقاق؛
- اختفاء السوق النشطة للورقة المالية بسبب الصعوبات المالية.

منهج انخفاض القيمة

يجب أن تشمل الموجودات (أو مجموعة الموجودات ذات الخصائص المشتركة) الخاضعة لنهج الانخفاض في القيمة الموجودات التمويلية والاستثمارية الأخرى والتعرضات المعرضة لمخاطر بخلاف مخاطر الائتمان (بخلاف المخزون)، بخلاف الاستثمارات المدرجة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل.

خسارة انخفاض القيمة هي المبلغ الذي تتجاوز به القيمة الدفترية للموجودات قيمتها القابلة للاسترداد. في حالة الاستثمارات المدرجة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، فإن الانخفاض الكبير أو المطول في القيمة العادلة لاستثمار أقل من تكلفته يعد أيضًا دليلًا موضوعيًا على انخفاض القيمة. في حالة وجود أي دليل على استثمارات من نوع حقوق الملكية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، فإن الخسارة التراكمية المعترف بها سابقًا في بيان التغيرات في حقوق الملكية يتم حذفها من حقوق الملكية ويتم الاعتراف بها في بيان الدخل الموحد.

٣) التغيير في التقدير والعكس

يجب على المجموعة إعادة تقييم تقديرات الانخفاض في القيمة وخسائر الائتمان (بما في ذلك التغيرات في المراحل المعنية من مخاطر الائتمان) ومخصصات التعرض خارج الميزانية العمومية والمخصصات مقابل الالتزامات والعقود المرهقة وتعديل صافي القيمة الممكن تحقيقها في تاريخ كل تقرير.

يجب الاعتراف بالتغييرات في التقديرات (بما في ذلك الاسترداد) في بيان الدخل الموحد لفترة إعادة تقييمها.

بالنسبة للاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، يعتبر الانخفاض الكبير أو المستمر في القيمة العادلة للأوراق المالية عن تكلفتها دليلًا موضوعيًا على انخفاض القيمة.

عندما يعتبر استثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية منخفض القيمة، يتم إعادة تصنيف الأرباح أو الخسائر المتراكمة المعترف بها سابقًا في حقوق الملكية إلى بيان الدخل الموحد / بيان إيرادات ومصاريف حملة الوثائق للسنة.

فيما يتعلق بالاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، لا يتم عكس خسائر انخفاض القيمة المعترف بها سابقًا من خلال بيان الدخل الموحد من خلال بيان الدخل / بيان إيرادات ومصروفات حملة الوثائق الموحد. يتم الاعتراف بأي زيادة في القيمة العادلة لاحقة لخسارة انخفاض القيمة في حقوق الملكية ويتم تجميعها تحت عنوان احتياطي القيمة العادلة. فيما يتعلق بالاستثمارات في سندات الدين، يتم عكس خسائر الانخفاض في القيمة لاحقًا من خلال بيان الدخل إذا كان من الممكن ربط الزيادة في القيمة العادلة للاستثمار بشكل موضوعي بحدث وقع بعد الاعتراف بخسارة انخفاض القيمة.

٤) إلغاء الاعتراف بالموجودات المالية

يتم إلغاء الاعتراف بالموجود المالي عندما لا تعود المجموعة تسيطر على الحقوق التعاقدية التي تتكون من الموجود المالي، وهو ما يحدث عادة عند بيع الموجود، أو عندما يتم تمرير جميع التدفقات النقدية المتعلقة بالموجود إلى طرف مستقل.

٥) المقاصة

يتم إجراء مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية فقط عندما يكون هناك حق قانوني وحق شرعي قابل للتطبيق لمقاصة المبالغ المعترف بها ويرغب المجموعة إما في السداد على أساس الصافي أو في تحقيق الأصل وسداد الالتزام في نفس الوقت.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(ط) الاستثمار في شركات زميلة (الشركات التي يحاسب عنها بطريقة حقوق الملكية)

الشركة الزميلة هي الكيان الذي تملك المجموعة نفوذاً هاماً عليه. إن النفوذ الهام هو القدرة على المشاركة في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها وليس السيطرة عليها أو السيطرة المشتركة على سياساتها.

أدرجت نتائج الشركات الزميلة في هذه البيانات المالية باستخدام طريقة حقوق الملكية. بموجب طريقة حقوق الملكية، يتم الاعتراف مبدئياً بالاستثمار في شركة شقيقة في بيان المركز المالي الموحد بالتكلفة وتعديلها عقب ذلك للاعتراف بحصة المجموعة في الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للشركة الزميلة. عندما تتجاوز حصة المجموعة في خسائر الشركة الزميلة (والتي تتضمن أي مساهمات طويلة الأجل تشكل، في جوهرها، جزءاً من صافي استثمار المجموعة في الشركة الزميلة)، تتوقف المجموعة عن الاعتراف بحصتها في الخسائر الإضافية. يتم الاعتراف بالخسائر الإضافية فقط إلى الحد الذي تتكبد فيه المجموعة التزامات قانونية أو استدلالية أو قيامها بسداد دفعات بالنيابة عن الشركة الزميلة.

تتم المحاسبة عن الاستثمار في الشركة الزميلة باستخدام طريقة حقوق الملكية من التاريخ الذي تصبح فيه تلك الشركات المستثمر فيها شركة شقيقة. عند الاستحواذ على الاستثمار في شركة زميلة، يتم الاعتراف بأي زيادة في تكلفة الاستثمار على حصة المجموعة من صافي القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات القابلة للتحديد للشركة المستثمر فيها كشهرة، والتي يتم تضمينها ضمن القيمة الدفترية للاستثمار. أي فائض في حصة المجموعة في صافي القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات القابلة للتحديد على تكلفة الاستثمار، بعد إعادة التقييم، يتم الاعتراف به مباشرة في الربح أو الخسارة في الفترة التي يتم فيها اقتناء الاستثمار.

يتم تطبيق اشتراطات معيار المحاسبة المالية رقم ٣٠ لتحديد ما إذا كان من الضروري الاعتراف بخسارة انخفاض في القيمة فيما يتعلق باستثمار المجموعة في الشركة الشقيقة. عندما يكون ذلك ضرورياً، يتم اختبار القيمة الدفترية بأكملها للاستثمار (متضمنة الشهرة) لانخفاض القيمة وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم ٣٠ كأصل واحد وذلك بمقارنة مبلغه القابل للاسترداد (الأعلى من القيمة قيد الاستخدام والقيمة العادلة ناقصاً تكلفة البيع) مع قيمته الدفترية. لا يتم تخصيص خسارة انخفاض القيمة المعترف بها في الاستثمارات إلى أي موجود، متضمناً الشهرة بشكل جزءاً من القيمة الدفترية للاستثمار. يتم الاعتراف بأي عكس لخسارة الانخفاض في القيمة وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم ٣٠ إلى الحد الذي يزيد فيه المبلغ القابل للاسترداد للاستثمار لاحقاً.

توقف المجموعة استخدام طريقة حقوق الملكية من التاريخ الذي يتوقف فيه الاستثمار عن كونه شركة شقيقة. عندما تحتفظ المجموعة بمصلحة في الشركة الزميلة السابقة والفائدة المحتفظ بها إذا كان موجوداً مالياً، فإن المجموعة تقيس الفائدة المحتفظ بها بالقيمة العادلة في ذلك التاريخ وتعتبر القيمة العادلة هي قيمتها العادلة عند الاعتراف الأولي وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم ٣٠. الفرق بين القيمة الدفترية للشركة الشقيقة في تاريخ توقف طريقة حقوق الملكية، والقيمة العادلة لأي مساهمة محتفظ بها وأي متحصلات من استبعاد جزء من المساهمة في المشروع المشترك يتم إدراجها في تحديد الربح أو الخسارة عند استبعاد الشركة الشقيقة. بالإضافة إلى ذلك، تحاسب المجموعة عن جميع المبالغ المعترف بها سابقاً في الدخل الشامل الآخر فيما يتعلق بتلك الشركة الشقيقة كما لو أن المجموعة قد استبعدت مباشرة الموجودات والمطلوبات ذات الصلة للشركة الشقيقة. لذا، لو كان من المفترض إعادة تصنيف ربح أو خسارة معترف بها سابقاً في الدخل الشامل الآخر من جانب تلك الشركة الشقيقة إلى الربح أو الخسارة عند استبعاد الموجودات أو المطلوبات ذات الصلة عندها ستقوم المجموعة أيضاً بإعادة تصنيف الربح أو الخسارة من حقوق الملكية إلى الربح أو الخسارة (كتعديل إعادة تصنيف) عند استبعاد الشركة الشقيقة. عندما تقوم المجموعة بتخفيض حصة ملكيتها في شركة شقيقة ولكنها تستمر في استخدام طريقة حقوق الملكية، تقوم المجموعة بإعادة التصنيف إلى الربح أو الخسارة نسبة الربح أو الخسارة التي تم الاعتراف بها سابقاً في الدخل الشامل الآخر فيما يتعلق بذلك التخفيض في حصة الملكية إذا كان سيتم إعادة تصنيف هذا الربح أو الخسارة إلى الربح أو الخسارة عند استبعاد الموجودات أو المطلوبات ذات الصلة.

عندما تتعامل إحدى شركات المجموعة مع شركة شقيقة للمجموعة، يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عن المعاملات مع الشركة الشقيقة في البيانات المالية الموحدة للمجموعة فقط إلى حد الحصص في الشركة الشقيقة التي لا تتعلق بالمجموعة.

(ي) ممتلكات ومعدات

الاعتراف والقياس

يتم تسجيل الممتلكات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإهلاك المتراكم وأي خسائر انخفاض قيمة متراكمة. تتضمن التكلفة النفقات التي تنسب بصفة مباشرة إلى اقتناء الموجود. تكلفة الموجودات المنشأة داخلياً تتضمن تكلفة المواد والعمالة المباشرة وأي تكاليف أخرى تنسب مباشرة إلى جعل الموجودات في حالة عمل لاستخدامها المقصود، وتكاليف تفكيك وإزالة العناصر وإعادة تأهيل الموقع الذي توجد فيه.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ي) الممتلكات والمعدات (تابع)

يتم تحديد المكاسب والخسائر الناتجة عن استبعاد أحد بنود الممتلكات والمعدات عن طريق مقارنة المتحصلات من استبعادها مع القيم الدفترية للممتلكات والمعدات، ويتم الاعتراف بها في بيان الدخل الموحد أو في بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد.

التكاليف اللاحقة

يتم الاعتراف بتكلفة استبدال بند من بنود الممتلكات والمعدات في القيمة الدفترية للبند إذا كان من المحتمل أن تتدفق منافع اقتصادية مستقبلية مضمنة في البند إلى المجموعة ويمكن قياس تكلفتها بصورة موثوق بها. يتم إلغاء الاعتراف بالقيمة الدفترية للجزء الذي تم استبداله. يتم الاعتراف بتكاليف الخدمة اليومية للممتلكات والمعدات في بيان الدخل الموحد أو في بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد عند تكبدها.

الإهلاك

يتم احتساب الإهلاك على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة للموجودات الثابتة بخلاف الأرض بملكية حرة والتي يتم تحديدها على أن لها عمر غير محدد وذلك على النحو التالي:

المباني	٢ - ٥ %
أجهزة كمبيوتر ومعدات	١٠ % - ٥٠ %
أثاث وتركيبات	١٠ % - ٢٥ %
السيارات	٢٠ %

الأعمار الإنتاجية المقدرة والقيم الباقية وطرق الإهلاك تتم مراجعتها في نهاية كل سنة مالية ويتم تعديلها لو كان ذلك مناسباً، بأثر التغييرات في التقديرات التي تتم المحاسبة عنها بأثر مستقبلي.

الربح (الخسائر) من الاستبعاد

يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن استبعاد أحد بنود الموجودات الثابتة على أنه الفرق بين متحصلات المبيعات والقيمة الدفترية للموجود ويتم الاعتراف بها في بيان الدخل الموحد أو في بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد.

يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود على الفور إلى مبلغها القابل للاسترداد إذا كانت القيمة الدفترية للموجود أكبر من قيمته الاستردادية المقدرة.

إعادة تصنيف إلى استثمارات عقارية

عندما يتغير استخدام العقار من عقار يشغله المالك إلى عقار استثماري، يعاد قياس العقار إلى القيمة العادلة ويعاد تصنيفه وفقاً لذلك. يتم الاعتراف بأي مكسب ناتج عن إعادة القياس هذا في الربح أو الخسارة الموحد إلى الحد الذي يعكس فيه خسارة انخفاض سابقة في قيمة ممتلكات محددة، مع الاعتراف بأي مكسب متبقي في بيان الدخل الموحد وعرضه في احتياطي إعادة التقييم. يتم الاعتراف بأي خسارة في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد. ومع ذلك، وبقدر ما يتم تضمين مبلغ في فائض إعادة التقييم لتلك الممتلكات، يتم الاعتراف بالخسارة في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد ويخفض فائض إعادة التقييم ضمن حقوق الملكية.

أعمال رأسمالية قيد التنفيذ

تمثل الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ المشاريع في طور الإنشاء لأغراض استخدامها مستقبلاً. تسجل الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أي انخفاض في القيمة معترف به. عند اكتمال هذه المشاريع يتم تحويلها إلى الممتلكات والمعدات.

ك) الاستثمارات العقارية

تعتبر الأراضي والمباني عقارات استثمارية فقط عندما يتم الاحتفاظ بها لكسب الإيجارات أو لزيادة رأس المال على المدى الطويل أو كليهما.

يتم قياس الاستثمارات العقارية مبدئياً بالتكلفة متضمنة تكاليف المعاملة وتكاليف الاقتراض التي تنسب مباشرة إلى إنشاء الموجودات وباستبعاد تكلفة الخدمة اليومية للاستثمار العقاري. في أعقاب الاعتراف المبدئي يتم تسجيل الاستثمارات العقارية بالقيمة العادلة التي تعكس ظروف السوق في تاريخ التقرير.

أي مكاسب غير محققة ناشئة من التغير في القيمة العادلة للاستثمارات العقارية المسجلة بالقيمة يجب تعديلها في حقوق الملكية في مقابل "احتياطي القيمة العادلة للعقار".

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ك) الاستثمارات العقارية (تابع)

أي خسائر غير محققة ناشئة من إعادة قياس القيمة العادلة للاستثمارات العقارية المسجلة بالقيمة يجب تعديلها في احتياطي القيمة العادلة إلى الحد الذي لا تزيد فيه هذه الخسائر عن الرصيد الائتماني المئاح لهذا الاحتياطي. في الحالة التي تزيد فيها هذه الخسائر عن الرصيد المئاح يتم الاعتراف بالخسائر غير المحققة في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد. في الحالة التي تتعلق فيها هذه الخسائر باستثمارات عقارية تم الاعتراف بها في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد في الفترة المالية السابقة يجب الاعتراف بها في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد في الفترة المالية الحالية، فإن المكاسب غير المحققة المتعلقة بالفترة المالية الحالية يجب الاعتراف بها إلى حد استرداد مثل هذه الخسائر السابقة في بيان الدخل الموحد.

يتم تحديد القيم العادلة استناداً إلى إعادة التقييم السنوي الذي يتم إجراؤه من قبل مقيمين خارجيين مستقلين معتمدين يطبقون نموذج التقييم الموصى به من لجنة معايير التقييم الدولية.

يلغى الاعتراف عن بند الاستثمار العقاري عند استيعاده أو عندما يصبح من غير المتوقع الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية من استخدامه. أي ربح أو خسارة ناشئة من إلغاء الاعتراف بالموجود يتم إدراجها في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حاملي الوثائق الموحد في السنة التي يلغى فيها الاعتراف عن الموجود بعد تسوية الرصيد المئاح في حساب احتياطي القيمة العادلة للعقارات المنسوب إلى الموجود المستبعد.

عقارات قيد الإنشاء

العقارات في طور الإنشاء للإيجار يتم تسجيلها بالتكلفة ناقصاً أي خسارة انخفاض قيمة معترف بها. تشمل التكلفة الأتعاب المهنية، وبالنسبة للموجودات المؤهلة، يتم رسمة تكاليف الاقتراض وفقاً للسياسة المحاسبية للمجموعة. إهلاك هذه الموجودات بنفس طريقة العقارات والمعدات الأخرى، يبدأ عندما تصبح الموجودات جاهزة للاستخدام في الغرض المنشود منها.

ل) موجودات حق الاستخدام

الاعتراف والقياس

يتم الاعتراف بموجودات حق الاستخدام في تاريخ بدء عقد الإيجار بالتكلفة، والتي تشمل المبلغ الأولي لمطلوب الإجارة (انظر السياسة المحاسبية "مطلوبات الإجارة") المعدلة بأي مصروف إجارة مدفوع مقدماً ومستحقاً يتم في أو قبل تاريخ البدء، بالإضافة إلى أي تكاليف أولية مباشرة متكبدة وتقدير تكاليف تفكيك وإزالة الموجود الأساسي أو استعادة الموجود الأساسي أو الموقع الذي يوجد فيه، ناقصاً أي حوافز إيجار مستلمة.

القياس اللاحق

يتم لاحقاً قياس بنود حق استخدام الأصول بالتكلفة ناقصاً الاستهلاك المتراكم وأي خسائر انخفاض في القيمة متراكمة.

يتم احتساب الإهلاك لشطب تكلفة موجود حق الاستخدام باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى فترة الإجارة وعمرها الإنتاجي، أيهما يأتي أولاً. يتم إهلاكه على مدى عمره الإنتاجي، لو كانت اتفاقية الإجارة تنقل ملكية موجود حق الاستخدام إلى المجموعة بنهاية مدة عقد الإجارة أو تعكس أن المجموعة سوف تمارس خيار الشراء بنهاية فترة الإجارة. يتم تحديد الأعمار الإنتاجية المقدرة لموجودات حق الاستخدام على نفس أساس تلك الخاصة بالممتلكات والمعدات.

بالإضافة إلى ذلك، قد يتم تعديل القيمة الدفترية لموجود حق الاستخدام بشكل دوري لبعض عمليات إعادة القياس لمطلوبات الإجارة ذات الصلة (انظر السياسة المحاسبية "مطلوبات الإجارة").

إلغاء الاعتراف

يتم إلغاء الاعتراف ببند من بنود موجودات حق الاستخدام في نهاية مدة عقد الإجارة أو إلغاء عقد الإجارة أو نقل السيطرة على الموجود الأساسي. في حالة انتقال السيطرة على الموجود إلى المجموعة، يتم إعادة تصنيف القيمة الدفترية لموجود حق الاستخدام إلى الممتلكات والمعدات.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(م) انخفاض القيمة

تتم مراجعة القيم الدفترية للموجودات غير المالية في تاريخ كل ميزانية عمومية لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على انخفاض قيمة موجود أو مجموعة من الموجودات. في حالة وجود مثل هذا المؤشر يتم تقدير المبلغ القابل للاسترداد حيث يتعذر تقدير المبلغ القابل للاسترداد وبحساب قيمة الموجود الفردي، تقدر المجموعة المبلغ القابل للاسترداد من وحدة توليد النقد التي ينتمي إليها الموجود. عندما يمكن تحديد أساس معقول وثابت للتخصيص، يتم أيضاً تخصيص موجودات المجموعة لوحدة انتاج النقد الفردية، أو بخلاف ذلك يتم تخصيصها لأصغر مجموعة من وحدات انتاج النقد التي يمكن تحديد أساس توزيع معقول وثابت لها.

المبلغ القابل للاسترداد هو القيمة العادلة ناقصاً تكاليف البيع والقيمة قيد الاستخدام، أيهما أعلى. عند تقييم القيمة قيد الاستخدام يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة إلى قيمتها الحالية باستخدام معدل الخصم لما قبل الضريبة الذي يعكس التقييمات السوقية الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة لذلك الموجود.

لو تم تقدير المبلغ القابل للاسترداد للموجود (الوحدة المنتجة للنقد) على أنه أقل من قيمته الدفترية، يتم تخفيض القيمة الدفترية للموجود (الوحدة المنتجة للنقد) إلى قيمته القابلة للاسترداد.

يتم الاعتراف بخسارة انخفاض القيمة مباشرة في بيان الدخل ما لم يتم إدراج الموجود ذي الصلة بقيمة إعادة التقييم، ففي هذه الحالة يتم التعامل مع خسارة الانخفاض في القيمة على أنها انخفاض في إعادة التقييم.

(ن) المصروفات العمومية والإدارية

يتم تحميل المصروفات العمومية والإدارية في بيان الدخل الموحد لحاملي الأسهم.

(س) العملات الأجنبية

يتم تسجيل المعاملات بالعملات الأجنبية مبدئياً بسعر العملة الوظيفية السائد بتاريخ المعاملة. يجري تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية المسجلة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوظيفية وفق سعر الصرف السائد في نهاية فترة التقرير. يتم تحويل البنود غير النقدية التي تقاس من حيث التكلفة التاريخية المسجلة بعملة أجنبية باستخدام سعر الصرف في تاريخ المعاملة الأولية ولم يتم إعادة صياغتها لاحقاً. يجري تحويل البنود غير النقدية التي تقاس من حيث القيمة العادلة المسجلة بعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف في التاريخ الذي يتم فيه تحديد القيمة العادلة. يتم إدراج جميع فروق صرف العملات الأجنبية في بيان الدخل الموحد أو بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد إلا عندما يتعلق الأمر ببنود يتم فيها الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر مباشرة في حقوق الملكية، حيث يتم بعد ذلك الاعتراف بالأرباح أو الخسائر بالصافي من عنصر الصرف في حقوق الملكية.

(ع) القيم العادلة

تقيس المجموعة الأدوات المالية وبعض الأدوات غير المالية بالقيمة العادلة في تاريخ كل بيان مركز مالي موحد. القيمة العادلة المتعلقة بالإفصاحات عن مثل هذه الأدوات مفصّل عنها في الإيضاحات التالية:

- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بالإيضاح ٨.
- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل بالإيضاح ٨.
- إفصاحات كمية عن ترتيب قياس القيمة العادلة بالإيضاح ٣٣.
- إفصاحات عن طرق التقييم والتقدير والافتراضات الهامة بالإيضاح ٣٣.

القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم استلامه نظير بيع موجود أو دفعه نظير تحويل مطلوب في معاملة نظامية بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس. يستند قياس القيمة العادلة إلى افتراض أن المعاملة لبيع الموجودات أو نقل المطلوبات تتم إما:

- في السوق الرئيسي للموجود أو المطلوب أو
- في غياب السوق الرئيسي، في السوق الأكثر فائدة للموجودات أو المطلوبات.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ع) القيم العادلة (تابع)

ويجب أن يتيسر للمجموعة الوصول إلى السوق الرئيسية أو الأكثر ملاءمة. القيمة العادلة لموجود أو مطلوب تقاس باستخدام الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون بالأسواق عند تسعير الموجود أو المطلوب، على افتراض أن يتصرف المشاركون في السوق بما يحقق أفضل منفعة اقتصادية لهم.

وتصنف جميع الموجودات والمطلوبات التي يتم قياس القيمة العادلة لها أو الإفصاح عنها في البيانات المالية الموحدة ضمن التسلسل الهرمي للقيمة العادلة، والموضحة أدناه بناء على مدخلات المستوى الأدنى التي تعتبر جوهرية لقياس القيمة العادلة ككل:

- المستوى ١: أسعار السوق المدرجة (غير المعدلة) في أسواق نشطة لموجودات أو مطلوبات مطابقة
- المستوى ٢: المدخلات، بخلاف الأسعار المدرجة المضمنة في المستوى ١، التي يمكن ملاحظتها للموجود أو المطلوب، سواء كان ذلك بصورة مباشرة (أي الأسعار) أو غير مباشرة (أي مشتقة من الأسعار)
- المستوى ٣: مدخلات الموجودات أو المطلوبات التي لا تستند إلى البيانات التي يمكن ملاحظتها بالسوق (المدخلات التي لا يمكن ملاحظتها).

لو كانت المدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة لموجود أو مطلوب تقع ضمن مستويات مختلفة من ترتيب القيمة العادلة، عندها يتم تصنيف قياس القيمة العادلة بأكمله في نفس مستوى ترتيب القيمة العادلة لأدنى مستوى مدخل مهم لكامل القياس.

بالنسبة للموجودات والمطلوبات التي يتم الاعتراف بها في البيانات المالية الموحدة بشكل دوري، تحدد المجموعة ما إذا كانت قد حدثت تحولات بين المستويات في التسلسل الهرمي من خلال إعادة تقييم التصنيف (استنادًا إلى أدنى مستوى من المدخلات المهمة لقياس القيمة العادلة ككل) في نهاية كل فترة تقرير.

تحدد المجموعة السياسات والإجراءات لكل من قياس القيمة العادلة المتكرر مثل الموجودات المالية غير المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وللقياس غير المتكرر.

يشار مقيمون خارجيون في تقييم الموجودات والمطلوبات الهامة مثل مطلوبات عقود التكافل. يتم اتخاذ قرار بشأن مشاركة المقيمين الخارجيين سنويًا من جانب الإدارة بعد مناقشة وموافقة لجنة التدقيق بالمجموعة. تشمل معايير الاختيار معرفة السوق والسمعة والاستقلالية وما إذا كان يتم الحفاظ على المعايير المهنية. تقرر المجموعة، بعد مناقشات مع المقيمين الخارجيين للمجموعة، ما هي تقنيات التقييم والمدخلات التي سيستخدمونها لكل حالة.

في تاريخ كل تقرير تحليل المجموعة التغيرات في قيم الموجودات والمطلوبات المطلوب إعادة قياسها أو إعادة تقييمها حسب السياسات المحاسبية للمجموعة. لهذا التحليل تتحقق المجموعة من المدخلات الرئيسية المطبقة في آخر تقييم عن طريق مقارنة المعلومات في احتساب التقييم مع العقود والمستندات الأخرى ذات الصلة. تقوم المجموعة، بالتعاون مع المقيمين الخارجيين للمجموعة، أيضًا بمقارنة التغير في القيمة العادلة لكل موجود ومطلوب مع المصادر الخارجية لتحديد ما إذا كان التغير معقولاً.

لغرض إفصاحات القيمة العادلة، حددت المجموعة فئات الموجودات والمطلوبات على أساس طبيعة وخصائص ومخاطر الموجودات والمطلوبات ومستوى تدرج القيمة العادلة الموضح أعلاه.

الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية / الربح أو الخسارة

أدوات حقوق الملكية المدرجة

القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية التي تتم المتاجرة النشطة بها في أسواق مالية منتظمة يتم تحديدها بالرجوع إلى أسعار العروض بالسوق للموجودات في تاريخ إقفال العمل في تاريخ بيان المركز المالي الموحد.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

(ع) القيم العادلة (تابع)

الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية / الربح أو الخسارة (تابع)

الصناديق المدارة

القيمة العادلة للصناديق المدارة التي تتم المتاجرة النشطة بها في أسواق مالية منتظمة يتم تحديدها بالرجوع إلى أسعار العروض بالسوق للموجودات في تاريخ إقفال العمل في تاريخ بيان المركز المالي الموحد.

أدوات حقوق الملكية غير المدرجة

في كل فترة تقرير ، تقوم الإدارة داخليًا بتقدير القيم العادلة لأدوات حقوق الملكية غير المدرجة باستخدام طريقة صافي قيمة الموجودات المعدلة المسموح بموجب تقنية التقييم في المعايير الدولية للتقارير المالية رقم ١٣.

السندات وأدوات الدين المدرجة

القيمة العادلة لأدوات الدين التي تتم المتاجرة النشطة بها في أسواق مالية منتظمة يتم تحديدها بالرجوع إلى أسعار العروض بالسوق للموجودات وأسعار العرض للمطلوبات في تاريخ إقفال العمل في تاريخ بيان المركز المالي الموحد.

الموجودات غير المالية

تتم مراجعة القيم الدفترية للموجودات غير المالية للمجموعة في تاريخ كل تقرير لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على انخفاض القيمة. في حالة وجود مثل هذا المؤشر ، يتم تقدير المبلغ القابل للاسترداد للموجود.

(ف) الإجارة

المجموعة كمستأجر (الإيجار التشغيلي):

عند إبرام العقد تقوم المجموعة بتقييم ما إذا كان العقد يمثل إجارة أو يحتوي على إجارة. يعتبر العقد على أنه يمثل إجارة ، أو يحتوي على إجارة إذا كان ينقل الحق في السيطرة على استخدام الموجود المعين لمدة زمنية بمقابل. لتقييم ما إذا كان العقد ينقل الحق في السيطرة على استخدام موجود معين تقوم المجموعة بتقييم ما إذا كان:

- العقد ينطوي على استخدام موجود محدد - قد يتم تحديد ذلك بصورة ضمنية أو صريحة ويجب أن يكون مميزاً من الناحية الفعلية أو يمثل كل كفاءة الموجود الفعلي المتميز. إذا كان للمورد حق استبدال جوهري ، فلن يتم تحديد الموجود؛

- لدى المجموعة الحق في الحصول على جميع المنافع الاقتصادية من استخدام الموجود طوال فترة الاستخدام؛ و

- لدى المجموعة الحق في توجيه استخدام الموجود. لدى المجموعة هذا الحق عندما يكون لديها حقوق اتخاذ القرار ذات الصلة بتغيير كيفية وغرض استخدام الموجود. في حالات نادرة عندما يتم التحديد المسبق للقرار حول كيفية والغرض من استخدام الموجود يكون لدى المجموعة الحق في توجيه استخدام الموجود لو كان لدى المجموعة الحق في تشغيل الموجود؛ أو قامت المجموعة بتصميم الموجود بالصورة التي تحدد مسبقاً كيفية والغرض من استخدامه.

عندما يتم إثبات أن المجموعة مستأجرة ، يتم الاعتراف بموجود حق الاستخدام (انظر السياسة المحاسبية "موجودات حق الاستخدام") ومطلوب الإجارة في تاريخ بدء الإجارة.

يتم الاعتراف بمطلوبات الإجارة مبدئياً بعد خصم: (١) إجمالي مبلغ الإيجارات مستحقة الدفع عن مدة الإجارة و (٢) تكلفة الإجارة المؤجلة ذات الصلة، وهي تمثل الفرق بين إجمالي التزام الإجارة والتكلفة الأولية لموجودات حق الاستخدام. يتم إطفاء تكلفة الإجارة المؤجلة على مدى فترة الإجارة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلي في بيان الدخل ضمن بيان الدخل الموحد.

تشتمل مدفوعات الإيجار المضمنة في قياس مطلوب الإجارة على ما يلي:

- مدفوعات إيجار ثابتة ناقصاً أي حوافز مدينة.
- مدفوعات إجارة متغيرة متضمنة الإيجارات الإضافية المقاسة بالصورة المطلوبة بأفضل تقديرات تطبق معدلات المؤشر والاقتراضات الأخرى في تاريخ البدء.

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ف) الإجارة (تابع)

المجموعة كمستأجر (الإجارة التشغيلية): (تابع)

- مدفوعات إيجار إضافية، إن وجدت، لتحديد الإجارة، لو كانت مدة الإجارة تعكس أن المستأجر سيقوم بممارسة خيار إنهاء الإجارة، بدون الإخلال باشتراطات الشريعة الإسلامية.

الإجارة قصيرة الأجل وإجارة الموجودات ذات القيمة المنخفضة

اختارت المجموعة عدم الاعتراف بموجودات حق الاستخدام ومطلوبات الإجارة للإجارة قصيرة الأجل التي لها فترة إيجار لـ ١٢ شهرا أو أقل والإجارة ذات الموجودات المنخفضة القيمة. تعترف المجموعة بمدفوعات الإجارة المصاحبة لهذه الإيجارات كمصروف بطريقة القسط الثابت على مدى فترة الإجارة.

إجارة - المجموعة كمستأجر (الإجارة التمويلية):

تم تصنيف إجارة الممتلكات والمعدات التي تتحمل فيها المجموعة بشكل جوهري جميع مخاطر ومنافع الملكية كعقود إجارة تمويلية. تتم رسمة الإجارة التمويلية عند بدء الإجارة بالقيمة العادلة للعقار المستأجر والقيمة الحالية لأدنى مدفوعات إجارة، أيهما أقل. يتم تخصيص كل دفعة إجارة بين المطلوبات ومصروفات الإجارة لتحقيق معدل ثابت على رصيد التمويل القائم. يتم عرض التزامات الإجارة ذات الصلة، بالصافي من مصروفات الإجارة، في بيان المركز المالي الموحد كمطلوبات إجارة تمويلية. تم تحميل عنصر التكلفة لتكلفة الإجارة على الربح أو الخسارة خلال فترة الإجارة وذلك لإنتاج معدل عائد دوري ثابت على الرصيد المتبقي من المطلوب لكل فترة. يتم إهلاك الموجودات المقنتاة بموجب إجارة تمويلية بطريقة القسط الثابت على مدى فترة الإجارة وأعمارها الاقتصادية الانتاجية أيهما أقصر، ما لم يكن هناك تأكيد معقول من أن المجموعة ستحصل على الملكية بنهاية فترة الإجارة، ففي هذه الحالة يتم إهلاك الموجودات على مدى أعمارها الإنتاجية المقدرة.

تم تصنيف عقود الإجارة التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من مخاطر ومزايا الملكية على أنها عقود إجارة تشغيلية. يتم الاعتراف بالمدفوعات بموجب إجارة تشغيلية (بالصافي من أي حوافز مستلمة من المؤجر) في بيان الدخل الموحد على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإجارة.

ص) العائد على السهم

يحتسب العائد الأساسي للسهم بقسمة الربح أو الخسارة المنسوبة لحاملي الأسهم العادية بالمجموعة على عدد المتوسط المرجح للأسهم القائمة خلال الفترة. يحتسب عائد السهم المخفف بتعديل العائدات وعدد الأسهم بأثر أي أدوات مخففة.

ق) التقارير القطاعية

قطاع التشغيل هو أحد مكونات المجموعة يقوم بمزاولة أنشطة أعمال يمكن للمجموعة أن تجني منها إيرادات وتتكبد مصروفات ويتضمن ذلك الإيرادات والمصروفات المتعلقة بالتعاملات مع أي من المكونات الأخرى بالمجموعة. نتائج القطاع المعلن عنها للإدارة العليا تتضمن بنودا منسوبة بصورة مباشرة للقطاع إضافة إلى تلك التي يمكن تخصيصها على نحو معقول. تشمل البنود غير المخصصة بصورة رئيسية على موجودات الشركة ومصروفات المركز الرئيسي. تتم مراجعة جميع نتائج القطاع التشغيلي بصورة منتظمة من جانب الإدارة لاتخاذ قرارات حول الموارد المخصصة للقطاع وتقييم أدائه والذي تتوفر له معلومات مالية مفصلة.

لأغراض الإدارة، المجموعة منظمة في وحدات أعمال استنادا إلى أنشطة أعمالها ولديها أربعة قطاعات يصدر عنها التقرير وهي، التكافل والاستثمار والعقارات وقطاع التكافل غير المخصص الذي يمثل نتائج أعمال التكافل وإعادة التكافل.

إضافة إلى ذلك فإن قطاع التكافل منظم في ثلاثة خطوط تكافل رئيسية تدار وتعمل بصورة مستقلة. خطوط التكافل الرئيسية هي:

٤. السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

ق) التقارير القطاعية (تابع)

- الحوادث العامة: إصدار عقود توفر تغطية شاملة لممتلكات المؤمن عليه وتغطي كل خطوة من خطوات سلاسل التوزيع، بما في ذلك البضائع العابرة والتخزين وشحنات المشاريع للشحنات المتخصصة وحماية المنظمات من المخاطر المتنوعة التي قد تتعرض لها أي سفن.
- الحياة والصحة: توفير غطاء لحماية المؤمن له ماليا من الحوادث غير المنظورة التي تسبب إصابة أو ضررا جسديا. يعوض الغطاء الوفاة / الإصابة العرضية والعجز الدائم الكلي ونفقات العلاج وتكاليف نقل الطوارئ.
- السيارات: إصدار عقود توفر تغطية شاملة لسيارات المؤمن له والطرف الثالث.

ر) صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية

وفقا لقانون قطر رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨ والتوضيحات ذات الصلة المصدرة في سنة ٢٠١٢ والتي تنطبق على جميع شركات المساهمة القطرية المدرجة ذات الأسهم المتداولة، تقوم المجموعة بتكوين مخصص بنسبة ٢,٥٪ من صافي ربحها إلى صندوق دعم للأنشطة الاجتماعية والرياضية الحكومي.

ش) توزيع الأرباح

يتم الاعتراف بتوزيع الأرباح على مساهمي الشركة كمطلوب في البيانات المالية الموحدة للمجموعة في الفترة التي تتم فيها الموافقة على توزيعات الأرباح من قبل مساهمي المجموعة.

ت) هيئة الرقابة الشرعية

تخضع أنشطة المجموعة إلى رقابة لجنة شرعية يُعينها المساهمون. تؤدي هيئة الرقابة الشرعية دور رقابي من أجل تحديد ما إذا كانت عمليات المجموعة تتم بما يتفق مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ث) احتياطي عام

وفقاً للنظام الأساسي للمجموعة، يجوز لمجلس الإدارة إنشاء احتياطي عام ضمن حقوق ملكية المساهمين للوفاء بالعجز في الاشتراكات التي قد تنشأ.

خ) الاحتياطي القانوني

يتم احتساب الاحتياطي القانوني وفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي وأحكام قانون الشركات التجارية القطري والنظام الأساسي للشركة بنسبة ١٠٪ من صافي ربح السنة. يجب الاحتفاظ بهذا الاحتياطي حتى يصل إلى ١٠٠٪ من رأس المال المدفوع وهو غير قابل للتوزيع فيما عدا في الحالات المنصوص عليها في تعليمات مصرف قطر المركزي وأحكام قانون الشركات التجارية القطري.

ذ) حصة في ربح الشركات الزميلة

وفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي بتاريخ ٤ مارس ٢٠١٩، يجب تحويل حصة أرباح الشركات الشقيقة من الأرباح المحتجزة إلى احتياطي حصة في أرباح الشركات الشقيقة. توزيعات الأرباح المعلنة والمستلمة من الشركات الشقيقة هي الجزء القابل للتوزيع من هذا الاحتياطي.

٥. الأحكام الهامة والمصادر الرئيسية للشكوك حول التقديرات

عند تطبيق السياسات المحاسبية للمجموعة، والموضحة في الإيضاح ٤، يتعين على الإدارة اتخاذ أحكام وتقديرات وافتراسات حول القيم الدفترية للموجودات والمطلوبات التي لا تظهر بسهولة من مصادر أخرى. تستند التقديرات والافتراضات المرتبطة بها إلى الخبرة السابقة وعوامل أخرى تعتبر ذات صلة. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات. تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفة مستمرة. يتم الاعتراف بالمراجعة للتقديرات المحاسبية في الفترة التي تتم فيها مراجعة التقدير إذا كان التعديل يؤثر فقط على تلك الفترة أو في فترة المراجعة والفترات المستقبلية إذا كان التعديل يؤثر على كل من الفترات الحالية والمستقبلية.

فيما يلي الافتراضات الرئيسية المتعلقة بالمستقبل، والمصادر الرئيسية الأخرى للتقديرات غير المؤكدة في تاريخ التقرير، والتي تنطوي على مخاطر كبيرة في أن تتسبب في تعديل جوهري على القيم الدفترية للموجودات والمطلوبات خلال السنة المالية التالية.

٥. الأحكام الهامة و المصادر الرئيسية للشكوك حول التقديرات (تابع)

- انخفاض قيمة الموجودات المالية

تعتمد مخصصات الخسارة للموجودات المالية على افتراضات حول مخاطر التخلف عن السداد ومعدلات الخسارة المتوقعة. تستخدم المجموعة حكماً عند وضع هذه الافتراضات واختيار المدخلات في احتساب الانخفاض في القيمة، بناءً على الخبرة السابقة للمجموعة، وظروف السوق الحالية بالإضافة إلى التقديرات المستقبلية في نهاية كل فترة تقرير. لتفاصيل الافتراضات الرئيسية المستخدمة في عمليات احتساب الخسارة الانتمانية المتوقعة راجع الإيضاحات الفردية التي تعالج الموجودات المالية.

- مبدأ الاستمرارية

قامت الإدارة بإجراء تقييم لقدرة المجموعة على الاستمرار على أساس مبدأ الاستمرارية وهي مقتنعة بأن لدى المجموعة الموارد لمواصلة أعمالها في المستقبل المنظور. ظلت الشركة تجني أرباحاً، ولديها مراكز صافي موجودات ورأس مال عامل موجبة. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليست على علم بأي شكوك جوهرية قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة المجموعة على مواصلة أعمالها على أساس مبدأ الاستمرارية. لذا يستمر إعداد البيانات المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

- انخفاض قيمة استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

تتبع الشركة معيار المحاسبة المالية رقم ٣٣ "الاستثمار في الصكوك، والأسهم والأدوات المماثلة" لتحديد متى انخفضت قيمة الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية. يتطلب هذا التحديد حكماً هاماً. عند القيام بهذا الحكم، تقيم الشركة، ضمن عوامل أخرى، ما إذا كان هناك دليل موضوعي على انخفاض القيمة. تحدد الشركة أن الاستثمارات المالية على أنها قد انخفضت قيمتها عندما يكون هناك انخفاض "مهم" أو "طويل الأجل" في القيمة العادلة إلى أدنى من تكلفتها. تحديد ما هو "هام"، أي انخفاض القيمة السوقية بنسبة ٣٠٪، أو "مستمر"، أي استمرار الانخفاض لمدة تسعة أشهر يتطلب حكماً ويتم تقييمه بناءً على عوامل نوعية وكمية، لكل ورقة استثمارية على حدة. عند إصدار حكم بشأن انخفاض القيمة، تقيم الشركة، ضمن عوامل أخرى، الأدلة على التدهور في الوضع المالي للمنشأة، وتأثير التأخير في التنفيذ، وأداء الصناعة والقطاع، والتغيرات في التكنولوجيا والتدفقات النقدية التشغيلية والتمويلية.

- تقييم الاستثمارات العقارية

تستند القيم العادلة إلى قيم السوق، وهي المبلغ المقدر الذي يمكن به بشكل معقول تبادل الممتلكات في تاريخ التقييم بين مشتري راغب وبائع راغب في معاملة على أساس تجاري حيث يتصرف كل من المشتري والبائع بمعرفة وحكمة ودون إكراه.

في أعقاب الاعتراف المبني يتم تسجيل الاستثمارات العقارية للمجموعة بالقيمة العادلة التي تعكس ظروف السوق في تاريخ التقرير. يستند تقييم الحاجة إلى مقيم داخلي أو خارجي إلى الحجم والموقع ودرجة التعقيد التي ينطوي عليها تقييم العقار. في حالة توفر الخبرة داخلياً تستخدم المجموعة مقيماً داخلياً للتقييم العادل للاستثمارات العقارية.

- تحديد مدة عقد الإيجار مع خيارات التجديد والإنهاء

عند تحديد مدة الإجارة للعقود التي تتضمن خيارات التجديد والإنهاء، تحدد المجموعة مدة الإجارة على أنها المدة غير القابلة للإلغاء للإجارة، بالإضافة إلى أي فترات مشمولة بخيار تمديد الإجارة إذا كان من المؤكد بشكل معقول أنه سيتم ممارسته، أو أي فترات مشمولة بخيار إنهاء الإجارة، إذا كان من المؤكد بشكل معقول أنه لن يتم ممارسته.

- تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية

عند تقدير التدفقات النقدية المستقبلية، سوف تدمج المجموعة، بطريقة غير متحيزة، جميع المعلومات المعقولة والداعمة المتوفرة دون تكلفة أو مجهود غير مبرر في تاريخ التقرير. سوف تستند الافتراضات إلى الخبرة الداخلية في المطالبات التاريخية وكذلك البيانات الخارجية (المعايير) لتعكس المطالبات الحالية والبيئة الاقتصادية.

ستعكس هذه الافتراضات أيضاً التطورات المستقبلية المتوقعة مثل اتجاهات التضخم أو التغييرات في التشريعات عندما يكون لها فرصة مادية في أن تتحقق.

التدفقات النقدية ضمن حدود الترتيب هي تلك التدفقات التي تتعلق مباشرة بتنفيذ الترتيب، بما في ذلك تلك التي يكون للمجموعة تقديرها بشأن المبلغ أو التوقيت. وتشمل هذه المدفوعات إلى (أو نيابة عن) حاملي الوثائق والتدفقات النقدية لاكتساب التأمين والتكاليف الأخرى التي يتم تكبدها في الوفاء بالترتيبات.

٥. الأحكام الهامة و المصادر الرئيسية للشكوك حول التقديرات (تابع)

- معدلات الخصم للوصول إلى القيمة العادلة

إن متطلبات معيار المحاسبة المالي لقياس المطلوبات الخاصة بترتيبات التكافل باستخدام معدلات الخصم الحالية سيكون تغييراً جوهرياً عن الممارسات الحالية للمجموعة.

يتم تعديل مطلوبات ترتيبات التكافل لتمثيل قيمها العادلة عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة باستخدام منحنيات العائد بناءً على الأسعار الصادرة عن الهيئة الأوروبية للتأمين والمعاشات المهنية بالدولار الأمريكي دون تعديل التقلبات. تُضاف أيضاً علاوة مخاطر البلد لتعديلها مع قطر.

- مخصصات فترة الاستحقاق المتبقية معدلة حسب قيمتها العادلة

في حالة توزيع التدفقات النقدية الخارجة على فترة تزيد عن سنة واحدة، وكان الفرق بين إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة وقيمتها العادلة كبيراً، يجب على مشغل التكافل تعديل المبلغ الدفئري للمخصص لفترة الاستحقاق المتبقية إلى قيمته العادلة ويجب أن يسجل هذا الفرق في البداية كتكلفة مؤجلة.

بالنسبة لجميع المجموعات التي تم قياسها وفقاً لنهج تخصيص المساهمات، فإن الفرق بين إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة وقيمتها العادلة لا يعتبر جوهرياً، وبالتالي لا يتم إجراء مثل هذا التعديل. بينما بالنسبة لترتيبات التكافل طويلة الأجل التي لا ينطبق عليها نهج تخصيص المساهمات، يتم تطبيق التعديل المطلوب.

- المطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة للمنافع، معدلة حسب القيمة الزمنية للنقود.

بموجب نهج تخصيص المساهمة، لا يُطلب من مشغل التكافل تعديل التدفقات النقدية المستقبلية للفرق بين إجمالي التدفقات النقدية والقيمة العادلة لتلك التدفقات النقدية إذا كان من المتوقع دفع أو استلام تلك التدفقات النقدية في سنة واحدة أو أقل من تاريخ تكبد المطالبات.

بالنسبة لجميع الشركات، يتم تعديل المطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة للمنافع بالقيمة العادلة.

- تعديلات المخاطر للمخاطر غير المالية

يمثل تعديل المخاطر للمخاطر غير المالية التعويض الذي تطلبه المجموعة لتحمل عدم التأكد بشأن مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية الناشئة عن مجموعات ترتيبات التكافل. وهو يعكس الهامش الذي تدرجه المجموعة في احتياطاتها لمراعاة حالة عدم اليقين هذه، مما يضمن أن التدفقات النقدية للوفاء كافية حتى في ظل النتائج السلبية. اعتمدت المجموعة مستوى ثقة بنسبة ٧٠٪ لتحديد مستوى تعديل المخاطر، وهو ما يتوافق مع رغبتها في المخاطرة وممارسات السوق. وهذا يعني أن تعديل المخاطر يتم حسابه على أنه الفرق بين النسبة المئوية الـ ٧٠ من التوزيع الاحتمالي للتدفقات النقدية المستقبلية ومتوسطها، باتباع منهجية ماك. يُطبق هذا المستوى بشكل متنسق عبر جميع خطوط الإنتاج وتتضمن مزاياء التنويع عند الاقتضاء. في حين يتم احتساب تسوية المخاطر بشكل منفصل لمطلوبات التكافل وموجودات إعادة التكافل، تقوم المجموعة بمراقبتها على أساس صافي إعادة التكافل، بما يتماشى مع ملف المخاطر العام ومتطلبات إعداد التقارير المالية.

لأغراض بيان التدفقات النقدية، يشتمل النقد وما يعادله على نقد بالصندوق ولدى البنوك وودائع لأجل ذات فترات استحقاق أصلية تقل عن ثلاثة أشهر. النقد وما يعادله في نهاية السنة المالية كما يظهر في بيان التدفقات النقدية يمكن تسويته مع البنود ذات العلاقة به في بيان المركز المالي الموحد على النحو التالي:

(١) تحسب أرباح على ودائع الاستثمار بنسبة تتراوح من ٤,٠٪ إلى ٥,٠٪ (٤,٠٪ إلى ٦,١٪ في ٢٠٢٤).

٢) متضمنة في الحسابات الجارية، حسابات لدى بنوك غير إسلامية تستخدم لاشتراكات حملة وثائق التأمين التي تدفع بواسطة بطاقات الائتمان.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤			٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		
صافي	المطلوبات	الموجودات	الصافي	المطلوبات	الموجودات
ترتيبات التكافل المقاسة					
بموجب نهج					
٣٤٥,٠٢٧,١٢٤	٣٤٥,٠٩٤,٥٤٤	٦٧,٤٢٠	٢٣٨,٣٢٣,٣١٦	٢٣٨,٣٢٣,٣١٦	-
تخصيص المساهمات					
ليس بموجب نهج					
١٥٦,٩٣٠,٨٥٥	١٥٦,٩٣٠,٨٥٥	-	١٨٥,٦٨٣,٦٤١	١٨٥,٦٨٣,٦٤١	-
تخصيص المساهمات					
٥٠١,٩٥٧,٩٧٩	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	٦٧,٤٢٠	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	-
ترتيبات إعادة التكافل المقاسة					
بموجب نهج					
٢٤٥,٦٠٢,٧٥٣	١٣,٧١٧	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	٢١٢,١٨٢,٨٨٤	-	٢١٢,١٨٢,٨٨٤
تخصيص المساهمات					

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(أ) الحركة في أرصدة ترتيبات التكافل وإعادة التكافل

توضح التسويات التالية كيف تغيرت القيم الدفترية الصافية لترتيبات التكافل وإعادة التكافل خلال العام نتيجة للتدفقات النقدية والمبالغ المعترف بها في بيان إيرادات ومصروفات حاملي وثائق التأمين الموحد.

تقدم المجموعة جدولاً يحلل بشكل منفصل التحركات في المطلوبات المتعلقة بالتغطية المتبقية والتحركات في المطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة، ويطلق هذه التحركات مع بنود بيان إيرادات ومصروفات حاملي وثائق التأمين الموحد.

يتم تقديم تسوية ثانية للترتيبات التي لم يتم قياسها بموجب نهج تخصيص المساهمات، والتي تحلل بشكل منفصل التغييرات في تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية، وهامش الخدمة المتبقي.

مخصص منافع الاستحقاق المتبقية المطلوبات للمطالبات المتكبدة

تقدير ات القيمة

الحالية للتدفقات

النقدية

باستبعاد بند

الخسارة

الاجمالی

موجودات ترتیبات التكافل كما في

١ يناير ٢٠٢٥

مطلوبات تر تينات التكافل كما في ۱

بنام ۲۰۲۵

صاف مظاہرات / (موجہات) تہذبات

التكافل، كما في

١٠٢٥٠

١٠١٥ يباير

مساهمة التكافل المعترف بها

تكاليف التكافل المعترف بها

المطالبات المتكدة والمصر وفات

الأخضر،

التغذيات في المظلمات المتعلقة

والمطارات المتكديّة والمصاريف

اطفاء التدفقات الزبدية لعمارات الاس

ط. التكافل

على الحافل
في أوقات التفت

حساب التريبات المرفقة

استردادَات التربيّات المرفقة

نتيجة خدمات التكافل

إطفاء التكاليف المؤجلة

احمال، التغيرات في، بيان أدوات

و مصر وفات حملة و ثائقه التأمین الد

التدفقات النقدية:

مساهمة مستلثة

المطالبات و المصارف المدفوعة

الأخرى، بما في ذلك رسوم الوكالة

التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار

على التكافل

على التحايل

إجمالي التدفقات النقدية

موجودات ترتیبات التكافل كما في

فی ۳۱ دسمبر ۲۰۲۵

مطلوبات ترتیبات التكافل كما في ٣١

٢٠٢٥ ديسمبر

صاف، مظلہ بات / (مہ جہ دات) تہ تہات

التكافل، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(١) ترتيبات التكافل - التحليل حسب التغطية المتبقية والمطالبات المتكبدة (تابع)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
مخصص منافع الاستحقاق المتبقية		المطلوبات للمطالبات المتكبدة		
		تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية		
بند الخسارة	بند الخسارة	تعديل المخاطر	الإجمالي	بند الخسارة
١ يناير ٢٠٢٤	(٤٧٦,١٦٣)	-	٣٩,١٩٢	٢,٦٤٨
١ يناير ٢٠٢٤	(١٨,٧٨١,٠٣١)	٣,٧٧٣,٦٩٩	٣٢٣,٢٨٣,٥٣٠	١٨,٣١٢,٧٧٦
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٤	(١٩,٢٥٧,١٩٤)	٣,٧٧٣,٦٩٩	٣٢٣,٣٢٢,٧٢٢	١٨,٣١٥,٤٢٤
مساهمة التكافل المعترف بها	(٣٩٩,٠٧٣,٦٠٩)	-	-	-

٣٣٠,٦٢٤,٢٩٥	٨,٠٣١,٧٠٢	٣٢٢,٥٩٢,٥٩٣	-	-
(٩٠,٠٨١,٧٩٣)	(١٧,٢١٨,٧٣٧)	(٧٢,٨٦٣,٠٥٦)	-	-
١٤٥,٠١٣,٩٩٠	-	-	-	١٤٥,٠١٣,٩٩٠
٤١,١٤٤,٢٨٩	-	-	٤١,١٤٤,٢٨٩	-
(٤,٢١٨,٤٩٦)	-	-	(٤,٢١٨,٤٩٦)	-
٤٢٢,٤٨٢,٢٨٥	(٩,١٨٧,٠٣٥)	٢٤٩,٧٢٩,٥٣٧	٣٦,٩٢٥,٧٩٣	١٤٥,٠١٣,٩٩٠
٢٣,٤٠٨,٦٧٦	(٩,١٨٧,٠٣٥)	٢٤٩,٧٢٩,٥٣٧	٣٦,٩٢٥,٧٩٣	(٢٥٤,٠٥٩,٦١٩)
٧,١٠٤,٦٢١	٣٧٩,٨٥١	٦,٧٢٤,٧٧٠	-	-
٣٠,٥١٣,٢٩٧	(٨,٨٠٧,١٨٤)	٢٥٦,٤٥٤,٣٠٧	٣٦,٩٢٥,٧٩٣	(٢٥٤,٠٥٩,٦١٩)

تكاليف التكافل المعترف بها
المطلوبات المتكبدة والمصروفات الأخرى
التغيرات في المطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة والمصاريف إطفاء التدفقات النقدية لعمليات استحواذ التكافل
خسائر الترتيبات المرحقة
استرداد الترتيبات المرحقة

نتيجة خدمات التكافل
إطفاء التكاليف المؤجلة
الإجمالي التغيرات في بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد

٤٠٥,٥٣٢,٧٣٨	-	-	-	٤٠٥,٥٣٢,٧٣٨
(٢٦٢,١٦٦,٧٥٤)	-	(٢٦٢,١٦٦,٧٥٤)	-	-
(١٥٥,٠٠٦,٨٠٨)	-	-	-	(١٥٥,٠٠٦,٨٠٨)
(١١,٦٤٠,٨٢٤)	-	(٢٦٢,١٦٦,٧٥٤)	-	٢٥٠,٥٢٥,٩٣٠

التدفقات النقدية:
مساهمة مستلمة
المطلوبات والمصاريف المدفوعة الأخرى بما في ذلك رسوم الوكالة التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ على التكافل
إجمالي التدفقات النقدية

(٦٧,٤٢٠)	-	-	١,٢٨٩	(٦٨,٧٠٩)
٣٤٥,٠٩٤,٥٤٤	٩,٥٠٨,٢٤٠	٣١٧,٦١٠,٢٧٥	٤٠,٦٩٨,٢٠٣	(٢٢,٧٢٢,١٧٤)
٣٤٥,٠٢٧,١٢٤	٩,٥٠٨,٢٤٠	٣١٧,٦١٠,٢٧٥	٤٠,٦٩٩,٤٩٢	(٢٢,٧٩٠,٨٨٣)

موجودات ترتيب التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
مطلوبات ترتيبات التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(٢) ترتيبات إعادة التكافل - التحليل حسب التغطية المتبقية والمطالبات المتكبدة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		موجودات منافع الاستحقاقات المتبقية		المبالغ القابلة للاسترداد من المطالبات المتكبدة	
بأستبعاد بند استرداد الخسارة	بأستبعاد بند استرداد الخسارة	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية	بأستبعاد بند استرداد الخسارة	بأستبعاد بند استرداد الخسارة
موجودات ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥					
(٢٤٥,٦١٦,٤٧٠)	(٥,٧١٥,٩٢١)	(٢٠٩,٨٣٦,٦٠٤)	(٢٢,٦٥٢,٧٢٠)	(٧,٤١١,٢٢٥)	(٢٢,٦٥٢,٧٢٠)
مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥					
١٣,٤٨٠	٢٣٧	-	-	-	١٣,٧١٧
صافي مطلوبات/(موجودات) ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥					
(٢٤٥,٦٠٢,٧٥٣)	(٥,٧١٥,٩٢١)	(٢٠٩,٨٣٦,٦٠٤)	(٢٢,٦٥٢,٤٨٣)	(٧,٣٩٧,٧٤٥)	(٢٢,٦٥٢,٤٨٣)
تخصيص مساهمات إعادة التكافل					
١٧٦,٣٤٥,٥٠٩	-	-	-	-	١٧٦,٣٤٥,٥٠٩
المبالغ القابلة للاسترداد من معيدي التأمين مقابل المطالبات المتكبدة					
المبالغ القابلة للاسترداد من إعادة التكافل للمطالبات المتكبدة					
(٨٦,٧٨١,٩٧٥)	(٩١٣,١٣٨)	(٨٥,٨٦٨,٨٣٧)	-	-	(٨٦,٧٨١,٩٧٥)
٤٢,٧٨٠,١٢٦	٤,٩٣٣,٤٠٦	٣٧,٨٤٦,٧٢٠	-	-	٤٢,٧٨٠,١٢٦
التغييرات في المبالغ القابلة للاسترداد للمطالبات المتكبدة					
(١٦,٠٦٠,٠٨٧)	-	-	-	(١٦,٠٦٠,٠٨٧)	(١٦,٠٦٠,٠٨٧)
(٧٣٠,٧٤٤)	-	-	(٧٣٠,٧٤٤)	-	(٧٣٠,٧٤٤)
١٧,٨٦٢,٨٤٧	-	-	١٧,٨٦٢,٨٤٧	-	١٧,٨٦٢,٨٤٧
(٤٢,٩٢٩,٨٣٣)	٤,٠٢٠,٢٦٨	(٤٨,٠٢٢,١١٧)	١٧,١٣٢,١٠٣	(١٦,٠٦٠,٠٨٧)	(٤٢,٩٢٩,٨٣٣)
صافي المصروفات من ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها					
١٣٣,٤١٥,٦٧٦	٤,٠٢٠,٢٦٨	(٤٨,٠٢٢,١١٧)	١٧,١٣٢,١٠٣	١٦٠,٢٨٥,٤٢٢	١٣٣,٤١٥,٦٧٦
(٨,٢٨٨,٠٨٦)	(١٩٤,٦٩٣)	(٧,٦٩٣,٥٨٣)	(٣٩٩,٨١٠)	-	(٨,٢٨٨,٠٨٦)
إطفاء الإيرادات المؤجلة					
إجمالي التغيرات في بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد					
١٢٥,١٢٧,٥٩٠	٣,٨٢٥,٥٧٥	(٥٥,٧١٥,٧٠٠)	١٦,٧٣٢,٢٩٣	١٦٠,٢٨٥,٤٢٢	١٢٥,١٢٧,٥٩٠
التدفقات النقدية:					
مساهمات مدفوعة					
(١٩٣,٧٠٦,٨٥٠)	-	-	-	-	(١٩٣,٧٠٦,٨٥٠)
١٦,٢٥٥,٨٣٧	-	-	-	-	١٦,٢٥٥,٨٣٧
التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ على إعادة التكافل					
٨٥,٧٤٣,٢٩٢	-	٨٥,٧٤٣,٢٩٢	-	-	٨٥,٧٤٣,٢٩٢
(٩١,٧٠٧,٧٢١)	-	٨٥,٧٤٣,٢٩٢	-	-	(٩١,٧٠٧,٧٢١)
إجمالي التدفقات النقدية					
موجودات ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥					
(٢١٢,١٨٢,٨٨٤)	(١,٨٩٠,٣٤٦)	(١٧٩,٨٠٩,٠١٢)	(٥,٩٢٠,١٩٠)	(٢٤,٥٦٣,٣٣٦)	(٢١٢,١٨٢,٨٨٤)
مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥					
-	-	-	-	-	-
صافي مطلوبات/(موجودات) ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥					
(٢١٢,١٨٢,٨٨٤)	(١,٨٩٠,٣٤٦)	(١٧٩,٨٠٩,٠١٢)	(٥,٩٢٠,١٩٠)	(٢٤,٥٦٣,٣٣٦)	(٢١٢,١٨٢,٨٨٤)

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(٢) ترتيبات إعادة التكافل - التحليل حسب التغطية المتبقية والمطالبات المتكبدة (تابع)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
الموجودات منافع الاستحقاقات المتبقية المطالبات المتكبدة				
المبالغ القابلة للاسترداد من				
تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية	بند استرداد الخسارة	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية	بند استرداد الخسارة	تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية
موجودات ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٤				
(٢٦٧,٨٧٩,٥١٤)	(١٢,٩١١,١٦٧)	(٢١١,٥٠٧,٥٦٦)	(٧,٢٠٣,٢٥٧)	(٣٦,٢٥٧,٥٢٤)
مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٤				
-	-	-	-	-
صافي مطلوبات/(موجودات) ترتيبات إعادة التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٤				
(٢٦٧,٨٧٩,٥١٤)	(١٢,٩١١,١٦٧)	(٢١١,٥٠٧,٥٦٦)	(٧,٢٠٣,٢٥٧)	(٣٦,٢٥٧,٥٢٤)
تخصيص مساهمات إعادة التكافل				
٢٠٦,٨٩٧,٣٧٥	-	-	-	٢٠٦,٨٩٧,٣٧٥
المبالغ القابلة للاسترداد من معيدي التأمين				
مقابل المطالبات المتكبدة				
المبالغ القابلة للاسترداد من إعادة التكافل				
عن المطالبات المتكبدة				
التغييرات في المبالغ القابلة للاسترداد للمطالبات المتكبدة				
إطفاء التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ				
على إعادة التكافل				
خسائر الترتيبات المرحقة				
رد خسائر الترتيبات المرحقة				
(٢٣,٠٣٦,٦٦٠)	-	-	(٢١,٩٢١,٠٥٤)	-
(٢١,٩٢١,٠٥٤)	-	-	٦,٤٧١,٨٢٨	-
٦,٤٧١,٨٢٨	-	-	(١٠٢,٢٠٦,٣١٤)	٧,٥١٠,٢٨١
(١٠٢,٢٠٦,٣١٤)	٧,٥١٠,٢٨١	(٧١,٢٣٠,٧٠٩)	(١٥,٤٤٩,٢٢٦)	(٢٣,٠٣٦,٦٦٠)
صافي المصروفات من ترتيبات إعادة التكافل المحتفظ بها				
١٠٤,٦٩١,٠٦١	٧,٥١٠,٢٨١	(٧١,٢٣٠,٧٠٩)	(١٥,٤٤٩,٢٢٦)	١٨٣,٨٦٠,٧١٥
إطفاء الإيرادات المؤجلة				
إجمالي التغييرات في بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد				
٩٩,٠٠٩,٥٤٩	٧,١٩٥,٢٤٦	(٧٦,٥٩٧,١٨٦)	(١٥,٤٤٩,٢٢٦)	١٨٣,٨٦٠,٧١٥
التدفقات النقدية:				
مساهمات مدفوعة				
التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ				
على إعادة التكافل				
مبالغ مستلمة				
إجمالي التدفقات النقدية				
(١٦٠,٩٠٦,٨٨٧)	-	-	-	(١٦٠,٩٠٦,٨٨٧)
٥,٩٠٥,٩٥١	-	-	-	٥,٩٠٥,٩٥١
٧٨,٢٦٨,١٤٨	-	٧٨,٢٦٨,١٤٨	-	-
(٧٦,٧٣٢,٧٨٨)	-	٧٨,٢٦٨,١٤٨	-	(١٥٥,٠٠٠,٩٣٦)
موجودات ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
(٢٤٥,٦١٦,٤٧٠)	(٥,٧١٥,٩٢١)	(٢٠٩,٨٣٦,٦٠٤)	(٢٢,٦٥٢,٧٢٠)	(٧,٤١١,٢٢٥)
مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
١٣,٧١٧	-	-	٢٣٧	١٣,٤٨٠
صافي مطلوبات/(موجودات) ترتيبات إعادة التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
(٢٤٥,٦٠٢,٧٥٣)	(٥,٧١٥,٩٢١)	(٢٠٩,٨٣٦,٦٠٤)	(٢٢,٦٥٢,٤٨٣)	(٧,٣٩٧,٧٤٥)

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(٣) ترتيبات التكافل - التحليل حسب بند القياس - الترتيبات التي لم يتم قياسها بموجب نهج تخصيص المساهمة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥				
مخصص منافع الاستحقاق المتبقية	المطلوبات	تقديرات القيمة	الحالية للتدفقات	النقدية
بند الخسارة	بند الخسارة	تعديلات المخاطر	الإجمالي	بإستبعاد بند الخسارة
موجودات ترتيبات التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥				
-	-	-	-	-
مطلوبات ترتيبات التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥				
١٤٢,٣٧٠,٨٦٥	٩,٠٩٨,٦٤٥	٥,٠١٤,١٦٤	٤٤٧,١٨١	١٥٦,٩٣٠,٨٥٥
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٥				
١٤٢,٣٧٠,٨٦٥	٩,٠٩٨,٦٤٥	٥,٠١٤,١٦٤	٤٤٧,١٨١	١٥٦,٩٣٠,٨٥٥
مساهمة التكافل المعترف بها				
(٣٩,٧٢٣,٤٠٠)	-	-	-	(٣٩,٧٢٣,٤٠٠)
إصدار هامش التكافل المتبقي				
(٣,٢٢٥,٨٢٠)	-	-	-	(٣,٢٢٥,٨٢٠)
إصدار تعديل المخاطر				
(٢٤,٥٣٨,٦٢٥)	-	-	-	(٢٤,٥٣٨,٦٢٥)
مطلوبات متوقعة				
(٣٨,٧٢١,٤٥٢)	-	-	-	(٣٨,٧٢١,٤٥٢)
استرداد الاستحواذ على التدفقات النقدية				
(١٠٦,٢٠٩,٢٩٧)	-	-	-	(١٠٦,٢٠٩,٢٩٧)
تكاليف التكافل المعترف بها				
المطلوبات المتكبدة والمصروفات الأخرى				
-	-	١٤,٠٥٣,٢٥٩	٢٨٢,٦٤٩	١٤,٣٣٥,٩٠٨
التغيرات في المطلوبات المتعلقة بالمطلوبات المتكبدة والمصاريف				
-	-	(٦٦,٢٤٣)	(٤٥٨,٢٦٤)	(٥٢٤,٥٠٧)
إطفاء التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ على التكافل				
٣٨,٧٢١,٤٥٢	-	-	-	٣٨,٧٢١,٤٥٢
خسائر الترتيبات المرهقة				
(٤,٢٣٧,٠٩٩)	-	-	-	(٤,٢٣٧,٠٩٩)
تعديلات الخبرة: المساهمات				
(٥,٤٢٢,٢٦٦)	-	-	-	(٥,٤٢٢,٢٦٦)
استردادات الترتيبات المرهقة				
٥,٤٢٢,٢٦٦	-	-	-	٥,٤٢٢,٢٦٦
٤٤,١٤٣,٧١٨	(٩,٦٥٩,٣٦٥)	١٣,٩٨٧,٠١٦	(١٧٥,٦١٥)	٤٨,٢٩٥,٧٥٤
(٦٢,٠٦٥,٥٧٩)	(٩,٦٥٩,٣٦٥)	١٣,٩٨٧,٠١٦	(١٧٥,٦١٥)	(٥٧,٩١٣,٥٤٣)
٨,١٠٥,٤٧٢	٥٧١,١٣٥	١٢٥,٦٣١	١١,٢٠٥	٨,٨١٣,٤٤٣
نتيجة خدمات التكافل				
إطفاء التكاليف المؤجلة				
إجمالي التغيرات في بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد				
(٥٣,٩٦٠,١٠٧)	(٩,٠٨٨,٢٣٠)	١٤,١١٢,٦٤٧	(١٦٤,٤١٠)	(٤٩,١٠٠,١٠٠)
التدفقات النقدية:				
مساهمة مستلمة				
١٧٦,٧٦٢,٣٢٦	-	-	-	١٧٦,٧٦٢,٣٢٦
المطلوبات والمصاريف المدفوعة الأخرى بما في ذلك رسوم الوكالة				
-	-	(١٥,٠٥٤,٤١٣)	-	(١٥,٠٥٤,٤١٣)
التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ على التكافل				
(٨٣,٨٥٥,٠٢٧)	-	-	-	(٨٣,٨٥٥,٠٢٧)
٩٢,٩٠٧,٢٩٩	-	(١٥,٠٥٤,٤١٣)	-	٧٧,٨٥٢,٨٨٦
إجمالي التدفقات النقدية				
موجودات ترتيبات التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥				
-	-	-	-	-
مطلوبات ترتيبات التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥				
١٨١,٣١٨,٠٥٧	١٠,٤١٥	٤,٠٧٢,٣٩٨	٢٨٢,٧٧١	١٨٥,٦٨٣,٦٤١
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥				
١٨١,٣١٨,٠٥٧	١٠,٤١٥	٤,٠٧٢,٣٩٨	٢٨٢,٧٧١	١٨٥,٦٨٣,٦٤١

٧. ترتيبات التكافل وإعادة التكافل (تابع)

(٣) ترتيبات التكافل - التحليل حسب بند القياس - الترتيبات التي لم يتم قياسها بموجب نهج تخصيص المساهمة (تابع)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
مخصص منافع الاستحقاق المتبقية				
المطلوبات للمطالبات المتكبدة				
تقديرات القيمة				
الحالية للتدفقات				
تعديلات				
النقدية المستقبلية				
المخاطر				
الإجمالي				
بإستبعاد بند				
الخسارة				
بند الخسارة				
موجودات ترتيبات التكافل كما في				
١ يناير ٢٠٢٤				
مطلوبات ترتيبات التكافل كما في ١				
يناير ٢٠٢٤				
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات				
التكافل كما في ١ يناير ٢٠٢٤				
مساهمة التكافل المعترف بها				
إصدار هامش التكافل المتبقي				
إصدار تعديل المخاطر				
مطالبات متوقعة				
مصاريف متوقعة				
استرداد الاستحواذ على التدفقات النقدية				
تكاليف التكافل المعترف بها				
المطالبات المتكبدة والمصرفات				
الأخرى				
التغيرات في المطلوبات المتعلقة				
بالمطالبات المتكبدة والمصاريف				
إطفاء التدفقات النقدية لعمليات الاستحواذ				
على التكافل				
خسائر الترتيبات المرحقة				
مساهمات تعديل الخبرة				
استرداد الترتيبات المرحقة				
نتيجة خدمات التكافل				
إطفاء التكاليف المؤجلة				
إجمالي التغيرات في بيان إيرادات				
ومصرفات حملة وثائق التأمين الموحد				
التدفقات النقدية:				
مساهمة مسئلة				
المطالبات والمصاريف المدفوعة				
الأخرى بما في ذلك رسوم الوكالة				
التدفقات النقدية من عمليات الاستحواذ				
على التكافل				
إجمالي التدفقات النقدية				
موجودات ترتيب التكافل كما في				
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				
مطلوبات ترتيبات التكافل كما في ٣١				
ديسمبر ٢٠٢٤				
صافي مطلوبات / (موجودات) ترتيبات				
التكافل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤				

٨. الاستثمارات المالية

أ) استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		استثمارات مدرجة (١) التغير المتراكم في القيمة العادلة الإجمالي (١)
المساهمون	حملة الوثائق	المساهمين	حملة الوثائق	
٤,١٤١,٧٣٥	٣٨,٧٨٩,٨٣٢	٧,١٢٩,١٦١	٤١,٩٧٢,٠٦١	
٥٦٨,٦٧٦	٩,٤١١,٧٣٨	(٢٣٣,٦٧١)	١٠,٩٤٠,٨٤٨	
٤,٧١٠,٤١١	٤٨,٢٠١,٥٧٠	٦,٨٩٥,٤٩٠	٥٢,٩١٢,٩٠٩	
				استثمارات غير مدرجة (٢) ناقصا: احتياطي العملات الأجنبية لاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٧,٥١٨,١٤٣	٧,٥١٨,١٤٦	٤,٩٢٦,٥٤٩	٨,٥٧٦,٥٥٢	ناقصا: التغير التراكمي في القيمة العادلة الإجمالي (٢)
(٤,٢٣٨,٦١٠)	(٤,٢٣٨,٦١٣)	(٢,٧٤٦,٤٣٢)	(٢,٧٤٦,٤٣٥)	
(٥٨٧,٨٠٣)	(٥٨٧,٨٠٣)	(٥٢٩,٨٥١)	(٥٢٩,٨٥١)	
٢,٦٩١,٧٣٠	٢,٦٩١,٧٣٠	١,٦٥٠,٢٦٦	٥,٣٠٠,٢٦٦	
				استثمارات دين ناقصا: التغير التراكمي في القيمة العادلة ناقصا: خسارة انخفاض القيمة الإجمالي (٣)
٦٨٦,٧٥٨	٥٤٢,٦٠٥	١٩,١٠٠,٤٠٣	١٨,٩٥٦,٢٥٠	
١٨,٢٧٧	١٦٢,٤٢٩	(١٧٤,١٩٠)	(٣٠,٠٣٨)	
(٣٤,٤٩١)	(٣٤,٤٩١)	(٣٤,٤٩١)	(٣٤,٤٩١)	
٦٧٠,٥٤٤	٦٧٠,٥٤٣	١٨,٨٩١,٧٢٢	١٨,٨٩١,٧٢١	
				إجمالي الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية (٣+٢+١)
٨,٠٧٢,٦٨٥	٥١,٥٦٣,٨٤٣	٢٧,٤٣٧,٤٧٨	٧٧,١٠٤,٨٩٦	

(١) تشكل الاستثمارات المدرجة بصورة أساسية أوراق مالية مدرجة في بورصة قطر.

(٢) تمثل الاستثمارات غير المدرجة استثمارات في شركات تعتبر المجموعة مساهما مؤسسا فيها. يتم تسجيل هذه الاستثمارات بالتكلفة ناقصا الانخفاضات في القيمة حيث أنه لا يمكن تحديد القيمة العادلة لهذه الاستثمارات بصورة موثوق بها.

التغيرات في استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية كما يلي:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	الرصيد في ١ يناير إضافات الاستيعادات رد انخفاض القيمة للسنة التغير المتراكم في القيمة العادلة التغيرات في احتياطي العملات الأجنبية للاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية للسنة الرصيد في ٣١ ديسمبر (إيضاح ١)
٥٨,٧٤٢,٢٩٥	٥٩,٦٣٦,٥٢٨	
٧٠٧,٦٦٧	٤١,٠١١,٩٠٦	
(١,٢٤٤,٦٤١)	(٦٥٨,٩٧٢)	
١٠,٧٥٨	١,٣١١,٥٠٢	
١,٦٣٧,٦٧٧	٢٥٧,٠٥٤	
(٢١٧,٢٢٨)	٢,٩٨٤,٣٥٦	
٥٩,٦٣٦,٥٢٨	١٠٤,٥٤٢,٣٧٤	

إيضاح ١:

يتم عرض الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية في بيان المركز المالي الموحد كالتالي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
المساهمين	حملة الوثائق	المساهمين	حملة الوثائق	
٨,٠٧٢,٦٨٥	٥١,٥٦٣,٨٤٣	٢٧,٤٣٧,٤٧٨	٧٧,١٠٤,٨٩٦	

٨. الاستثمارات المالية (تابع)

ب) استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

تم عرض الاستثمارات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل في بيان المركز المالي على النحو التالي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		استثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
المساهمين	حملة الوثائق	المساهمين	حملة الوثائق	
٢١,٢٣٣,٥٧٠	٢٦,٧٩١,٥٣٠	٢٧,٤٠٦,٤٩٩	٣٢,٨٨١,٧٣٣	

* يشكل هذا استثمارات في صكوك محلية.

التغيرات في الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل كما يلي:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	الرصيد في ١ يناير إضافات الاستيعادات ربح / (خسارة) القيمة العادلة الرصيد في ٣١ ديسمبر
١٢,٨٥٣,٧٠٣	٤٨,٠٢٥,١٠٠	
٣٧,٠٠٣,٨٤٧	١٤,١٧٧,٨٩٠	
(١,٧٠٩,٩٥١)	(٢,٦١٧,٤٥٩)	
(١٢٢,٤٩٩)	٧٠٢,٧٠١	
٤٨,٠٢٥,١٠٠	٦٠,٢٨٨,٢٣٢	

ج) احتياطي القيمة العادلة

إن التغير في احتياطي القيمة العادلة من الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية والتغير في احتياطي القيمة العادلة من الاستثمارات في الشركات الزميلة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		استثمارات مدرجة الرصيد في ١ يناير صافي التغير خلال السنة استثمارات مدرجة - بالقيم العادلة (١)
المساهمين	حملة الوثائق	المساهمين	حملة الوثائق	
٣٨,٦٤٩	٨,٣٦٧,٥٨٢	٥٦٨,٦٧٦	٩,٤١١,٧٣٨	
٥٣٠,٠٢٧	١,٠٤٤,١٥٦	(٨٠٢,٣٤٧)	١,٥٢٩,١١٠	
٥٦٨,٦٧٦	٩,٤١١,٧٣٨	(٢٣٣,٦٧١)	١٠,٩٤٠,٨٤٨	
(٥٨٧,٨٠٣)	(٥٨٧,٨٠٣)	(٥٢٩,٨٥١)	(٥٢٩,٨٥١)	استثمارات غير مدرجة (٢)
١٨,٢٧٧	١٦٢,٤٢٩	(١٧٤,١٩٠)	(٣٠,٠٣٨)	استثمارات أخرى (٣)
٢٥٩,٢٤٢	-	٦٧,٤٧٣	(٨,٩١٠)	استثمار في شركات زميلة (٤)
٢٥٨,٣٩٢	٨,٩٨٦,٣٦٤	(٨٧٠,٢٣٩)	١٠,٣٧٢,٠٤٩	الرصيد في ٣١ ديسمبر (٤+٣+٢+١)

٩. الممتلكات والمعدات

أصل رأسمالية قيد التفقيذ	السيارات	الأثاث والتركيبات	أجهزة كمبيوتر ومعدات	المبني	الأرض	(أ) حصة الوثائق
الإجمالي						التكلفة:
٤٨,٠٠٤,٢٩٦ ٤,٢٤٧,٩٦٨	٣,٠٣٥,٥٦٠ ٣,٨١١,٧٠١	١,٤٨٥,٩٩٩ -	٦,٧٨٣,٥٢٢ ٢٤,٨٣٠	١١,٣٣٨,٧٥٣ -	١١,٥١٥,٨١٧ -	الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤ إضافات خلال السنة
٥٢,٢٥٢,٢٦٤ ٤,٠٣٢,٨٣١	٦,٨٤٧,٢٦١ -	١,٤٨٥,٩٩٩ ٢٧١,٠٠٠	٦,٣٠٨,٣٥٢ ٣٣٨,٤٢٣	١١,٣٣٨,٧٥٣ ٨,٥٠٠	١١,٥١٥,٨١٧ -	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ إضافات خلال السنة
(٢٦,١١٤)	-	-	(٢٦,١١٤)	-	-	استبعادات خلال السنة
٥٦,٢٥٨,٩٨١	٦,٨٤٧,٢٦١	١,٧٥٦,٩٩٩	٦,٦٤٦,٧٧٥	١١,٣٤٦,٧٥٣	١١,٥١٥,٨١٧	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
٢٣,٥٠٨,٣٥٦ ١,٥١٥,١٤٢	- -	٧٢٠,٠٩٧ ١٨٨,٠٥٧	٤,٤٩٧,٩٤٦ ٢٩٦,٣٣٨	٥,٥١٤,٦٦٣ ٤٢٠,٨٤٥	- -	إهلاك متراكم: الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤ الإهلاك للسنة (إيضاح ٢٥)
٢٥,٠٢٣,٤٩٨ ١,٧٦٤,٨١٤	- -	٩٠٨,١٥٤ ٢٠٨,٥١٠	٤,٧٩٤,٣٨٤ ٢٧٧,١٩١	٥,٩٣٥,٥٠٨ ٤٢٨,٧٣٢	- -	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ الإهلاك للسنة (إيضاح ٢٥)
(٢٤,٩٧٠)	-	-	-	-	-	استبعادات خلال السنة
٢٦,٧٦٣,٣٤٢	-	١,١١٦,٦٦٤	٥,٠٧١,٤٧٥	٦,٣٦٤,٢٤٠	-	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
٢٩,٤٩٥,٦٣٩ ٢٧,٢٢٨,٧٦٦	٦,٨٤٧,٢٦١ ٦,٨٤٧,٢٦١	٦٤٠,٣٣٥ ٥٧٧,٨٤٥	١,٥٧٥,٣٠٠ ١,٥١٤,٠٦٨	٣,٩٣٤,٤١٣ ١,٣٧١,٠٣٠	٤,٩٨٢,٥١٣ ٥,٤٠٢,٧٤٥	القيمة الدفترية: الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

٩. الممتلكات والمعدات (تابع)

الإجمالي	الأراضي	(ب) المساهمين
		التكلفة:
٩,٤١٨,٧٢٤	٩,٤١٨,٧٢٤	الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٤ / ١ يناير ٢٠٢٥
-	-	إهلاك متراكم:
		الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٤ / ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ / ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
٩,٤١٨,٧٢٤	٩,٤١٨,٧٢٤	القيم الدفترية
		الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ / ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

١٠. استثمارات عقارية

تشتمل الاستثمارات العقارية على الاستثمار في الأراضي والمباني في قطر لكسب إيرادات الإيجار وتحقيق زيادة رأسمالية من هذه العقارات. إن الحركة في الاستثمارات العقارية خلال السنة على النحو التالي:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	(أ) حملة وثائق التأمين
٩٨,٤٢١,٠٧١	٩٤,٦٩٩,٣٠٠	في ١ يناير
(٣,٧٢١,٧٧١)	(١٤٤,٢٩٧)	صافي خسارة القيمة العادلة
٩٤,٦٩٩,٣٠٠	٩٤,٥٥٥,٠٠٣	الرصيد في ٣١ ديسمبر
		(ب) المساهمون
١٠٩,٨٣٤,٠٩٣	١٠٤,٥٣٧,٨٠٩	في ١ يناير
(٥,٢٩٦,٢٨٤)	٥٩٥,١٨٥	صافي ربح / (خسارة) القيمة العادلة
١٠٤,٥٣٧,٨٠٩	١٠٥,١٣٢,٩٩٤	الرصيد في ٣١ ديسمبر
		تتكون الاستثمارات العقارية من:
		حملة الوثائق
٧٦,٤٢٨,٢٦٩	٧٦,٣١١,٨١٢	المبنى
١٨,٢٧١,٠٣١	١٨,٢٤٣,١٩١	الأرض
٩٤,٦٩٩,٣٠٠	٩٤,٥٥٥,٠٠٣	
		المساهمين
٨٦,١٦٥,٧٢٨	٨٦,٦٥٦,٣١٢	المبنى
١٨,٣٧٢,٠٨١	١٨,٤٧٦,٦٨٢	الأرض
١٠٤,٥٣٧,٨٠٩	١٠٥,١٣٢,٩٩٤	

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ تم تحديد القيمة العادلة لاستثمارات المجموعة العقارية بواسطة مقيمي عقارات خارجيين مستقلين، لديهم المؤهلات المهنية المعترف بها والخبرة الحديثة في موقع وفئة العقارات التي يجري تقييمها. تم تحديد القيمة العادلة بناءً على نهج الدخل المجموع في السوق الذي يعكس أسعار أحدث معاملة للعقارات المماثلة. تمثل القيمة العادلة المبلغ الذي يمكن به تبادل الموجودات بين أطراف مطلعة، مشتري مطلع وراغب وبائع مطلع وراغب في معاملة تجارية حرة في تاريخ التقييم. كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ بلغت القيمة العادلة في تاريخ التقييم ١٩٩,٦٩ مليون ريال قطري (١٩٩,٢٤ مليون ريال قطري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤) لاستثمارات عقارية للمساهمين وحاملي الوثائق.

١٠. الاستثمارات العقارية (تابع)

(١) لا يوجد لدى المجموعة قيود على إمكانية تحقيق استثماراتها العقارية وليس لديها مطلوبات تعاقدية سواء لشراء أو إنشاء أو تطوير استثمارات.

(ج) التغير في احتياطي العقارات على النحو التالي:

المساهمين	حملة وثائق التأمين	الإجمالي	
١١,٢٥١,٦٦٧	١٣,٤٣٥,٤٣٠	٢٤,٦٨٧,٠٩٧	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
(١,٧٨٠,٦٩٦)	(١,٠٨٣,٦٣٥)	(٢,٨٦٤,٣٣١)	صافي خسارة القيمة العادلة للاستثمارات العقارية
٩,٤٧٠,٩٧١	١٢,٣٥١,٧٩٥	٢١,٨٢٢,٧٦٦	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
(٥١٩,٧٤٤)	(٧٧,٨٦٥)	(٥٩٧,٦٠٩)	صافي خسارة القيمة العادلة للاستثمارات العقارية
٨,٩٥١,٢٢٧	١٢,٢٧٣,٩٣٠	٢١,٢٢٥,١٥٧	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

فيما يلي وصف لتقنيات التقييم المستخدمة والمدخلات الرئيسية لتقييم الاستثمارات العقارية:

٢٠٢٥	نوع العقارات	تقنية التقييم	مدخلات غير قابلة للملاحظة جوهرية	المتوسط المرجح للنطاق
	العقارات التجارية والسكنية والصناعية	منهجية الدخل	إيراد الإيجار الشهري (م) معدل الرسملة نسبة الشغور مصروفات التشغيل غير المستردة	٤٥ ريال قطري - ١٤٠ ريال قطري ٦,٥٠٪ - ٧,٧٥٪ ٥٪ ٥٪ - ٧٪
	الأرض	نهج السوق القابل للمقارنة		ريال قطري ٤,٣٥٠ - ٤,٨٤٣
٢٠٢٤	نوع العقارات	تقنية التقييم	مدخلات غير قابلة للملاحظة جوهرية	المتوسط المرجح للنطاق
	العقارات التجارية والسكنية والصناعية	منهجية الدخل	إيراد الإيجار الشهري (م) معدل الرسملة نسبة الشغور مصروفات التشغيل غير المستردة	٥٥ ريال قطري - ١٤٠ ريال قطري ٦,٥٠٪ - ٧,٢٥٪ ٥٪ - ٧٪ ٥٪ - ٧٪
	الأرض	نهج السوق القابل للمقارنة		٥,٣٨٢ - ٤,٨٤٣ ريال قطري

منهجية الدخل

منهج الدخل هو طريقة تقييم يستخدمها المثلثون والمستثمرون العقاريون لتقدير قيمة الدخل من العقارات المنتجة. وتستند هذه المنهجية إلى فرضية التوقع، أي توقع الفوائد المستقبلية. التقنية الأكثر استخدامًا لتقييم القيمة السوقية ضمن منهج الدخل هو طريقة رسملة الدخل، بحيث يتم تقدير القيمة العادلة للعقار استنادًا إلى صافي الدخل التشغيلي الطبيعي المنتج من العقار والذي يتم تقسيمه بمعدل الرسملة (الخصم).

١٠. الاستثمارات العقارية (تابع)

طريقة السوق القابلة للمقارنة

بموجب منهج السوق القابل للمقارنة، يتم تقدير القيمة العادلة للعقار بناءً على معاملات مقارنة. يستند منهج السوق المقارنة على مبدأ الاستبدال والذي لن يدفع بموجبه المشتري المحتمل أكثر للعقار من تكلفة شراء عقار بديل مقارن. وحدة المقارنة التي تطبقها المجموعة هي السعر للمتر المربع.

تم تصنيف قياس القيمة العادلة لجميع الاستثمارات العقارية على أنه قيمة عادلة من المستوى ٣ استناداً إلى مدخلات تقنية التقييم المستخدمة.

تحليل الحساسية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، إذا كان سعر القدم المربع للأرض للاستثمارات العقارية أعلى / (أقل) بنسبة ١٪ مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى، لكان التغير في القيمة العادلة للاستثمارات العقارية أعلى/أقل بمبلغ ٢ مليون ريال قطري (٢٠٢٤: ١,٩٩ مليون ريال قطري).

١١. الإجارة

تعرض المجموعة موجودات حق استخدام بشكل منفصل في بيان المركز المالي الموحد. القيم الدفترية لموجودات حق الاستخدام كما يلي:

(أ) موجودات حق الاستخدام – حملة الوثائق

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٤,١٧٥,٢١٦	٤,٠٦٥,٣٤٢	الرصيد في ١ يناير
(١٠٩,٨٧٤)	(١٠٩,٨٧٤)	الإهلاك
٤,٠٦٥,٣٤٢	٣,٩٥٥,٤٦٨	الرصيد في ٣١ ديسمبر

(ب) موجودات حق الاستخدام – المساهمين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٤,٩٣٤,٧٢٠	٤,٤٢٨,٥٨٣	الرصيد في ١ يناير
-	٢,٠٢٩,٥٤١	الإضافات
(٥٠٦,١٣٧)	(٥١٥,٣٩٧)	الإهلاك
٤,٤٢٨,٥٨٣	٥,٩٤٢,٧٢٧	الرصيد في ٣١ ديسمبر

(ج) مطلوبات الإجارة – المساهمين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٩١٢,١٢٩	٤٦٤,٤٣٨	الرصيد في ١ يناير
-	٢,٠٢٩,٥٤١	الإضافات
٢٨,٩٠٩	١٥,٤٤٥	إطفاء تكاليف الإجارة المؤجلة
(٤٧٦,٦٠٠)	(٥١٨,٦٧٠)	المدفوعات خلال السنة
٤٦٤,٤٣٨	١,٩٩٠,٧٥٤	الرصيد في ٣١ ديسمبر

١٢. مدفوعات مقدماً والموجودات الأخرى

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٢٣,٤٧٤,٢٥٤	١٢,٨٣٤,٤٨٤	مدفوعات مقدماً
٥,٣١٧,٦٥٦	٢,٧١٨,٥٦٢	ذمم مدينة من وسيط استثمار
٣٣٤,٠٠٠	٢٨,٧٠٠	إيرادات استرداد الخردة المستحق
٣٠٠,٠٠١	٣,٦٨٨,١٩٥	إيرادات الاستثمار المستحقة
٤,٩٩٢,٨٧١	٣,٦١١,٢٦١	ذمم الموظفين المدينة
٣,٤٤٧,٧٧٦	٤,٣٤٣,٣٧٦	إيرادات الإيجار المستحقة
٣٧,٨٦٦,٥٥٨	٢٧,٢٢٤,٥٧٨	

١٣. استثمار في شركات زميلة

لدى المجموعة الاستثمارات التالية في شركات زميلة:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	الدولة	النشاط الرئيسي	اسم الشركة الزميلة
%٥١	%٥١	قطر	تمويل إسلامي	شركة تسهيلات الإسلامية ذ.م.م.*
%٥١	%٥١	قطر	الإنشاءات	شركة المقاول ذ.م.م.*
%٢٥	%٢٥	قطر	التأمين التكافلي	شركة المكتب الموحد القطري للتأمين ذ.م.م.
%١٠	%١٠	قطر	عقارات	شركة مكين القابضة ش.م.ق.ع.*

* تحتفظ المجموعة بنسبة ١٠٪ في شركة مكين القابضة، ومع ذلك، وبسبب النفوذ الهام الواضح من تمثيل المجموعة في مجلس الإدارة تمت معاملتها على أنها شركة زميلة.

**تحتفظ المجموعة بنسبة ٥١٪ في شركة تسهيلات الإسلامية ذ.م.م. وشركة مقاول ذ.م.م، ومع ذلك ليس لدى المجموعة سيطرة على عمليات الشركة. هناك نفوذ هام، لذا فلا تعتبرها المجموعة كشركات تابعة وتعاملها على أنها شركات زميلة.

الحركات في الاستثمار في الشركة الزميلة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		
المساهمين	حملة الوثائق	المساهمين	حملة الوثائق	
٩٦,٢١٦,٥٣٩	١,٧٤٢,٢٠٤	١٠٣,٧٨٩,٧٧٥	١,٧٤٢,٢٠٤	الرصيد في ١ يناير
١٧,١٠٣,٢٣٦	-	١٧,٠١٠,٨٨٩	٣٦٥,٦١٩	حصة من ربح السنة
(٩,٥٣٠,٠٠٠)	-	(١٤,٥٣٠,٠٠٠)	-	توزيعات أرباح مستلمة خلال السنة
-	-	(١٩١,٧٦٨)	(٨,٩١٠)	الحركة في احتياطي القيمة العادلة
١٠٣,٧٨٩,٧٧٥	١,٧٤٢,٢٠٤	١٠٦,٠٧٨,٨٩٦	٢,٠٩٨,٩١٣	الرصيد في ٣١ ديسمبر

١٣. استثمار في شركات زميلة (تابع)

لخص الجدول التالي المعلومات المالية لحصة المجموعة في الاستثمار في الشركات الزميلة:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٨١٧,٠٤٣,٦٣٩	٧٧٣,٢٠٥,٤٨٦	إجمالي الموجودات
٣٢٣,٧٧٨,٢٤٢	٣١٢,٦٤١,١٠٣	إجمالي المطلوبات
٤٩٣,٢٦٥,٣٩٧	٤٦٠,٥٦٤,٣٨٣	صافي الموجودات
٢٢,٣٥٠,٠٠٠	٢٢,٣٥٠,٠٠٠	مقابل إضافي مدفوع بما يزيد عن الحصة في صافي الموجودات
١٠٧,١٢٣,٨٩١	١٠٥,٦٥١,١٦٩	حصة المجموعة في صافي الموجودات لشركات زميلة
٢٠,٨٧٠,٠٨٠	٢١,٩٢٤,١٨٤	الإيرادات
١٧,١٠٣,٢٣٦	١٧,٣٧٦,٥٠٨	حصة المجموعة في الربح

١٤. فائض قابل للتوزيع

قرر مجلس الإدارة في اجتماعه المؤرخ في ١٩ فبراير ٢٠٢٥ تخصيص مبلغ ٤,٥٦٩,٦٩٦ ريال قطري (٢٠٢٤: ٤,٦٦٤,٩٢٧ ريال قطري) من نتائج عمليات التكافل للسنة كفائض قابل للتوزيع على حاملي وثائق التأمين وفقاً لقرار هيئة الرقابة الشرعية.

١٥. إيرادات استثمار مساهمين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٢٦,٧٠٥	٤٢,٥٨٩	الربح المحقق من بيع الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
٩١١,٥٠٤	١,٥٠٤,٥٠٢	إيراد توزيعات أرباح
٦٣٥,٨٨٢	١,١٣٥,٤٥٧	رسوم إدارية
١٠,٨٩١,٧٧٩	٩,٥٧٦,٢٧١	إيراد ربح عن ودائع بنكية
-	٧٩٧	دخل آخر
١٢,٤٦٥,٨٧٠	١٢,٢٥٩,٦١٦	

١٦. فائض غير مطالب به

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
١٧,٨٨٨,٤٣٢	١٤,٠٢٥,٠٠٤	الرصيد في ١ يناير
٤,٦٦٤,٩٢٧	٤,٥٦٩,٦٩٦	محول خلال السنة
(٨,٥٢٨,٣٥٥)	(١٣,٤٧١,٣٧٥)	موزعة خلال السنة
١٤,٠٢٥,٠٠٤	٥,١٢٣,٣٢٥	الرصيد في ٣١ ديسمبر

١٧. ذمم تجارية دائنة ومطلوبات أخرى – المساهمين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
١١,٠٠٠,٠٠٠	١٢,٦٩٦,٣١٩	مخصص حافز الموظفين
١٣,٨٢٢,٠٨٦	١٥,٥٢٤,٧٨٤	مكافآت نهاية خدمة الموظفين (١)
٦,٦١٥,٨١٥	٧,٥٧٩,٦٠٤	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة دائنة
٢٠,٣٢٥,٢٠٤	١٥,٨٦٢,٢٧٧	ذمم دائنة أخرى
٥١,٧٦٣,١٠٥	٥١,٦٦٢,٩٨٤	

(١) مكافآت نهاية الخدمة للموظفين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
١٢,٧٣٦,٨٩٩	١٣,٨٢٢,٠٨٦	الرصيد في ١ يناير
١,٢٧٤,٨٦٥	٢,٨٣١,٤٧٣	المصروف للسنة
(١٨٩,٦٧٨)	(١,١٢٨,٧٧٥)	المدفوعات خلال السنة
١٣,٨٢٢,٠٨٦	١٥,٥٢٤,٧٨٤	الرصيد في ٣١ ديسمبر

١٨. رأس المال

٢٠٢٤	٢٠٢٥	رأس المال المصرح به والمصدر والمدفوع
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	رأس المال
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	عدد الأسهم بقيمة ١ ريال قطري للسهم الواحد

١٩. توزيعات الأرباح

قرر مجلس الإدارة في اجتماعه المنعقد بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠٢٦ أن يوصي للجمعية العمومية القادمة بالموافقة على توزيع أرباح نقدية بنسبة ٥٠٪ بما يعادل ٠,٥ ريال قطري للسهم الواحد عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، بإجمالي قدره ٧٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري. ويخضع هذا التوزيع لموافقة المساهمين في الجمعية العمومية القادمة.

قرر اجتماع الجمعية العمومية المنعقد بتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٢٥ اعتماد توزيع أرباح نقدية المقترحة من جانب مجلس الإدارة بنسبة ٥٠٪ بمبلغ ٠,٥ ريال قطري للسهم للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، بإجمالي مبلغ ٧٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري.

قرر اجتماع الجمعية العمومية المنعقد بتاريخ ٢٤ مارس ٢٠٢٤ اعتماد توزيع أرباح نقدية المقترحة من جانب مجلس الإدارة بنسبة ٥٠٪ بمبلغ ٠,٥ ريال قطري للسهم للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، بإجمالي مبلغ ٧٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري.

٢٠. احتياطي قانوني

يتم احتساب الاحتياطي القانوني وفقاً لنصوص لوائح مصرف قطر المركزي وأحكام قانون الشركات التجارية القطري والنظام الأساسي للشركة بنسبة ١٠٪ من صافي ربح السنة. يجب الاحتفاظ بهذا الاحتياطي حتى يصل إلى ١٠٪ من رأس المال المدفوع وهو غير قابل للتوزيع فيما عدا في الحالات المنصوص عليها في تعليمات مصرف قطر المركزي وأحكام قانون الشركات التجارية القطري. وصلت المجموعة إلى الحد الأقصى لرأس المال المدفوع بنسبة ١٠٪، وبالتالي لا يوجد أي تحويل خلال العام.

٢١. الاحتياطي العام

وفقاً للنظام الأساسي للشركة، يجوز لمجلس الإدارة إنشاء احتياطي عام ضمن حقوق ملكية المساهمين للوفاء بالقصور في الاشتراكات الذي قد ينشأ. خلال السنة الحالية وسنة المقارنة لم يتم تحويل أي مبالغ للاحتياطي العام.

٢٣. رسوم الوكالة

يتم منح رسوم الوكالة للمساهمين بنسبة ٣٠٪ (٧ يناير ٢٠٢٤ : ٣٠٪) من إجمالي المساهمات للفترة، وذلك وفقاً لما اعتمدته مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية.

٢٤. صافي إيرادات الاستثمار – حاملي وثائق التأمين

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٥,٥١٣,٢٧٥	٥,٥٢٠,٩٠٠	دخل الإيجار
٣,٥١٣,٤٠٠	٤,٠٣٠,٣١٢	إيراد توزيعات أرباح
٢٦,٧٠٥	٤٢,٥٨٩	الربح المحقق من بيع الاستثمار بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
١٠,٨٩١,٧٧٩	٩,٤٤٥,٢١٧	ربح على ودائع بنكية
-	٣٦٥,٦١٩	حصة من أرباح الشركة الزميلة
٣٣٨,٦٦٦	٤٤١,٢٣٧	إيرادات أخرى
(٥٣٤,٠٩٠)	(٧١٦,٠٩٢)	مصرف الصيانة
(٢٩,٤٤٢)	٧٥٢,٥٢٨	عكس / (خسارة انخفاض القيمة) على الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال
(٢,٦٣٨,١٣٦)	(٦٦,٤٣٢)	حقوق الملكية
١٧,٠٨٢,١٥٧	١٩,٨١٥,٨٧٨	خسارة القيمة العادلة على الاستثمارات العقارية (إيضاح ١٠)
(١٣,٦٦٥,٧٢٦)	(١٥,٨٥٢,٧٠٢)	إيراد من استثمارات حاملي وثائق التأمين
٣,٤١٦,٤٣١	٣,٩٦٣,١٧٦	حصة المساهمين من دخل استثمار حملة وثائق التأمين (رسوم المضارب)*
		صافي إيرادات استثمارات حاملي وثائق التأمين

*تمثل حصة المضارب وهي أتعاب الإدارة المستحقة للمساهمين من جانب حملة وثائق التأمين نظير إدارة استثماراتهم. تحتسب الرسوم بنسبة ٨٠٪ (٨٠٪ في ٢٠٢٤) من صافي الإيرادات المستلمة عن استثمارات حملة وثائق التأمين. تحدد هيئة الرقابة الشرعية النسبة الفعلية لكل سنة بعد التنسيق مع مجلس إدارة المجموعة.

٢٥. المصروفات العمومية والإدارية

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٤٢,٦٩٦,٥٣٤	٣٧,٨٣٨,٢٦٠	تكلفة الموظفين
٨,٨١٤,٧٠١	٥,٦٨٥,٢٤٥	مصاريف الإصلاح والصيانة
١,٣٥٧,٦١٣	١,٧٣٢,٤٨٦	المرافق
٢,٤٨٧,١٦٣	٢,٤٤٣,٨٤٠	الأتعاب المهنية
١,٥١٥,١٤٢	١,٧٦٤,٨١٤	إهلاك الممتلكات والمعدات (إيضاح ٩)
١,٣٠٦,٥٩٧	١٤١,٠٤٩	مصرفات التأمين
٢١٣,٨٥١	١٩٠,١٤٥	مصرفات الإعلانات
٣,٥٥٢,٥١١	٥,٠٠٠,٦٣٩	مصرفات أخرى
٦١,٩٤٤,١١٢	٥٤,٧٩٦,٤٧٨	

٢٦. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

وفقاً للنظام الأساسي للمجموعة ونصوص قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ٢٠١٥، تم اقتراح مكافآت مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٥ من جانب مجلس الإدارة في اجتماعه الذي عقد بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠٢٦ بمبلغ ٦,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري (٦,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري في ٢٠٢٤).

٢٧. هيئة الرقابة الشرعية

تخضع أنشطة المجموعة إلى إشراف هيئة رقابة شرعية يُعينها المساهمون. تؤدي هيئة الرقابة الشرعية دور رقابي من أجل تحديد ما إذا كانت عمليات المجموعة تتم بما يتفق مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

٢٨. صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية

وفقاً لقانون قطر رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨ والتوضيحات ذات الصلة المصدرة في سنة ٢٠١٠ والتي تنطبق على جميع شركات المساهمة القطرية المدرجة ذات الأسهم المتداولة، تقوم المجموعة بتكوين مخصص بنسبة ٢,٥٪ من صافي ربحها إلى صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية.

٢٩. احتياطي الأرباح غير الموزعة من شركات زميلة

وفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي بتاريخ ٤ مارس ٢٠١٩، يجب تحويل حصة أرباح الشركات الزميلة من الأرباح المدورة إلى احتياطي حصة في أرباح الشركات الزميلة. توزيعات الأرباح المعلنة والمستلمة من الشركات الزميلة هي الجزء القابل للتوزيع من هذا الاحتياطي. خلال السنة حولت المجموعة مبلغ ٢,٨٤٦,٥٠٨ ريال قطري إلى هذا الاحتياطي (٧,٥٧٣,٢٣٦ ريال قطري في ٢٠٢٤).

٣٠. العائد الأساسي والمخفف للسهم الواحد

يُحتسب العائد الأساسي و المخفف للسهم الواحد بقسمة الربح المنسوب إلى المساهمين على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة.

٢٠٢٤ (معدلة)	٢٠٢٥	
١٢٨,٤٥٧,٣٩٩	١٥٢,٦٧٠,٠٣١	الربح المنسوب للمساهمين
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية
٠,٨٦	١,٠٢	العائدات الأساسية للسهم

لم تكن هناك أسهم مخففة قائمة في أي وقت خلال السنة. بالتالي، فإن العائد المخفف للسهم الواحد يساوي العائد الأساسي للسهم الواحد.

٣١. المطلوبات الطارئة والتزامات رأس المال

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٨,٩١٢,٩٥٣	٤,٥٧٤,٦١٧	ضمانات بنكية
٣,١٧٩,٥٥٦	٤,٩٥٤,٩٤٩	ضمانات حسن أداء

٣٢. الأطراف ذات العلاقة

(أ) المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تمثل المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة. تعتبر الأطراف على أنها ذات علاقة إذا كان لدى أحد الأطراف قدرة على السيطرة على الطرف الآخر أو ممارسة نفوذ هام على ذلك الطرف في إصدار قراراته المالية والتشغيلية وأعضاء مجلس إدارة المجموعة والشركات التي يعملون فيها ضمن كبار موظفي الإدارة. تعتمد إدارة المجموعة سياسات وأحكام تسعير هذه المعاملات ويتم التفاوض بشأنها على أساس شروط تجارية عادية. كانت المعاملات الهامة خلال السنة:

اسم الشركة	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	٢٠٢٥	٢٠٢٤
مجموعة ازدان القابضة ش.م.ع.ق	الإدارة المشتركة	اشتراكات التكافل والتكاليف	٨,٥٧٤,٩٤٥	٧,٢٢٧,٥٤٧
بنك قطر الدولي الإسلامي ش.م.ع.ق	الإدارة المشتركة	اشتراكات التكافل والتكاليف	١٧١,٠٨١,٤٧٩	١١٨,٤٠١,٧٤٥
شركة تسهيلات الإسلامية ذ.م.م	شركة زميلة	رسوم الإدارة، ومساهمات التكافل، والتكاليف	٦٣٦,٥٤٠	٦٤٢,٥٩١
شركة مجموعة ساك القابضة	الإدارة المشتركة	اشتراكات التكافل والتكاليف	١٦,٦٥٢	١,٦١٨,٦١٩
المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق شركة المكتب الموحد القطري للتأمين ذ.م.م	الإدارة المشتركة	اشتراكات التكافل والتكاليف	١٤,٩٧٩,٦٦٧	١٣,٩٨٩,٥٢٨
	شركة زميلة	رسوم الإدارة	٥٠٠,٠٠٠	-

(ب) الأرصدة المدرجة ضمن موجودات ومطلوبات ترتيبات التكافل:

اسم الشركة	٢٠٢٥	٢٠٢٤
شركة مكنين القابضة ش.م.ق.ع.	(٢,٥٦٤)	-
مجموعة ازدان القابضة ش.م.ع.ق	٩١٢,٩٤٢	٥٢٤,٤٢٨
بنك قطر الدولي الإسلامي ش.م.ع.ق	(٦,١٣٣,٠١٢)	(١٣,٣٩٤,١٣٦)
المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق	٧,٩٩٦,٤٦٠	٥,٤٥٢,٨٨٨
شركة تسهيلات الإسلامية ذ.م.م	٦٣٤,١١٥	٦٤٣,٥٨٦
شركة مجموعة ساك القابضة	١,٩٨٣	٧٣٤,٧٧٤

أرصدة الأطراف ذات العلاقة القائمة في تاريخ التقرير بدون ضمان وبدون فوائد.

(ج) تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين

٢٠٢٥	٢٠٢٤	
٦,٠٠٠,٠٠٠	٦,٠٠٠,٠٠٠	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (إيضاح ٢٦)
١٠,٧٥١,٥٥٦	٩,٥٨٦,٧٤٠	رواتب ومنافع أخرى قصيرة الأجل
١,٧٠٢,٦٩٧	١,٠٨٥,١٨٧	مكافأة نهاية الخدمة للموظفين
١٨,٤٥٤,٢٥٣	١٦,٦٧١,٩٢٧	

٣.٣. القيم العادلة للأدوات المالية

تشتمل الأدوات المالية على الودائع والنقد والاستثمارات المالية والذمم المدينة والدائنة وبعض الموجودات والمطلوبات الأخرى. القيم العادلة للموجودات والمطلوبات المالية، باستثناء بعض الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية المسجلة بالقيمة العادلة، لا تختلف اختلافا جوهريا عن قيمها الدفترية.

تستخدم المجموعة التسلسل الهرمي التالي لتحديد والإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية حسب تقنيات التقييم:

- المستوى ١: الأسعار المدرجة (غير المعدلة) في أسواق نشطة لموجودات أو مطلوبات مطابقة؛
- المستوى ٢: تقنيات تقييم أخرى والتي تكون جميع بياناتها التي لها تأثير هام على القيمة العادلة المسجلة، يمكن ملاحظتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛ و
- المستوى ٣: تقنيات تستخدم مدخلات التي لها أثر كبير على القيمة العادلة المسجلة والتي لا تستند إلى بيانات السوق التي يمكن ملاحظتها.

٣٣. التقييم العادلة للأدوات المالية (تابع)

يوضح الجدول التالي تحليل الأدوات المالية المسجلة بالقيمة العادلة حسب مستوى التضميل الهرمي للقيمة العادلة:

القيمة العادلة			القيمة الدفترية		
المستوى ١	المستوى ٢	المستوى ٣	إجمالي القيمة الدفترية	المطلوبات المالية	التكلفة المضافة
٧١,٨٠٤,٦٣٠	-	٥,٣٠,٢٦٦	٧٧,١٠٤,٨٩٦	-	-
٣٢,٨٨١,٧٣٣	-	-	٣٢,٨٨١,٧٣٣	-	-
-	-	-	-	-	-
-	-	-	٤٢,٧٣٦,٩٦٨	-	٤٢,٧٣٦,٩٦٨
-	-	-	٢١٢,١٨٢,٨٨٤	-	٢١٢,١٨٢,٨٨٤
-	-	-	٢٧,٣٢٤,٥٧٨	-	٢٧,٣٢٤,٥٧٨
-	-	-	-	-	-
-	-	-	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	-
-	-	-	٥,١٢٣,٣٢٥	٥,١٢٣,٣٢٥	-
-	-	-	-	-	-
٢٥,٧٨٧,٢١٢	-	١,٦٥٠,٣٦٦	٢٧,٤٣٧,٤٧٨	-	٢٧,٤٣٧,٤٧٨
٢٧,٤٠٦,٤٩٩	-	-	٢٧,٤٠٦,٤٩٩	-	٢٧,٤٠٦,٤٩٩
-	-	-	-	-	-
-	-	-	٤٥٤,١٣,٦٠٦	-	٤٥٤,١٣,٦٠٦
-	-	-	-	-	-
-	-	-	٨,٩٣١,٦٥٨	٨,٩٣١,٦٥٨	-
-	-	-	٦٤,٣٥٦,٦١٧	٦٤,٣٥٦,٦١٧	-
-	-	-	١,٩٩٠,٧٥٤	١,٩٩٠,٧٥٤	-
-	-	-	٥١,٦٦٢,٩٨٤	٥١,٦٦٢,٩٨٤	-
-	-	-	-	-	-
-	-	-	١,٤٥٧,١٧٧,٩٣٧	٥٥٦,٠٧٢,٢٩٥	٧٣١,٢٧٥,٠٣٦
-	-	-	-	-	١٦٤,٨٣٠,٦٠٦

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ :

لموجودات المالية المقاسة بالقيمة العادلة (حامل واثق التأمين)
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
استثمرات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

الموجودات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (حامل واثق التأمين)
نقد و أرصدة لدى البنوك
موجودات ترتيبات إعادة التكافل
موجودات أخرى

لمطلوبات مالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (حامل واثق التأمين)
مطلوبات ترتيبات التكافل
فائض غير مطالب به

الموجودات المالية المقاسة بالقيمة العادلة (المساهمين)
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
استثمرات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

الموجودات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (المساهمين)
نقد و أرصدة لدى البنوك

لمطلوبات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (المساهمين)
توزيعات أرباح غير مطالب بها
إيرادات وكالة مؤجلة
مطلوبات الإجارة
نعم دائنة ومطلوبات أخرى

٣٣. القيم العادلة للأدوات المالية (تابع)

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤: (معدلة)

القيمة العادلة			القيمة الدفترية			
المستوى ٣	المستوى ٢	المستوى ١	إجمالي القيمة الدفترية	المطلوبات المالية	التكلفة المطفأة	القيمة العادلة
للموجودات المالية المقاسة بالقيمة العادلة (حامل وراثي التامين)						
٢,٦٩١,٧٣٠	-	٤٨,٨٧٢,١١٣	٥١,٥٦٣,٨٤٣	-	-	٥١,٥٦٣,٨٤٣
-	-	٢٦,٧٩١,٥٣٠	٢٦,٧٩١,٥٣٠	-	-	٢٦,٧٩١,٥٣٠
للموجودات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (حامل وراثي التامين)						
-	-	-	٩٨,٧٥٧,٦١٦	-	٩٨,٧٥٧,٦١٦	-
-	-	-	٦٧,٤٢٠	-	٦٧,٤٢٠	-
-	-	-	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	-	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	-
-	-	-	٣٧,٨٦٦,٥٥٨	-	٣٧,٨٦٦,٥٥٨	-
لمطلوبات مالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (حامل وراثي التامين)						
-	-	-	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	-	-
-	-	-	١٣,٧١٧	١٣,٧١٧	-	-
-	-	-	١٤,٠٢٥,٠٠٤	١٤,٠٢٥,٠٠٤	-	-
٢,٦٩١,٧٣٠	-	٥,٣٨٠,٩٥٤	٨,٠٧٢,٦٨٤	-	-	٨,٠٧٢,٦٨٤
-	-	٢١,٢٣٣,٥٧١	٢١,٢٣٣,٥٧١	-	-	٢١,٢٣٣,٥٧١
للموجودات المالية المقاسة بالقيمة العادلة (المساهمين)						
-	-	-	٤٠٤,٨٦١,٠٥٤	-	٤٠٤,٨٦١,٠٥٤	-
للمطلوبات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة (المساهمين)						
-	-	-	١٠,٤٩٧,٩٥٥	١٠,٤٩٧,٩٥٥	-	-
-	-	-	٥٨,٧٠٧,٨٧٤	٥٨,٧٠٧,٨٧٤	-	-
-	-	-	٤٦٤,٤٣٨	٤٦٤,٤٣٨	-	-
-	-	-	٥١,٧٦٣,١٠٥	٥١,٧٦٣,١٠٥	-	-
			١,٥٣٢,٣٢٨,٢٣٨	٦٣٧,٤٩٧,٤٩٢	٧٨٧,١٦٩,١١٨	١٠٧,٦٦١,٦٧٨

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، تم تحويل أوراق حقوق ملكية بقيمة دفترية تبلغ ٣,٦٥ مليون ريال قطري من المستوى ٣ إلى المستوى ١، وذلك بعد أن أصبح السعر السوقي المدرج لهذه الأوراق المالية متاحاً بشكل منظم. لم تكن هناك أي تحويلات من المستوى ٢ إلى المستوى ١ خلال عام ٢٠٢٥، كما لم تحدث أي تحويلات في أي من الاتجاهين خلال عام ٢٠٢٤.

٣٣. القيم العادلة للأدوات المالية (تابع)

المستوى ٣ التسوية

يوضح الجدول التالي تسوية جميع الحركات في القيمة العادلة للأدوات المالية المصنفة ضمن المستوى ٣ بين بداية ونهاية فترة التقرير:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٦,٠٣٨,٦٨٨	٥,٣٨٣,٤٦٠	في ١ يناير
-	٣,٦٥٠,٠٠٠	إضافات خلال السنة
-	(٦٧٠,٩٩٥)	خسائر انخفاض القيمة خلال السنة
(٤٣٨,٠٠٠)	-	استبعاد خلال السنة
-	-	صافي التغير في احتياطي القيمة العادلة
(٢١٧,٢٢٨)	(١,٤١١,٩٣٣)	صافي التغير في احتياطي العملات الأجنبية
٥,٣٨٣,٤٦٠	٦,٩٥٠,٥٣٢	في ٣١ ديسمبر

تقنيات التقييم و المدخلات الهامة التي لا يمكن ملاحظتها

يوضح الجدول التالي أسلوب التقييم المستخدم في قياس القيم العادلة للمستوى ٣ في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ و ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ للموجودات والمطلوبات المقاسة بالقيمة العادلة، بالإضافة إلى المدخلات الهامة غير القابلة للملاحظة المستخدمة.

النوع	تقنيات التقييم	المدخلات الهامة التي لا يمكن ملاحظتها	العلاقة المتبادلة بين المدخلات الهامة التي لا يمكن ملاحظتها وقياس القيمة العادلة
أدوات حقوق الملكية غير المدرجة	في كل فترة تقرير، تقوم الإدارة داخلياً بتقدير القيم العادلة لأدوات حقوق الملكية غير المسعرة باستخدام طريقة صافي قيمة الموجودات المعدلة.	لا ينطبق	لا ينطبق

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر

إطار الحوكمة

الهدف الأساسي لإطار إدارة المخاطر والإدارة المالية للمجموعة هو حماية مساهمي الشركة من الأحداث التي تعيق التحقيق المستدام لأهداف الأداء المالي المحددة. تدرك الإدارة العليا الأهمية الحاسمة لوجود أنظمة فعالة وعالية الكفاءة لإدارة المخاطر.

يتحمل مجلس إدارة المجموعة المسؤولية الكاملة عن وضع ومراقبة هيكل إدارة المخاطر بالمجموعة. يجتمع مجلس الإدارة دورياً لتقييم وتحديد مخاطر المجموعة لمراجعة الهيكل وضمان الجودة المناسبة وتنوع الموجودات ولضمان أن الاكتتاب وإعادة التكافل تتم وفقاً لاستراتيجية وأهداف المجموعة. تقع على مجلس الإدارة المسؤولية الكلية عن تحديد وتحليل المخاطر التي تواجهها المجموعة لوضع الحدود والضوابط المناسبة للمخاطر ورصد المخاطر والالتزام بالحدود.

إطار إدارة الموجودات والمطلوبات

تنشأ المخاطر المالية من المراكز المفتوحة في أسعار الفائدة والعملات ومنتجات الأسهم، والتي تتعرض جميعها لتحركات السوق العامة والخاصة. إن المخاطر الرئيسية التي تواجهها المجموعة بسبب طبيعة استثماراتها ومطلوباتها هي مخاطر أسعار الفائدة. تقوم المجموعة بإدارة هذه المراكز ضمن إطار إدارة الموجودات والمطلوبات الذي تم تطويره لتحقيق عوائد استثمارية طويلة الأجل تزيد عن التزاماتها بموجب عقود التكافل والاستثمار.

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

الإطار التنظيمي

توفر التعليمات الحصرية للتأمين من مصرف قطر المركزي الإطار التنظيمي لصناعة التأمين في قطر. جميع شركات التأمين العاملة في قطر مطلوب منها اتباع هذه القواعد واللوائح.

فيما يلي اللوائح الرئيسية التي تحكم تشغيل المجموعة:

- الأنظمة الداخلية والرقابة
- إدارة المخاطر
- المحاسبة والتدقيق والتقارير الاكتوارية؛ و
- متطلبات الحذر

مجلس إدارة المجموعة مسؤول عن رصد الالتزام باللوائح أعلاه وقد فوض صلاحياته ومسؤوليته من مجلس الإدارة للتأكد من الالتزام.

إطار إدارة رأس المال

تتمثل سياسة المجموعة في الحفاظ على قاعدة رأسمالية قوية لضمان ثقة المستثمرين والدائنين والسوق واستدامة التطور المستقبلي للأعمال. يراقب أعضاء مجلس الإدارة العائد على رأس المال ، والذي تعرفه المجموعة بأنه صافي الدخل التشغيلي مقسومًا على إجمالي حقوق ملكية المساهمين. أهداف المجموعة عند إدارة رأس المال:

- حماية قدرة المجموعة على مواصلة أعمالها وفقا لمبدأ الاستمرارية، بحيث يمكنها الاستمرار في توفير العائدات للمساهمين والمزايا لأصحاب المصلحة الآخرين؛ و
- توفير عائد كافي للمساهمين عن طريق تسعير التكافل وعقود الاستثمارات بما يتماشى مع مستوى المخاطر.

يتكون هيكل رأس مال المجموعة من رأس المال المصدر والاحتياطيات والأرباح المدورة.

تستمد المجموعة إيراداتها بشكل رئيسي من تحمل وإدارة مخاطر التكافل والاستثمارات لتحقيق الربح، وذلك في سياق أعمالها العادية. تتعرض مجالات عمل الشركة بشكل رئيسي للمخاطر التالية:

- مخاطر التكافل؛
- مخاطر إعادة التكافل؛
- مخاطر الائتمان؛
- مخاطر السيولة؛
- مخاطر السوق؛ و
- مخاطر الأسهم

مخاطر التكافل

إن الخطر الرئيسي الذي تواجهه المجموعة بموجب عقود التكافل هو اختلاف المطالبات الفعلية ودفعات المنافع أو توقيتها عن التوقعات. ويتأثر ذلك بتكرار المطالبات وشدها والمنافع الفعلية المدفوعة والتطورات اللاحقة للمطالبات طويلة الأجل. لذلك فإن هدف المجموعة هو التأكد من توفر احتياطيات كافية لتغطية هذه المطالبات.

تدير المجموعة مخاطر التكافل من خلال الاختيار الدقيق وتنفيذ استراتيجية الاكتتاب والمبادئ التوجيهية الخاصة بها إلى جانب ترتيبات إعادة التكافل الكافية والتعامل الاستباقي مع المطالبات.

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر التكافل (تابع)

تصدر المجموعة بصفة رئيسية عقود التكافل العامة التي تشكل بصفة رئيسية البحرية والطيران والسيارات والحريق والعامة والتكافل والصحة. يتم التخفيف من تركيز التعرض لمخاطر التكافل من خلال تنويع المخاطر المكتتب بها والتأكد من أن المخاطر المكتتبه متنوعة بشكل جيد عبر محفظة كبيرة من حيث النوع ومستوى المنافع المؤمن عليها وحجم المخاطر، والصناعة.

تقوم المجموعة، في سياق أعمالها العادية، ومن أجل تقليل التعرض المالي الناتج عن المطالبات الكبيرة، بإبرام عقود مع أطراف أخرى لأغراض إعادة التكافل. وتوفر ترتيبات إعادة التكافل تنوعاً أكبر في الأعمال التجارية، وتسمح للإدارة بالتحكم في التعرض للخصائر المحتملة الناجمة عن المخاطر الكبيرة، وتعزز القدرة على النمو. إن جزء كبير من إعادة التكافل يتأثر بموجب عقود إعادة التكافل الاتفاقية والاختيارية وعقود إعادة التكافل على فائض الخسارة. يتم تقدير المبالغ القابلة للاسترداد من معيدي التأمين بما ينسجم مع مخصص المطالبات القائمة وفقاً لعقود إعادة التكافل.

على الرغم من أن الشركة لديها ترتيبات إعادة تكافل، إلا أنها لا تُعفى من التزاماتها المباشرة تجاه حاملي وثائق التأمين، وبالتالي يوجد تعرض انتمائي فيما يتعلق بالتكافل المتنازل عنه، إلى الحد الذي يجعل أي معيد تأمين غير قادر على الوفاء بالتزاماته بموجب اتفاقيات إعادة التكافل هذه. إن عمليات إعادة التكافل التي تقوم بها المجموعة متنوعة بحيث لا تعتمد على معيد تأمين واحد ولا تعتمد على أي عقد إعادة تكافل واحد.

لدى المجموعة سياسات صارمة لمراجعة المطالبات لتقييم جميع المطالبات الجديدة والمستمرة، ومراجعة تفصيلية منتظمة لإجراءات التعامل مع المطالبات والتحقيق المتكرر في المطالبات الاحتمالية المحتملة لتقليل تعرض المجموعة للمخاطر. تقوم المجموعة أيضاً بتطبيق سياسة الإدارة الفعالة والمتابعة السريعة للمطالبات، من أجل تقليل تعرضها للتطورات المستقبلية غير المتوقعة التي يمكن أن تؤثر سلباً على المجموعة.

وفقاً لإطار التكافل لا يتحمل مساهمو المجموعة المخاطر المصاحبة لعمليات التكافل حيث يستخدم صندوق التكافل والفائض المدور واتفاقيات إعادة التكافل لتخفيف مثل هذه المخاطر. في حالة عدم توفر الأموال في صندوق التكافل لمقابلة التزاماتها، تمنح المجموعة قرضاً بدون فائدة يسدد في عدد من السنوات يتم تحديدها من جانب مجلس إدارة المجموعة بعد التشاور مع هيئة الرقابة الشرعية.

الافتراضات الرئيسية - مخاطر التكافل

إن الافتراض الرئيسي الكامن وراء تقديرات المطلوبات هو أن تطور المطالبات المستقبلية للمجموعة سوف يتبع نمطاً مشابهاً لتجربة تطور المطالبات السابقة. يتضمن ذلك الافتراضات المتعلقة بمتوسط تكاليف المطالبة وتكاليف معالجة المطالبة وعوامل تضخم المطالبة وأرقام المطالبة لكل سنة حادث. يتم استخدام أحكام نوعية إضافية لتقييم مدى احتمال عدم تطبيق الاتجاهات السابقة في المستقبل، على سبيل المثال حدوث حدث لمرة واحدة، والتغيرات في عوامل السوق مثل الموقف العام تجاه المطالبات، والظروف الاقتصادية، بالإضافة إلى العوامل الداخلية مثل مزيج المحفظة وشروط الوثائق وإجراءات تسوية المطالبات. كما يتم استخدام الأحكام لتقييم مدى تأثير العوامل الخارجية مثل القرارات القضائية والتشريعات الحكومية على التقديرات. وتشمل الظروف الرئيسية الأخرى التي تؤثر على موثوقية الافتراضات التغير في أسعار الفائدة والتأخير في التسوية والتغيرات في أسعار العملات الأجنبية.

الحساسيات

إن المخصصات العامة لمطالبات التكافل حساسة للافتراضات الرئيسية المذكورة أدناه. في الحالة التي يكون من غير الممكن فيها تحديد مقدار حساسية بعض الافتراضات مثل التغييرات التشريعية أو عدم اليقين في عملية التقدير.

تطور المطالبات

تحتفظ المجموعة باحتياطيات قوية فيما يتعلق بنشاط التكافل لديها وذلك من أجل التحوط من النتائج الضارة للمطالبات المستقبلية وتطوراتها. يتم حل الشكوك حول مبالغ وتوقيت مدفوعات المطالبات عادة خلال سنة واحدة.

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر التكافل (تابع)

العملية المتبعة لاتخاذ القرارات بشأن الافتراضات

المخاطر المصاحبة لعقود التكافل هذه معقدة وهي تخضع لعدد من المتغيرات التي تعقد تحليل الحساسية الكمي. تعرض المجموعة للمطالبات المصاحبة مع التكافل العام جوهري. يتركز هذا التعرض في قطر حيث تحدث معاملات كثيرة.

تستخدم المجموعة افتراضات من مزيج من التقارير الداخلية والاكتوارية لقياس التكافل العام المتعلق بمطالبات المطالبات. تُستمد البيانات الداخلية في الغالب من التقارير الشهرية للمطالبات الصادرة عن المجموعة ومن مراجعة عقود التكافل الفعلية التي يتم إجراؤها في نهاية العام لاستخلاص البيانات المتعلقة بالعقود المبرمة. راجعت المجموعة العقود الفردية وتعرضها الفعلي للمطالبات. يتم استخدام هذه المعلومات لوضع سيناريوهات متعلقة باستتار المطالبات المستخدمة لتوقعات للعدد النهائي من المطالبات.

يتم تحليل المبالغ الدفترية لترتيبات التكافل الخاصة بالمجموعة (بعد خصم إعادة التكافل) أدناه حسب خط العمل:

٢٠٢٤			٢٠٢٥		
المبالغ القابلة	مطلوبات	المبالغ القابلة	مطلوبات	المبالغ القابلة	مطلوبات
للاسترداد على	المطالبات	للاسترداد على	المطالبات	للاسترداد على	المطالبات
صافي	المتكبد	صافي	المتكبد	للاسترداد على	المتكبد
المطلوبات	المتكبد	المطلوبات	المتكبد	للاسترداد على	المتكبد
٤٨,٤٧١,٢٤٩	(٤٤,٠٩٥,٦٢٠)	٩٢,٥٦٦,٨٦٩	٤٢,٣٥٩,٥٤١	(٤١,٤٤٩,٥٢٠)	٨٣,٨٠٩,٠٦١
٢٧,٢٥٩,٤٥٣	(١١٦,٩٦٣,٢٧٨)	١٤٤,٢٢٢,٧٣١	٦,٦١٥,٣٠٧	(٩٢,١٠١,٠٠٠)	٩٨,٧١٦,٣٠٧
٤١,٢٩٦,٦٢٣	(٥٤,٤٩٣,٦٢٧)	٩٥,٧٩٠,٢٦٠	٢٥,٧١٦,٩٧٨	(٤٨,١٤٨,٨٣٨)	٧٣,٨٦٥,٨١٦
١١٧,٠٢٧,٣٣٥	(٢١٥,٥٥٢,٥٢٥)	٣٣٢,٥٧٩,٨٦٠	٧٤,٦٩١,٨٢٦	(١٨١,٦٩٩,٣٥٨)	٢٥٦,٣٩١,١٨٤

تحليل الحساسية

تتأثر أحكام مطالبات التكافل العامة بالافتراضات الرئيسية المذكورة أعلاه. ولم يتسنى تحديد مدى تأثر بعض هذه الافتراضات كمياً، كالتغييرات التشريعية أو عدم اليقين في عملية التقدير. يوضح الجدول التالي أثر التغيرات في المطالبات النهائية على صافي الربح وحقوق الملكية:

٢٠٢٤		٢٠٢٥		تغييرات في الافتراضات	
الأثر على حقوق الملكية	أثر الربح	الأثر على حقوق الملكية	أثر الربح		
(١,١٧٠,٢٧٣)	(١,١٧٠,٢٧٣)	(٧٤٦,٩١٨)	(٧٤٦,٩١٨)	٪١+	المطالبات
١,١٧٠,٢٧٣	١,١٧٠,٢٧٣	٧٤٦,٩١٨	٧٤٦,٩١٨	٪١-	النهائية

المقدرة، بما في ذلك المطالبات المبلغ عنها لكل سنة حوادث متتابعة بنهاية كل فترة تقرير إلى جانب الدفعات التراكمية حتى تاريخه.

الإجمالي	٢٠٢٥	٢٠٢٤	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠
	٢٥٤,٥٩٦,٦٦٥	٣٢٣,٨٤٩,٤٠٨	٢٤٠,٠٨١,٣٠٨	٢٠٦,١٢٤,٦٧٩	١٥٧,٧٥٨,٥٩٧	٩٥,٦٢٣,٧٣٩
	-	٢٧٢,٠١٤,٨٩٤	٢٩٥,١٠٢,٠٢٧	٢٠٣,٢٢٨,٥٢٧	١٥٣,٤٩٩,١١٥	١٦٤,٥٤٢,٥٨١
	-	-	٢٨٢,٧٣٥,٠٦٨	١٩٩,٨٢٠,٤٣٠	١٥٨,٥٤١,٦٥١	١٦١,٢٥١,٧٢٩
	-	-	-	١٩٧,٨٦٢,٦٢٨	١٥٥,٠٦٨,٥٣٣	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣
	-	-	-	-	١٤٨,٤٣٢,٢١٠	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣
	-	-	-	-	-	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣
	٢٥٤,٥٩٦,٦٦٥	٢٧٢,٠١٤,٨٩٤	٢٨٢,٧٣٥,٠٦٨	١٩٧,٨٦٢,٦٢٨	١٤٨,٤٣٢,٢١٠	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣
(١,٠٦٥,٢٨٨,٠١٣)	(٩٧,٣٦٠,٥٧١)	(٢٣١,٤٤٨,١٤٩)	(٢٤٨,٨٩٥,٤٧٧)	(١٨٤,٩٩٥,٧٠٢)	(١٤٢,٠١٤,٥٥٢)	(١٦٠,٥٧٣,٥٦٣)
٢٥٦,٧٣٩,٧٨٤	١٥٧,٢٣٦,٠٩٥	٤٠,٥٦٦,٧٤٥	٣٣,٨٣٩,٥٩١	١٢,٨٦٦,٩٢٦	٦,٤١٧,٦٥٨	٥,٨١٢,٧٧٠
(٨,٤١٠,٧٨٧)						
٤,٥٠٢,٢٧٨						
٣,٥٥٩,٩٠٨						
٢٥٦,٣٩١,١٨٣						

٣٤. الأنوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر التكافل (تابع)

جدول تطور المطالبات (تابع)

جدول تطور المطالبات - ٢٠٢٤ (معدلة)

الإجمالي	٢٠٢٤	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	
	٣٧٣,٨٤٩,٤٠٨	٢٤٥,٠٨١,٣٠٨	٢٠٦,١٢٤,٦٧٩	١٥٧,٧٥٨,٥٩٧	٩٥,٦٢٣,٧٣٩	٢١٦,٩٠١,٢١٩	تقدير المطالبات التراكمية
	-	٢٩٥,١٠٢,٠٢٧	٢٠٣,٢٢٨,٥٢٧	١٥٣,٤٩٩,١١٥	١٦٤,٥٤٢,٥٨١	٢٠٨,٨٧٧,٢٣٦	كما في نهاية سنة الحادث
	-	-	١٩٩,٨٢٠,٤٣٠	١٥٨,٥٤١,٦٥١	١٦١,٢٥١,٧٢٩	٢٣٦,٨٤٩,١٨٧	بعد سنة واحدة
	-	-	-	١٥٥,٠٦٨,٥٣٣	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣	٢٣٤,٥٠٦,٩٩٧	بعد سنتين
	-	-	-	-	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣	٢٣٧,٣٨٣,٦٢٠	بعد ثلاث سنوات
	-	-	-	-	-	٢٣٧,٣٨٣,٦٢٠	بعد أربع سنوات
	-	-	-	-	-		بعد خمس سنوات
١,٣٧٧,٦١٠,٣٥٢	٣٢٣,٨٤٩,٤٠٨	٢٩٥,١٠٢,٠٢٧	١٩٩,٨٢٠,٤٣٠	١٥٧,٧٥٨,٥٩٧	١٦٦,٣٨٦,٣٣٣	٢٣٧,٣٨٣,٦٢٠	التقدير الحالي للمطالبات التراكمية
(١,٠٤٩,٢٤١,١٠٠)	(١١١,٩٠٢,٥٠٠)	(٢٣٢,٢٠٤,٤٢٩)	(١٧٩,٠٠٧,٤٧٩)	(١٣٩,٧١١,٤٠٧)	(١٤٩,٠٣١,٦٦٦)	(٢٣٧,٣٨٣,٦٢٠)	المدفوعات التراكمية حتى تاريخه
٣٢٨,٣٦٩,٢٥٢	٢١١,٩٤٦,٩٠٨	٦٢,٨٩٧,٥٩٩	٢٠,٨١٢,٩٥٢	١٥,٣٥٧,١٢٦	١٧,٣٥٤,٦٦٧	-	إجمالي المطالبات غير المضمومة عن المطالبات المتكيدة
(١٠,٧٧٢,٧٠٨)							أثر الخصم
٩,٩٥٥,٤١٣							أثر تعديل المخاطر
٥٠,٠٢٧,٩٠٣							أخرى
٢٣٢,٥٧٩,٨٦٠							إجمالي المطالبات الإجمالية للمطالبات المتكيدة في بيان المركز المالي الموحد اعتباراً من ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر إعادة التكافل

تقوم المجموعة، في سياق أعمالها العادية، ومن أجل تقليل التعرض المالي الناتج عن المطالبات الكبيرة، بإبرام عقود مع أطراف أخرى لأغراض إعادة التكافل. وتوفر ترتيبات إعادة التكافل تنوعاً أكبر في الأعمال التجارية، وتسمح للإدارة بالتحكم في التعرض للخسائر المحتملة الناجمة عن المخاطر الكبيرة، وتعزز القدرة على النمو. إن جزء كبير من إعادة التكافل يتأثر بموجب عقود إعادة التكافل الاتفاقية والاختيارية وعقود إعادة التكافل على فائض الخسارة.

لتقليل تعرضها لخسائر كبيرة من حالات إفسار إعادة التكافل تُقيّم المجموعة الوضع المالي لشركات إعادة التأمين التابعة لها وتراقب تركيز مخاطر الائتمان الناشئة من مناطق جغرافية أو أنشطة أو خصائص اقتصادية مماثلة لشركات إعادة التأمين.

تتعامل المجموعة مع معيدي تأمين معتمدين فقط من الإدارة وهم في العادة شركات عالمية مصنفة من جانب وكالات التصنيف العالمية أو الأوراق المالية الأخرى لدول مجلس التعاون الخليجي .

لا تعفي عقود إعادة التأمين المتنازل عنها المجموعة من التزاماتها تجاه حاملي وثائق التأمين، وبالتالي تبقى المجموعة مسؤولة عن جزء من المطالبات القائمة المعاد تأمينها إلى الحد الذي يفشل فيه معيدي التأمين في الوفاء بالالتزامات بموجب اتفاقيات إعادة التكافل.

مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي مخاطر فشل أحد أطراف أداة مالية في الوفاء بالتزامه والتسبب في تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية. بالنسبة لجميع فئات الموجودات المالية التي تحتفظ بها المجموعة فإن الحد الأقصى لتعرض المجموعة لمخاطر الائتمان هو القيمة الدفترية كما تم الإفصاح عنها في بيان المركز المالي الموحد.

تم وضع سياسة مخاطر ائتمان تحدد تقييم وتحديد ما يشكل مخاطر ائتمانية للمجموعة، كما تم وضع السياسات والإجراءات التالية للتخفيف من تعرض الشركة لمخاطر الائتمان.

تتم مراقبة الامتثال للسياسة ويتم مراجعة التعرضات والانتهاكات بانتظام للتأكد من ملاءمتها والتغيرات في بيئة المخاطر.

يوضح الجدول أدناه الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان لمكونات بيان المركز المالي الموحد:

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٥٠٣,٩٨٦,٠٥٨	٤٩٧,١٨٤,١٠٠	نقد لدى البنك
١٠٧,٦٦١,٦٢٨	١٦٤,٨٣٠,٦٠٦	الأوراق المالية الاستثمارية
٦٧,٤٢٠	-	موجودات ترتيبات التكافل
٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	٢١٢,١٨٢,٨٨٤	موجودات ترتيبات إعادة التكافل
٨٥٧,٣٣١,٥٧٦	٨٧٤,١٩٧,٥٩٠	

التعرض لمخاطر الائتمان حسب نوع الموجودات المالية:

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر الائتمان (تابع)

نقد لدى البنوك

يتم الاحتفاظ بأموال المجموعة في البنوك لدى البنوك التي صنفها وكالة موديز كما هو موضح في الجدول أدناه:

التصنيفات الائتمانية	٢٠٢٥	٢٠٢٤
A1	٨٧,٥١٥,٨٢٠	٥٨,٤٣٠,٥٢٩
A2	٤٠٦,٦٥٤,٥١٥	٣٣٣,٧٧٠,١٣١
A3	٥٠,٨٨٧	٨٦,٧٨٥,٣٩٨
AA-	-	٢٥,٠٠٠,٠٠٠
Aa3	٢,٩٦٢,٨٧٨	-
	<u>٤٩٧,١٨٤,١٠٠</u>	<u>٥٠٣,٩٨٦,٠٥٨</u>

تعتبر الإدارة أن نقدها في البنك ينطوي على مخاطر ائتمانية منخفضة بناءً على التصنيفات الائتمانية الخارجية أعلاه للأطراف المقابلة، والتي تقع جميعها في "درجة الاستثمار" (أعلى من Baa3). تم قياس انخفاض قيمة النقد لدى بنك على أساس الخسارة المتوقعة لمدة ١٢ شهرًا و يعكس الاستحقاقات قصيرة الأجل للتعرضات.

لم تتطلب القيم الدفترية لنقد المجموعة لدى بنوك أي تعديل لأن نتيجة تطبيق نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة كانت غير مهمة.

مخاطر السيولة

مخاطر السيولة هي المخاطر التي تتمثل في مواجهة المجموعة لصعوبة في جمع الأموال للوفاء بالالتزامات المرتبطة بالمطلوبات المالية. تتم مراقبة متطلبات السيولة بانتظام على أساس يومي / أسبوعي / شهري وتضمن الإدارة توفر الأموال الكافية للوفاء بأي التزامات عند نشوئها.

ملامح الاستحقاق

يلخص الجدول أدناه ملف استحقاق الموجودات والمطلوبات المالية غير المخصصة للمجموعة على أساس الالتزامات التعاقدية المتبقية غير المخصصة، بما في ذلك الفوائد الدائنة والمدينة. بالنسبة لمطلوبات ترتيبات التكافل وموجودات إعادة التكافل، يتم تحديد ملامح الاستحقاق بناءً على التوقيت المقدر لصافي التدفقات النقدية الخارجة من مطلوبات التكافل المعترف بها.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	حتى سنة واحدة	من ١ سنة إلى ٥ سنوات	الإجمالي
الموجودات المالية			
موجودات ترتيبات إعادة التكافل	١٩٦,٢٣٩,٨٢٦	١٥,٩٤٣,٠٥٨	٢١٢,١٨٢,٨٨٤
النقد والأرصدة لدى البنوك	٤٩٧,٧٩٦,٩٧٨	-	٤٩٧,٧٩٦,٩٧٨
الإجمالي	٦٩٤,٠٣٦,٨٠٤	١٥,٩٤٣,٠٥٨	٧٠٩,٩٧٩,٨٦٢
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	حتى سنة واحدة	من ١ سنة إلى ٥ سنوات	الإجمالي
الموجودات المالية			
موجودات ترتيبات التكافل	٦٧,٤٢٠	-	٦٧,٤٢٠
موجودات ترتيبات إعادة التكافل	٢٣٦,٩٠٠,٣٤١	٨,٧١٦,١٢٩	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠
النقد والأرصدة لدى البنوك	٥٠٤,٥٤٨,٠٧٤	-	٥٠٤,٥٤٨,٠٧٤
الإجمالي	٧٤١,٥١٥,٨٣٥	٨,٧١٦,١٢٩	٧٥٠,٢٣١,٩٦٤

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر السيولة (تابع)

ملاحم الاستحقاق (تابع)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	حتى سنة واحدة	من ١ سنة إلى ٥ سنوات	الإجمالي
المطلوبات المالية			
مطلوبات ترتيبات التكافل	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧	-	٤٢٤,٠٠٦,٩٥٧
ذمم دائنة ومطلوبات أخرى	٥١,٦٦٢,٩٨٦	-	٥١,٦٦٢,٩٨٦
مطلوبات الإجارة	٤٧٦,٥٥٣	١,٥١٤,٢٠١	١,٩٩٠,٧٥٤
الإجمالي	٤٧٦,١٤٦,٤٩٦	١,٥١٤,٢٠١	٤٧٧,٦٦٠,٦٩٧
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	حتى سنة واحدة	من ١ سنة إلى ٥ سنوات	الإجمالي
المطلوبات المالية			
مطلوبات ترتيبات التكافل	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	-	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩
ذمم دائنة ومطلوبات أخرى	٥١,٧٦٣,١٠٥	-	٥١,٧٦٣,١٠٥
مطلوبات الإجارة	٤٦٤,٤٣٨	-	٤٦٤,٤٣٨
الإجمالي	٥٥٤,٢٥٢,٩٤٢	-	٥٥٤,٢٥٢,٩٤٢

مخاطر السوق

مخاطر السوق هي مخاطر تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية نتيجة للتغيرات في أسعار السوق سواء كانت تلك التغيرات ناجمة عن عوامل محددة للورقة المالية الفردية، أو مصدرها، أو العوامل المؤثرة على جميع الأوراق المالية المتداولة في السوق. تحد المجموعة من مخاطر السوق من خلال الاحتفاظ بمحفظة متنوعة والمراقبة المستمرة للتطورات في أسواق الأسهم والسندات الدولية والمحلية. بالإضافة إلى ذلك، تقوم المجموعة بمراقبة العوامل الرئيسية التي تؤثر على تحركات سوق الأسهم والسندات، بما في ذلك تحليل الأداء التشغيلي والمالي للشركات المستثمر فيها.

١. مخاطر العملة

مخاطر العملة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. الريال القطري مربوط فعلياً بالدولار الأمريكي وبالتالي فإن مخاطر العملات تحدث فقط فيما يتعلق بالعملات الأخرى بخلاف الدولار الأمريكي. يعتبر تعرض المجموعة لمخاطر العملات الأجنبية ضئيلاً حيث أن معظم المعاملات تتم بالريال القطري أو بالدولار الأمريكي.

٢. مخاطر معدل الربح

المجموعة معرضة لمخاطر معدل الربح المتعلقة بودائع أوراق مالية إسلامية.

تحليل حساسية القيمة العادلة للأدوات ذات معدل الربح المتغير

سيؤدي التغير بـ ١٠٠ نقطة أساس في أسعار الربح في تاريخ التقرير إلى زيادة أو (نقص) حقوق الملكية والربح أو الخسارة بالمبالغ الموضحة أدناه. يفترض هذا التحليل بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

الربح أو (الخسارة)	٢٠٢٥	٢٠٢٤
حساسية التدفق النقدي	٣,٦٢٦,٩٨٨	٣,٦٥٢,٦٢٦

سيؤدي النقص بـ ١٠٠ نقطة أساس في سعر الفائدة في تاريخ التقرير أن يكون له نفس التأثير ولكن تأثير معاكس في حقوق الملكية والربح أو الخسارة.

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

مخاطر أسعار الأسهم

مخاطر أسعار الأسهم هي المخاطر المتمثلة في تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغيرات في الأسعار بالسوق (بخلاف تلك الناتجة من مخاطر أسعار الفائدة أو مخاطر العملات)، بحيث تتسبب في هذه التغيرات عوامل محددة لأداة مالية محددة أو مصدرها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المماثلة المتداولة في السوق.

يرتبط تعرض المجموعة لمخاطر أسعار الأسهم بالموجودات المالية التي تتقلب قيمتها نتيجة للتغيرات في أسعار السوق.

تحد المجموعة من مخاطر أسعار الأسهم من خلال الاحتفاظ بمحفظة متنوعة والمراقبة المستمرة للتطورات في أسواق الأسهم. إن معظم استثمارات المجموعة في الأسهم مدرجة في بورصة قطر.

يوضح الجدول التالي حساسية تأثير التغيرات المتراكمة في القيمة العادلة للمجموعة للتغيرات المعقولة المحتملة في أسعار الأسهم المدرجة، مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى. من المتوقع أن يكون تأثير الانخفاض في أسعار الأسهم مساوياً ومعاكساً لتأثير الزيادة الموضحة أدناه.

التأثير على الربح	التأثير على حقوق الملكية	التغيرات في أسعار الأسهم	
			٢٠٢٥
-	٥,٢٢٧,١١٩	±٥%	استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
-	٢,٩٨١,٨٢٦	±٥%	٢٠٢٤ استثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

إدارة رأس المال

سياسة إدارة رأس مال المجموعة لأعمال التكافل وغير التكافل هي الحفاظ على قاعدة رأسمالية كافية لتغطية المتطلبات التنظيمية استناداً إلى تعليمات مصرف قطر المركزي، ويتضمن ذلك أي مبالغ إضافية مطلوبة من جانب الجهة التنظيمية إضافة إلى المحافظة على ثقة المستثمرين والدائنين والسوق واستدامة التطور المستقبلي للأعمال. ترصد المجموعة العائد على رأس المال والذي يتم تعريفه على أنه الربح للسنة مقسوماً على إجمالي حقوق الملكية.

أهداف المجموعة عند إدارة رأس المال:

- حماية قدرة المجموعة على مواصلة أعمالها وفقاً لمبدأ الاستمرارية، بحيث يمكنها الاستمرار في توفير العائدات للمساهمين والمزايا لأصحاب المصلحة الآخرين؛ و
- توفير عائد كافٍ للمساهمين عن طريق تسعير التكافل وعقود الاستثمارات بما يتماشى مع مستوى المخاطر.

تخضع عمليات المجموعة أيضاً للمتطلبات التنظيمية داخل الولايات القضائية التي تعمل فيها. لا تنص هذه اللوائح على الموافقة على الأنشطة ومراقبتها فحسب، بل تفرض أيضاً بعض الشروط المقيدة (مثل كفاية رأس المال) لتقليل مخاطر التعثر في السداد والإعسار من جانب شركات التكافل للوفاء بالمطلوبات غير المتوقعة عند نشوئها. التزمت المجموعة وشركاتها التابعة الخاضعة للجهات التنظيمية عموماً بالاشتراطات خلال السنة المالية مما يؤكد أنه قد تم الوفاء بالاشتراطات نسبة الملاءة مما يشير إلى أن رأس المال المؤهل يجب أن لا يقل عن ١٥٠٪ من الحد الأدنى لاشتراط رأس المال. عند الإعلان عن القوة المالية يقاس رأس المال والملاءة باستخدام القواعد المنصوص عليها من جانب مصرف قطر المركزي. تستند اختبارات رأس المال التنظيمية على المستويات المطلوبة من الملاءة ورأس المال وسلسلة من الافتراضات الحذرة فيما يتعلق بنوعية النشاط المكتتب به. رأس المال المؤهل المتاح لتغطية اشتراط الحد الأدنى لرأس المال كما يلي:

٣٤. الأدوات المالية وإدارة المخاطر (تابع)

إطار عمل إدارة رأس المال (تابع)

إدارة رأس المال (تابع)

٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٥٢٤,٠٤٥,٨٥١	٦٥١,٩٣٣,٧٨٠	رأس المال المؤهل
٢١٩,٠٤٢,١٩٨	٢٢٤,٤٣٢,٧٩٣	الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

٣٥. الزكاة

لا يفرض النظام الأساسي للمجموعة الإدارة بدفع الزكاة بالنيابة عن المساهمين. تبقى المسؤولية عن دفع الزكاة على عاتق المساهمين.

٣٦. تعديل البيانات المالية الموحدة

ابتداءً من ١ يناير ٢٠٢٥، اعتمدت المجموعة "معياري المحاسبة المالية ٤٣ - المحاسبة عن التكافل: الاعتراف والقياس" لأول مرة بدلاً من المعيار القديم "المعيار الدولي للتقارير المالية ٤ - عقود التأمين". نتيجة لاعتماد هذا المعيار للمرة الأولى، قامت المجموعة بإجراء بعض التعديلات لتعكس أثر الانتقال. تم احتساب تأثير التعديلات على الأرباح المدورة الافتتاحية لأقرب فترة معروضة (١ يناير ٢٠٢٤).

قررت المجموعة أن تطبق النهج الرجعي الكامل. بالإضافة إلى ذلك، تم تطبيق نهج تخصيص المساهمات من قبل المجموعة على غالبية عقود التكافل باستثناء تأمين الحياة الائتماني الجماعي، وهو عقد طويل الأجل. وبناءً على ذلك، تم تطبيق نهج القياس العام على تأمين الحياة الائتماني الجماعي.

وبناءً على ذلك، تم تعديل بيان المركز المالي المختصر الموحد وإيرادات ومصروفات حاملي وثائق التأمين وفائض حملة الوثائق والتدفقات النقدية. أثرت التعديلات بشكل رئيسي على البنود التالية من بيان المركز المالي المختصر الموحد وإيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين المختصر الموحد على التوالي:

بيان المركز المالي الموحد	كما في ١ يناير ٢٠٢٤ كما هو مذكور سابقاً	تعديلات	كما في ١ يناير ٢٠٢٤ كما هو معدل
موجودات حملة الوثائق			
اكتراكات مدينة	١٠٢,٠٤١,٠٤٢	(١٠٢,٠٤١,٠٤٢)	-
مستحقات من إعادة التكافل	٦٧,١٢٨,٠٠٦	(٦٧,١٢٨,٠٠٦)	-
موجودات عقود إعادة التكافل	٢٢٤,٦١٦,٥٤٨	(٢٢٤,٦١٦,٥٤٨)	-
موجودات ترتيبات التكافل	-	٤٣٤,٣٢٣	٤٣٤,٣٢٣
موجودات ترتيبات إعادة التكافل	-	٢٦٧,٨٧٩,٥١٤	٢٦٧,٨٧٩,٥١٤
مدفوعات مقدما وموجودات أخرى	٣٨,٤٣٧,٩١٦	٨١٧,١٧٩	٣٩,٢٥٥,٠٩٥
حقوق حملة وثائق التأمين			
فائض مدور	١٣٧,٨٧٢,٨١٠	(٢,٣٤٩,٤٦٦)	١٣٥,٥٢٣,٣٤٤
مطلوبات حملة وثائق التأمين			
مستحقات لمعيدي التكافل	٣٢,٧٤٧,٦٣٨	(٣٢,٧٤٧,٦٣٨)	-
مطلوبات عقود التكافل	٤٧٠,٣٦٠,٨٩٦	(٤٧٠,٣٦٠,٨٩٦)	-

٣٦. تعديل البيانات المالية الموحدة (تابع)

بيان المركز المالي الموحد	كما في ١ يناير ٢٠٢٤ كما هو مذكور سابقا	تعديلات	كما في ١ يناير ٢٠٢٤ كما هو معدل
مطلوبات ترتيبات التكافل	-	٤٥٢,٥٨٦,٨٧٤	٤٥٢,٥٨٦,٨٧٤
ذمم دائنة ومطلوبات أخرى	٧١,٧٨٣,٤٥٤	(٧١,٧٨٣,٤٥٤)	-
مطلوبات المساهمين			
إيرادات وكالة مؤجلة	-	٤٣,٤٦٨,٥٥٩	٤٣,٤٦٨,٥٥٩
حقوق المساهمين			
الأرباح المدورة	٢٠٨,٢٦٥,٠٦٨	(٤٣,٤٦٨,٥٥٩)	١٦٤,٧٩٦,٥٠٩
بيان المركز المالي الموحد	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ كما هو مذكور سابقا	تعديلات	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ كما هو معدل
موجودات حملة وثائق التأمين			
اشرراكات مدينة	١٠١,٥٣٧,٤٦٥	(١٠١,٥٣٧,٤٦٥)	-
مستحقات من إعادة التكافل	١٠٢,٣٣٤,٨٨٣	(١٠٢,٣٣٤,٨٨٣)	-
موجودات عقود إعادة التكافل	١٩٠,٠٢٥,٠٥٦	(١٩٠,٠٢٥,٠٥٦)	-
موجودات ترتيبات التكافل	-	٦٧,٤٢٠	٦٧,٤٢٠
موجودات ترتيبات إعادة التكافل	-	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠	٢٤٥,٦١٦,٤٧٠
مدفوعات مقدما وموجودات أخرى	٣٥,٥٦٤,٧٢٨	٢,٣٠١,٨٣٠	٣٧,٨٦٦,٥٥٨
حقوق حملة وثائق التأمين			
فائض مدور	٩٧,٠٥٢,٥٢٣	(٤١,٨١٧,١٤٠)	٥٥,٢٣٥,٣٨٣
مطلوبات حملة وثائق التأمين			
مستحقات لمعدي التكافل	٥٧,٥١٠,٩٨٩	(٥٧,٥١٠,٩٨٩)	-
مطلوبات عقود التكافل	٤٨٥,٣٢٣,٨٦٩	(٤٨٥,٣٢٣,٨٦٩)	-
مطلوبات ترتيبات التكافل	-	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩	٥٠٢,٠٢٥,٣٩٩
مطلوبات ترتيبات إعادة التكافل	-	١٣,٧١٧	١٣,٧١٧
ذمم دائنة ومطلوبات أخرى	٦٣,٢٩٨,٨٠٢	(٦٣,٢٩٨,٨٠٢)	-
مطلوبات المساهمين			
إيرادات وكالة مؤجلة	-	٥٨,٧٠٧,٨٧٤	٥٨,٧٠٧,٨٧٤
حقوق المساهمين			
الأرباح المدورة	٢٦٥,٧٩٦,١٢٨	(٥٨,٧٠٧,٨٧٤)	٢٠٧,٠٨٨,٢٥٤

٣٦. تعديل البيانات المالية الموحدة (تابع)

بيان إيرادات ومصروفات حملة وثائق التأمين الموحد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ كما هو مذكور سابقا	تعديلات	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ كما هو معدل
صافي الفائض من عمليات التكافل	١٣٤,٤٢٣,٤٩٧	(١٣٤,٤٢٣,٤٩٧)	-
النتيجة الصافية للتكافل	-	(٧٥,٥٣٧,٩٣١)	(٧٥,٥٣٧,٩٣١)
رسوم الوكالة	(١٦٥,٩٩٣,٧٥٤)	(١٦٥,٩٩٣,٧٥٤)	-
بيان دخل المساهمين الموحد			
رسوم الوكالة	١٦٥,٩٩٣,٧٥٤	(١٥,٢٣٩,٣١٥)	١٥٠,٧٥٤,٤٣٩
ربحية السهم الأساسية والمخفضة (ريال قطري)	٠,٩٦	(٠,١٠)	٠,٨٦

٣٧. الأحداث اللاحقة

ليست هناك أحداث لاحقة عقب تاريخ التقرير، لها أثر على فهم هذه البيانات المالية الموحدة.

كلمة رئيس مجلس الإدارة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه الكرام

السادة المساهمين الكرام ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بالأصالة عن نفسي وبالنسبة عن الأخوة أعضاء مجلس الإدارة

يسعدني ان اقدم لكم تقرير الحوكمة الخاص بمجموعة الاسلامية القطرية للتأمين لعام 2025.

ويأتي هذا التقرير في إطار التزامنا بتعزيز مستويات الشفافية والمساءلة داخل المجموعة ، حيث يتناول التقرير بشمولية جوانب الحوكمة الرشيدة والممارسات الأخلاقية التي توجه أعمالنا . يتمثل هدفنا الرئيسي في تعزيز النمو المستدام وتحقيق قيمة مستدامة لمساهميننا الكرام.

ويطيب لي في الختام أن أرفع أسمى آيات التقدير والعرفان إلى مقام حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى حفظه الله ورعاه وإلى معالي رئيس مجلس الوزراء لدعمهم المستمر. كما أتقدم بجزيل الشكر إلى مصرف قطر المركزي ووزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية وشركة إيداع وهيئة الرقابة الشرعية بالمجموعة ولعملائنا ومساهميننا الكرام وأشكر كافة العاملين على جهودهم وتفانيهم في العمل كما أود أن أتقدم بالشكر الجزيل لكافة أعضاء مجلس وجميع اللجان المنبثقة عنه لما قدموه من مجهود وافر خلال عام 2025.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

جمال عبدالله الجمال
رئيس مجلس الإدارة

نبذة عن مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين:

تأسست مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين (ش.م.ع.ق) كشركة مساهمة مقفلة في دولة قطر في 3 مايو 1994 وفقاً لأحكام قانون الشركات القطري رقم 11 لسنة 1981 تحت السجل التجاري رقم (16584)، ثم قامت المجموعة بتغيير وضعها القانوني لتصبح شركة مساهمة قطرية عامة مدرجة بتاريخ 12 ديسمبر 1999، وبناءً عليه تم إدراج أسهمها في بورصة قطر، وتحكم الشركة بقانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 وتعديلاته الصادرة بموجب قانون رقم 8 لسنة 2021 وتحت إشراف ورقابة مصرف قطر المركزي باعتبارها إحدى المؤسسات المالية بالدولة.

وبتاريخ 2018/10/14 وافقت الجمعية العامة الغير عادية على تغيير اسم المجموعة من "الشركة الإسلامية القطرية للتأمين" لتصبح "مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين"، بغرض ممارسة نشاط بيع وإدارة العقارات وتأسيس شركة عقارية مملوكة بنسبة 100% للمجموعة.

تعمل المجموعة بصفة أساسية في أعمال التأمينات العامة والتكافل (تأمينات الأشخاص) والتأمين الصحي وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية، كما تقوم المجموعة باستثمار أموال المساهمين وحملة الوثائق في كل من العقارات والأسهم والاستثمار في شركات زميلة.

يقع المركز الرئيسي للمجموعة بمبنى المجموعة والكائن بطريق الدائري الثالث، الدوحة -قطر وهو محلها القانوني. ووفقا لعقد تأسيس المجموعة فيجوز لمجلس الإدارة إنشاء فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في قطر أو خارجها.

غرض تأسيس المجموعة:

تعمل المجموعة بصفة أساسية في أعمال التأمين وإعادة التأمين وكالة عن حساب التأمين وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية واستثمار رأس مال وموجودات المجموعة ، على غير أساس الربا في مختلف مجالات الاستثمار وعلى أسس التأمين التعاوني والتكافلي ومبادئه ، وفي سبيل تحقيق أغراضها تقوم المجموعة على وجه الخصوص بالأعمال الآتية :

- التأمين ضد الحريق ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن الحريق والزلازل والصواعق والأعاصير والانفجارات المنزلية والأضرار التي يحدثها سقوط الطائرات والمركبات الجوية الأخرى وغير ذلك مما يعتبر عُرفاً وعادة ضمن التأمين ضد الحريق.
- التأمين ضد الحوادث ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار الناشئة عن الحوادث الشخصية وحوادث العمل والسرقة وخيانة الأمانة والاختلاس والاعتصاب والنهب وضد الأضرار الناجمة عن الأمراض وحوادث السيارات والمسافرين والتأمين على المسؤولية المدنية وكل ما يعتبر عُرفاً وعادة ضمن التأمين ضد الحوادث.
- التأمين البري والبحري ويشمل التعاقد على التأمين ضد الأضرار التي قد تحدث لوسائل النقل البري والبحري والجوي بما في ذلك الحمولة أو أي شيء يمكن تأمينه مما له علاقة بوسائل النقل المختلفة والبضائع والأمتعة والأموال كما تشمل أخطار المستودعات التجارية وأية أخطار عرضية وكل ما يعتبر شرعاً وعرفاً ضمن التأمين البري والبحري والجوي.
- التأمين التكافلي (البديل الشرعي للتأمين على الحياة) ويشمل التأمين التكافلي للأفراد والعائلات والجماعات وكل ما يعتبر شرعاً وعرفاً ضمن التأمين التكافلي.
- التأمين الصحي ويشمل التأمين الصحي للأفراد والعائلات والجماعات.
- العمل مقدراً ومثمناً للخسائر في مجال التأمين.
- العمل وكلياً لشركات التأمين الإسلامية.
- استثمار موجودات المجموعة التي تتكون من موجودات المساهمين وموجودات المؤمن لهم في المجالات المختلفة وتأسيس الشركات المختلفة التي تساعد على تحقيق أهدافها.
- شراء واستئجار واستبدال وحياسة وبيع وتأجير والتصرف في أي من ممتلكات المجموعة.
- الاشتراك مع هيئات أو شركات أو مؤسسات تزاوّل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو معاونتها على تحقيق أغراضها.
- تقديم الاستشارات الفنية في مجال التأمين.

التزامات المجموعة اتجاه المساهمين في جميع أعمالها:

تلتزم المجموعة في جميع أعمالها بالمبادئ الآتية:

- مباشرة جميع أعمالها في مجال التأمين على أسس التأمين التعاوني والتكافلي، ومبادئه الشرعية، وفي مجال استثمار ما يتوفر لديها من أموال وفي أي مجال آخر بوسائل خالية كلية من الربا ومن أي محظور شرعي وبما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.
- تحقيق مصلحة المؤمن لهم بما يضمن تعاونهم تعاوناً متبادلاً في تحمل الأضرار التي تلحق بأي منهم في حالة تحقق الأخطار المؤمن ضدها لدى المجموعة وذلك بتوزيع قيمة هذه الأضرار عليهم وفقاً للأسس التي يحددها مجلس إدارة المجموعة عملاً بمبادئ التأمين التعاوني.
- تنظيم عمليات التأمين التي تباشرها المجموعة بالطريقة التي تؤدي إلى إعادة كل أو جزء من الفائض الذي يتحقق في حسابات عمليات التأمين إلى المؤمن لهم وفقاً للقواعد التي يضعها مجلس الإدارة بعد موافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها، ويُمثل هذا الفائض قيمة الفرق بين صافي الاشتراكات (إجمالي الاشتراكات مخصوماً منها حصص مُعيدي التأمين وأجر الوكالة وعمولات الوسطاء والمخصصات الفنية) مُضافاً إليها صافي عوائد استثمار أموال المؤمن لهم (إجمالي عوائد استثمار أموال المؤمن لهم مخصوماً منها حصة المساهمين فيها "حصة المضاربة" وتكاليف الاستثمار المباشرة)، وبين صافي التعويضات التي سُددت أو لم تُسدد للمؤمن لهم في حالة تحقق الأخطار المؤمن منها لدى المجموعة (إجمالي

التعويضات مخصصاً منها حصص معيدي التأمين في تلك التعويضات) ، ويضع مجلس الإدارة سياسة مفصلة لطرق ووسائل توزيع الفائض تُعرض على هيئة الرقابة الشرعية لاعتمادها سنوياً.

- القيام باستثمار الأموال المحصلة من المؤمن لهم والفوائض وإضافة صافي عوائد هذا الاستثمار لصالحهم بعد خصم نسبة من هذه العوائد لصالح المساهمين نظير قيامهم برعاية الأموال المنوّه عنها واستثمارها. وتحدد هيئة الرقابة الشرعية حصة المساهمين (حصة المضارب) في عوائد استثمارات أموال المؤمن لهم في نهاية كل سنة مالية.

رسالتنا:

نحن نقدم منتجات وخدمات تكافلية مبتكرة وشاملة بأسعار تنافسية وبمهنية عالية ترضي عملائنا وتوفر لهم ولممتلكاتهم أجود مستويات الحماية والضمان.

رؤيتنا المستقبلية:

أن نكون الشركة الرائدة للتأمين التكافلي في قطر والمنطقة من خلال تعزيز سمعتنا المكتسبة في مجال ابتكار المنتجات وتعظيم عائدات حملة وثائق التأمين والمساهمين وتنمية الموارد البشرية.

قيمتنا:

أنا نتعهد بتطبيق قيمنا التي نفتخر بها ونبتناها وهي :

- إن ولاءنا الدائم واهتمامنا المطلق هو لحملة وثائق التأمين والمساهمين الذين يملكون كافة أنشطة وموجودات التأمين بالمجموعة.
- إن شغفنا بالابتكار يعكس التزامنا الثابت نحو تحقيق متطلبات ورغبات عملائنا وتعظيم مزايا وجودة منتجاتنا وخدماتنا.
- لأننا ملتزمون برعاية مصالح حملة وثائق التأمين والمساهمين فإننا نحرص أشد الحرص على عدم اتخاذ أي إجراء في أي من مجالات عملنا قد يعرض تلك المصالح لأقل درجات الخطر.
- لأن النمو المتواصل يمثل القوة المحركة للمجموعة فإننا نسعى دائماً لرفع مؤشرات أدائنا في كافة أوجه عملنا .
- أن نحترم موظفينا ونوجد لهم فرص الترقى في المجموعة ونشجعهم على تحسين جودة عملهم وزيادة إنتاجيتهم من خلال برامج للحوافز يتم تحسينها بشكل مستمر.
- وأن نعمل دائماً على نشر الوعي التأميني التعاوني بين أفراد المجتمع لتعزيز التضامن فيما بينهم وتشجيعهم على التعاون لما فيه صالح للمجتمع ككل.

البيئة التشريعية:

تخضع مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين لعدد من الجهات الرقابية والتشريعية والتي تلتزم المجموعة بتعليماتها وتشريعاتها ذات الصلة وهم على سبيل الذكر -وليس الحصر- كالاتي:

- مصرف قطر المركزي
- هيئة قطر للأسواق المالية
- وزارة التجارة والصناعة
- كل الجهات الرقابية والتشريعية والقوانين والتشريعات ذات الصلة بطبيعة عمليات ونشاط المجموعة.
- كما وان المجموعة ملتزمة باحكام المادة (3) من حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وحوكمة شركات التامين الصادر عن مصرف قطر المركزي والذان يتم الاسترشاد بهم في اعداد هذا التقرير.

هيكل رأس مال المجموعة:

حدد رأس مال المجموعة بمبلغ 150 مليون ريال قطري موزع على 150 مليون سهم بقيمة إسمية 1 (ريال قطري) للسهم الواحد.

كما تم تحديد الحد الأدنى لملكية عضو مجلس الإدارة (أسهم ضمان العضوية) بنسبة 0.25% (ربع بالمائة) من إجمالي رأس المال، أي ما يعادل عدد 375,000 (ثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف) سهم فقط، وذلك وفقاً لأخر نسخة من النظام الأساسي للمجموعة.

كما أنه لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يمتلك بشكل مباشر أو غير مباشر أكثر من نسبة 5% من أسهم المجموعة، ويجوز بموافقة مسبقة من مصرف قطر المركزي أن تصل النسبة إلى 10% وذلك وفقاً للضوابط المقررة من المصرف المركزي، وكما هو مبين في الجدول المساهمات المباشرة لأكثر 10 مساهمين بالمجموعة بالإضافة إلى الشركات المملوكة بشكل غير مباشر من قبلهم

م.	اسم المساهم	عدد الأسهم	نسبة التملك
1	JURADALE CAPITAL HOLDINGS LP	3328380	2.22%
2	بنك قطر للتنمية	3000000	2%
3	الامتيازات الوطنية للاستثمار *	3000000	2%
4	الدر الصافي للاستثمار *	3000000	2%
5	8 صندوق وادي السيل	3000000	2%
6	وثاق لتنمية الاعمال	3000000	2%
7	DOEDALE CAPITAL HOLDINGS LP	2922660	1.95%
8	ESKDALE CAPITAL HOLDINGS LP	2903060	1.94%
9	FENDERDALE CAPITAL HOLDINGS LP	2901120	1.93%
10	HODDERDALE CAPITAL HOLDINGS LP	2890470	1.93%
*	مجموعة القطف للاستثمار *	2625000	1.75 %

* ملكية غير مباشرة لشركة وثاق لتنمية الاعمال

مراقب الحسابات الخارجي:

مراقب الحسابات الخارجي للمجموعة في السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 هم السادة / كي بي ام جي. (KPMG) وتمثلت قيمة الرسوم المتقاضاه مقابل الخدمات المقدمة خلال العام 1,050,000 ريال قطري مقسمة إلى 794,000 ريال قطري للخدمات المتعلقة بنطاق التدقيق و 256,000 ريال قطري للخدمات خارج نطاق التدقيق.

تشكيل المجلس:

يتم تشكيل مجلس الإدارة للمجموعة وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015م وتعديلاته رقم (8) لسنة 2021، والنظام الأساسي للمجموعة، بالإضافة إلى أحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016، وإلى مبادئ الحوكمة في شركات التأمين الصادرة من مصرف قطر المركزي بقرار رقم (1) لسنة 2016.

بناءً على آخر تعديل تم على تشكيل مجلس إدارة المجموعة طبقاً للانتخابات التي تمت في 9 أبريل 2023 يتكون مجلس الإدارة في دورته الحالية (2023-2025) من 9 أعضاء يمثلون نخبة من رجال الأعمال والشخصيات المشهود لها بالكفاءة والخبرات المتنوعة

ملاحظة: تنتهي دورة مجلس الإدارة الحالي بنهاية السنة المالية المنتهية في 2025/12/31، ووفقاً للمادة (17) من النظام الأساسي المعدل للمجموعة فإنه في حال انتهاء مدة مجلس الإدارة قبل تصديق الجمعية العامة على التقارير المالية للمجموعة تمتد مدة المجلس إلى تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية للمجموعة.

مسؤوليات وواجبات المجلس:

يتمتع المجلس بأوسع السلطات لإدارة شؤون المجموعة ووضع استراتيجيات أعمالها وخططها المستقبلية وسياساتها واعتماد نظم العمل فيها ونظام الرقابة الداخلية المتبعة فيها والعمل على تطويره وكذلك تعيين الإدارة التنفيذية العليا وتقييم أدائها بحيث يتم ذلك من خلال اجتماعات المجلس المتعاقبة وكافة لجانته التنفيذية والرقابية كل فيما يخصه، وعليه فإن المجلس مسؤول أمام القانون والجهات الرقابية وكافة المساهمين عن تحقيق أهداف المجموعة والالتزام بالقانون واللوائح والتعليمات من الجهات الرقابية التي تخضع لها المجموعة؛ هذا ويلتزم أعضاء المجلس بالاطلاع على كافة مسؤولياتهم وواجباتهم (التنفيذية / الإشرافية) اتجاه المجموعة وإدارتها ومساهميها وأصحاب المصالح وفقاً لما يقره قانون الشركات والنظام الأساسي للمجموعة ونظم حوكمة الشركات الصادرة من مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية،

اجتماعات مجلس الإدارة:

يعقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات على الأقل خلال العام ولا يجب انقضاء ثلاثة شهور دون عقد الاجتماع.

مسؤوليات وواجبات رئيس المجلس:

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس المجموعة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة المجموعة بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحة المجموعة والمساهمين وسائر أصحاب المصالح، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته، ويجوز له أن يفوض غيره من أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في بعض صلاحياته لمدة وموضوع محدد كما ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه.

فيما يلي أهم مسؤولياته :

- التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.

- الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.
- تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة المجموعة .
- إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالمجموعة وبالمجلس ولجانها لأعضاء المجلس.
- إيجاد قنوات التواصل الفعلية للمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.
- إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.
- إبقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام هذا النظام، ويجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق أو غيرها في ذلك.

1- جمال عبدالله الجمال : رئيس مجلس الإدارة

ممثلاً عن : نفسه

المؤهل العلمي : بكالوريوس محاسبة

المناصب الحالية :

- رئيس مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- عضو مجلس إدارة في المجموعة للرعاية الطبية.
- نائب الرئيس التنفيذي بنك قطر الدولي الإسلامي.

اعضاء المجلس:

فيما يلي قائمة بأعضاء مجلس الإدارة الحاليين تتضمن مناصبهم، وعما إذا كانوا أعضاء مستقلين أو غير مستقلين وأعضاء تنفيذيين أو غير تنفيذيين

اسم العضو	الصفة	مستقل / غير مستقل	تنفيذي / غير تنفيذي
جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	رئيس مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذي
عبدالرحمن عبدالجليل العبد الغني	نائب رئيس مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
شركة طريق الحق للتجارة يمثلها : محمد عبدالكريم عبدالله عبدالرحمن المير	عضو مجلس ادارة	غير مستقل	غير تنفيذي
شركة البيدخ للاستثمار يمثلها : الشيخ/ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني	عضو مجلس ادارة	غير مستقل	غير تنفيذي
مجموعة ثبير للاستثمار يمثلها : الشيخ/ خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني	عضو مجلس ادارة	غير مستقل	غير تنفيذي
شركة دار الثريا للاستثمار يمثلها : الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس ادارة	غير مستقل	غير تنفيذي
المجموعة للرعاية الطبية يمثلها : الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس ادارة	غير مستقل	غير تنفيذي

راشد ناصر راشد سريع الكعبي	عضو مجلس ادارة	مستقل	غير تنفيذي
خالد محمد اسد العمادي	عضو مجلس ادارة	مستقل	غير تنفيذي

يقوم السيد / وليد ابراهيم أبو عرجة بمهام أمين سر مجلس الإدارة وكذلك أمين سرّ لجنة الاستثمار ولجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز ، كما يقوم بمهام مسؤول علاقات المستثمرين للمجموعة وسكرتير هيئة الرقابة الشرعية .

هيئة الرقابة الشرعية:

تُنشئ للمجموعة هيئة مستقلة يُطلق عليها اسم "هيئة الرقابة الشرعية"، وذلك للقيام بمهمة الرقابة على نشاطاتها حسب احكام الشريعة الاسلامية حيث تتكون هيئة الرقابة الشرعية من ثلاثة أفراد يُعينون من قبل الجمعية العامة العادية وذلك استناداً إلى توصيات مجلس الإدارة ويجب أن يكون أعضاء الهيئة من العلماء والخبراء المتخصصين في أحكام الفقه والشريعة الإسلامية وكذلك في مجالات الخدمات العامة والأنشطة المالية بحيث يتم التوصية باختيارهم بناءً على توفر المعايير العلمية والمهنية والقانونية المعمول بها محلياً ودولياً ويتم تعيين أعضاء الهيئة لمدة ثلاث سنوات، قابلة للتجديد.

نظرًا لتخصصنا في تقديم خدمات التأمين الإسلامي، يترأس فضيلة الشيخ الدكتور/ وليد محمد هادي هيئة الرقابة الشرعية، ويشترك في عضويتها كل من فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد العزيز خليفة القصار وفضيلة الشيخ الدكتور/ محمد احمين.

تم تعيين هؤلاء الأعضاء بواسطة الجمعية العامة العادية للمجموعة وتتبع لها مباشرةً وذلك للقيام بتقديم الرأي الملزم وإجراء الرقابة على كل ما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

فضيلة الشيخ / د. وليد محمد هادي : رئيس هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الشيخ / د. عبدالعزيز خليفة القصار : عضو هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الشيخ / د. محمد احمين : عضو هيئة الرقابة الشرعية

مؤهلات وخبرات الاعضاء:

يتمتع أعضاء مجلس الإدارة بمؤهلات علمية وخبرات عملية واسعة في الشؤون الإدارية والمالية، والتي تؤهلهم لتأدية مهامهم بصورة فعالة تحقق مصالح المجموعة وأهدافها وغاياتها، وفيما يلي بيان بنبذة عن السيرة الذاتية والمؤهلات العلمية والمناصب الحالية للسادة الأعضاء

2- عبد الرحمن عبد الجليل عبد الغني العبد الغني : نائب رئيس مجلس الادارة

ممثلاً عن : نفسه



المؤهل العلمي: بكالوريوس علوم

المناصب الحالية :

- نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- عضو مجلس إدارة بغرفة تجارة وصناعة قطر.
- عضو مجلس إدارة الجمعية القطرية لتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة.

3- محمد عبدالكريم عبدالله عبدالرحمن المير : عضو مجلس الادارة

ممثلا عن : شركة/ طريق الحق للتجارة والخدمات

المؤهل العلمي: بكالوريوس تجارة/ شعبة محاسبة

المناصب الحالية:

- عضو مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.

4- راشد بن ناصر سريع الكعبي : عضو مجلس الادارة

ممثلا عن : نفسه

المؤهل العلمي :ليسانس قانون

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- رئيس مجلس إدارة إنماء القابضة.
- نائب رئيس مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي.

5- الشيخ / تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني : عضو مجلس الادارة

ممثلا عن : شركة/ دار الثريا للاستثمار

المؤهل العلمي :ماجستير إدارة أعمال

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
 - عضو مجلس إدارة في بنك قطر الدولي الإسلامي.
- 

6- الشيخ / ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني : عضو مجلس الادارة

ممثلاً عن : شركة/ المجموعة للرعاية الطبية

المؤهل العلمي :ماجستير إدارة أعمال

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- عضو مجلس إدارة في بنك قطر الدولي الإسلامي.

7- الشيخ/ خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني : عضو مجلس الادارة

ممثلاً عن : شركة/ مجموعة ثبير للاستثمار

المؤهل العلمي :بكالوريوس إدارة المصانع

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- رئيس مجلس إدارة في بنك قطر الدولي الإسلامي.
- نائب رئيس مجلس إدارة في المجموعة للرعاية الطبية - المستشفى الاهلي

8- الشيخ/ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني : عضو مجلس الادارة

ممثلاً عن : شركة/ البيدخ للاستثمار

المؤهل العلمي :بكالوريوس إدارة أعمال

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.

9- خالد محمد العمادي : عضو مجلس الادارة

ممثلاً عن : نفسه

المؤهل العلمي :بكالوريوس إدارة واقتصاد

المناصب الحالية :

- عضو مجلس إدارة في مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
- الرئيس التنفيذي لمجموعة الرعاية الطبية

مسؤوليات وواجبات أعضاء المجلس:

يتعين على مجلس الإدارة تنفيذ واجباته المنوطة به على نحو مقبول وبنية حسنة، ويجب أن تستند القرارات التي يتخذها المجلس على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية أو من مصدر موثوق. على مجلس الإدارة أن يقوم بإعداد ميثاقاً يُسمى "ميثاق مجلس الإدارة" يُحدد فيه الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس ومسؤولياته وواجبات الرئيس والأعضاء والتزاماتهم والمبادئ الملزمة لهم وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وللقوانين ذات الصلة ووفقاً لأحكام نظام حوكمة الشركات الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وأحكام التعليمات التنفيذية للتأمين ومبادئ حوكمة شركات التأمين الصادرة من مصرف قطر المركزي، وفيما يلي أهم مسؤولياته:

- الانتظام في حضور اجتماعات المجلس ولجانه، وعدم الانسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.
- إعلاء مصلحة المجموعة والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.
- إبداء الرأي بشأن المسائل الاستراتيجية للمجموعة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساءلة العاملين بها، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل بها.
- مراقبة أداء المجموعة في تحقيق أغراضها وأهدافها، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية.
- الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل.
- استغلال مهاراتهم وخبراتهم المتنوعة بتنوع اختصاصاتهم ومؤهلاتهم في إدارة المجموعة بطريقة فعالة ومنتجة، والعمل على تحقيق مصلحة المجموعة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح.
- المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة للمجموعة، وتحقيق مطالب أعضائها بشكل متوازن وعادل.
- الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية، والدعوى القضائية التي قد تؤثر سلباً على القيام بالمهام والوظائف الموكلة إليهم .
- اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للمجموعة ومتابعة تنفيذها.
- وضع استراتيجية شاملة للمجموعة وخطط العمل الرئيسية وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.
- تحديد هيكل رأس المال الأمثل للمجموعة واستراتيجياته والأهداف المالية واعتماد الموازنة السنوية.
- متابعة نفقات رأس المال في المجموعة وشراء/بيع الأصول.
- وضع أهداف الأداء ومتابعة تنفيذها والإداء العام للمجموعة.
- تقييم واعتماد الهيكل التنظيمي للمجموعة بشكل نظامي لضمان توزيع المهام والوظائف والمسؤوليات على نحو مناسب وخاصة وحدات الرقابة الداخلية .
- اعتماد السياسات والإجراءات المناسبة لتنفيذ استراتيجية وأهداف المجموعة.
- اعتماد الخطة السنوية المعنية بالتدريب والتعليم في المجموعة والتي تتضمن برامج تعريفية بالمجموعة وأنشطتها والحوكمة بها .
- وضع اللوائح والإجراءات للرقابة الداخلية ومتابعتها.
- وضع نظام إفصاح كامل لتحقيق العدالة والمساواة ومنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات الداخلية .
- ضمان نزاهة القوائم المالية والمحاسبية، وتشمل تلك المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
- التقييم السنوي لكفاءة إجراءات الرقابة الداخلية في المجموعة.
- اعتماد التعيينات في الإدارة التنفيذية العليا وتخطيط استبدال المناصب في الإدارة .
- ضمان تنفيذ أنظمة الرقابة الملائمة لإدارة المخاطر وذلك من خلال التنبؤ بالمخاطر التي قد تواجهها المجموعة بوجه عام والإفصاح عنها بشفافية .
- وضع سياسات ومعايير وإجراءات محددة وصريحة تنظم عضوية مجلس الإدارة وتنفيذها بعد اعتمادها في الجمعية العمومية .
- وضع سياسة كتابية تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحماية حقوقهم.

حظر الجمع بين المناصب:

تلتزم المجموعة بالقواعد الخاصة بحظر الجمع بين المناصب التي يحظر قانوناً الجمع بينها، إذ يشترط للترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم المترشح إقراراً مكتوباً ، يقر فيه بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وذلك وفقاً لقانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، كما تضمن طلب الترشح للعضوية وجوب إفصاح المترشح عن الشركات التي يحتفظ فيها بمنصب في عضوية مجلس إدارتها، بالإضافة الى توضيح صفته فيها وما إذا كان رئيساً أو نائباً للرئيس أو عضواً منتدباً أو عضواً، وعمّا إذا كان ممثلاً فيها بصفته الشخصية أم بصفته ممثلاً لشخصية اعتبارية، ويظل هذا الالتزام سارياً على أعضاء المجلس طيلة مدة عضويتهم بالمجموعة.

كما يلتزم أعضاء مجلس الإدارة كل عام بتقديم الإقرار السنوي بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام نظام الحوكمة، وتحفظ تلك القرارات بمعرفة رئيس مجلس الإدارة لدى أمين سر مجلس الإدارة.

ويلتزم أعضاء مجلس الإدارة بحظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها سواء بصفته الشخصية أو بصفته كممثلين عن أشخاص اعتباريين، حيث حرص كل عضو من أعضاء المجلس ألا ينطبق عليه أي من العوامل التالية:

- أن يكون رئيساً أو نائباً لرئيس مجلس إدارة أكثر من شركتين مساهمتين في دولة قطر.
- أن يكون عضواً في أكثر من ثلاث مجالس إدارة شركات مساهمة مركزها في دولة قطر.
- أن يكون عضواً منتدباً في أكثر من شركة مساهمة مقرها الرئيسي في دولة قطر.
- أن يكون عضواً في مجلس إدارة شركة مساهمة تمارس نفس النشاط الذي تمارسه المجموعة.
- أن يقوم بأي عمل أو نشاط ينافس عمل المجموعة أو يضر بمصالحها.

تضارب المصالح:

يلتزم المجلس بالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها المجموعة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة المجموعة.

كما يحرص الأعضاء على عدم حضور أي عضو يكون "طرف ذي علاقة" أو يكون طرفاً له صلة بعملية أو علاقة أو صفقة تبرمها المجموعة اجتماعات المجلس التي يتم مناقشتها تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة فيها، ويمنع حقه في التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها، وفي جميع الأحوال، يحرص المجلس على أن تصب كافة العلاقات التي تقيمها المجموعة مع الغير أن تكون في مصلحتها، وكذلك تكون جميع الصفقات التي تبرمها وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف ذلك.

يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم المجموعة وسائر أوراقها المالية الأخرى.

النصاب القانوني لاجتماعات المجلس:

لا يعتبر اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أغلبية الأعضاء وشريطة حضور رئيس مجلس إدارة الاجتماع أو نائبه. ويجوز للعضو الغائب (إن وجد)، بناءً على طلب خطي تفويض أي عضو مجلس إدارة آخر لتمثيلهم في الحضور والتصويت. ولا يمكن لعضو مجلس الإدارة تمثيل أكثر من عضو واحد. إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو أربعة غير متتالية دون عذر يقبله المجلس، يعتبر عضو مجلس الإدارة أنه مُستقيل، ويمكن أن يتم المشاركة في اجتماع مجلس الإدارة بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها التي تُمكن المشارك من الاستماع والمشاركة بنشاط في مناقشات جدول أعمال مجلس الإدارة واتخاذ القرارات.

الدعوة لاجتماعات المجلس:

يجتمع المجلس بناء على دعوة من رئيس مجلس الإدارة وبناءً على ما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للمجموعة. على رئيس مجلس الإدارة استدعاء المجلس للاجتماع متى طلب ذلك عضوين على الأقل من أعضائه، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوع واحد على الأقل. ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر في جدول الأعمال عند استلام إخطار من الاجتماع وجدول الأعمال المقترح.

قرارات المجلس:

دون مخالفة لأحكام القانون في هذا الصدد، يتعين على المجلس الذي يُمرر قراراته بأغلبية أصوات أعضاء مجلس الإدارة (الحضور والممثلين). في حالة تعادل الأصوات، يرجح الجانب الذي منه الرئيس.

يتم إعداد محضر لكل اجتماع، بما في ذلك أسماء الحضور والغائبين، فضلاً عن مناقشات الاجتماع. يقوم رئيس مجلس الإدارة وأمين السرّ بالتوقيع على المحضر، ومن الممكن أن يقدم أي عضو لا يوافق على أي قرار اتخذته المجلس، اعتراضه/اعتراضها في محضر الاجتماع.

ويجوز لمجلس الإدارة عند الضرورة أو الاستعجال أن يصدر بعض قرارات التداول شريطه موافقة جميع أعضاء المجلس الخطية لتلك القرارات، على أن تُعرض في الاجتماع التالي لمجلس الإدارة لتضمينها في محضر الاجتماع.

أمين سرّ المجلس:

يصدر المجلس قراراً بتسمية أمين سرّ مجلس الإدارة. يجب أن تكون الأولوية للشخص الذي يحمل شهادة جامعية في القانون أو المحاسبة من إحدى الجامعات المعترف بها أو ما يعادلها، ولمن لديه خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في التعامل مع شؤون الشركة المُدرجة. يجوز للأمين، وبناء على موافقة رئيس مجلس الإدارة طلب مساعدة من أي موظف في المجموعة لأداء واجباته، ويتولى مهام أمين سرّ المجموعة السيد / **وليد ابراهيم أبو عرجة**، وذلك بالإضافة إلى مسؤولياته اليومية كأمين سرّ لجنة الاستثمار ولجنة الترشيحات و المكافآت والحوافز وكذلك كمسؤول عن إدارة علاقات المستثمرين للمجموعة.

مسؤوليات وواجبات أمين سرّ المجلس:

يحدد مجلس الإدارة مسؤوليات وواجبات أمين سرّ مجلس الإدارة وذلك عن طريق اعتمادها ضمن سياسات وإجراءات المجموعة وبالتحديد في لائحة الحوكمة والامتثال الخاصة بالمجموعة، وفيما يلي أهم المسؤوليات والواجبات الخاصة بأمين سرّ مجلس الإدارة:

- تسجيل محاضر اجتماعات المجلس، وتحديد أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين. ومناقشات الاجتماع. وتقديم اعتراضات الأعضاء على أي قرار اتخذته المجلس، وإرسال دعوات الاجتماع إلى أعضاء مجلس الإدارة والمشاركين (إن وجدو) ، وإرفاقها بجدول الأعمال، واستلام طلبات الأعضاء لإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال في اجتماعات مجلس الإدارة.
- تسجيل قرارات مجلس الإدارة في السجل المُعد لهذا الغرض، وفقاً لتاريخ صدوره.
- تسجيل الاجتماعات التي عقدها المجلس في سجل مُرقم بالتسلسل والذي أعد لهذا الغرض، وترتيبه حسب التاريخ المُنعقد ووضع أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين ومناقشات الاجتماع واعتراضات الأعضاء إن وجدت.
- الاحتفاظ بمحاضر اجتماعات مجلس الإدارة والقرارات والتقارير وجميع سجلات مجلس الإدارة والمراسلات والكتابات في الورق والسجلات الإلكترونية.
- تمكين رئيس مجلس الإدارة والأعضاء من الوصول إلى جميع المعلومات في الوقت المناسب والوثائق والبيانات المتعلقة بالمجموعة.
- التنسيق الكامل بين الرئيس والأعضاء، وبين الأعضاء أنفسهم، وكذلك بين مجلس الإدارة والأطراف ذات الصلة وأصحاب المصلحة في المجموعة بما في ذلك المساهمين والإدارة والموظفين.

- حفظ إقرار أعضاء مجلس الإدارة من "عدم دمج الوظائف المحظورة".

عدد اجتماعات المجلس خلال السنة:

لقد تم عقد (9) تسع اجتماعات لمجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهي في 31 ديسمبر 2025 كما أنه لم تتجاوز الفترة الزمنية بين تاريخ انعقاد كل منها أكثر من ثلاثة أشهر. وفيما يلي ملخص حول اجتماعات المجلس التي عقدت خلال العام 2025:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الأعضاء الحاضرين	عدد الأعضاء الغائبين	ملاحظات
الاول	15-1-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
الثاني	19-2-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
الثالث	30-4-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
الرابع	12-5-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
الخامس	11-6-2025	8	1	تم استثناء مشاركة سعادة الشيخ/عبدالله بن خالد بن ثاني ال ثاني، وذلك بسبب مناقشة موضوع يختص بسعادته
السادس	13-7-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
السابع	31-7-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
الثامن	29-10-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات
التاسع	16-12-2025	9	0	لا يوجد ملاحظات

لجان مجلس الإدارة:

شكّل مجلس الإدارة فور انتخابه في أبريل 2023 اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة، وهم:

- لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز
- لجنة التدقيق وإدارة المخاطر

وقد تضمن قرار المجلس بتشكيل اللجان المذكورة أعلاه وتسمية رئيس لكل لجنة وأعضائها مراعيًا في ذلك ما يلي:

- توافر الخبرة اللازمة التي تمكنهم من ممارسة اختصاصات اللجنة وفقاً لنظام الحوكمة.
- مراعات الضوابط الخاصة بتشكيل اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة.
- كما قد شكل المجلس لجنة الاستثمار وذلك بغرض وضع الاستراتيجيات والخطط والسياسات الاستثمارية للمجموعة.

تحتفظ كل لجنة من اللجان المذكورة أعلاه بميثاق خاص بها يوضح الأهداف لكل لجنة ومهام وصلاحيات اللجنة وأعضائها، وفي جميع الأحوال يبقى المجلس مسؤولاً عن تلك اللجان وأعمالها.

وليد ابراهيم أبو عرجة : امين سر مجلس الادارة

مسؤول إدارة علاقات المستثمرين (IR) معتمد من قبل الجمعية البريطانية لعلاقات المستثمرين (UK IR Society)

لجنة الاستثمار:

وهي من اللجان الغير منصوص عليها في نظام الحوكمة، وقد شكلت بغرض وضع الاستراتيجيات والخطط والسياسات الاستثمارية للمجموعة والتوصية للمجلس باتخاذ القرارات الاستثمارية الهامة ومتابعة الأداء الاستثماري مع الإدارة التنفيذية أولاً بأول، هذا ويتم اتخاذ قرارات اللجنة بالاجتماع أو بالتمرير.

تتكون لجنة الاستثمار من رئيس وعضوين من مجلس الإدارة ورئيس المجموعة.

عبد الرحمن عبد الجليل عبد الغني العبد الغني : رئيس لجنة الاستثمار

الشيخ / تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني : عضو لجنة الاستثمار

راشد بن ناصر سريع الكعبي : عضو لجنة الاستثمار

علي إبراهيم عبدالعزيز العبد الغني : عضو لجنة الاستثمار

وليد ابراهيم أبو عرجة : أمين سر اللجنة

لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز

تتكون لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز من رئيس وعضوين من مجلس الإدارة جميعهم غير تنفيذيين (كما هو موضح بجدول توزيع المناصب).

الشيخ/ خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني : رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز

راشد بن ناصر سريع الكعبي : عضو لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز

الشيخ / ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني : عضو لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز

وليد ابراهيم أبو عرجة : أمين سر اللجنة

من أهم مسؤوليات وواجبات اللجنة هو التالي:

- تطوير الأسس والمعايير العامة التي يستخدمها أعضاء الجمعية العمومية لاختيار العضو الأمثل من بين المرشحين لعضوية مجلس الإدارة.
- ترشيح من يبدو مناسباً لعضوية مجلس الإدارة عند وجود مقعد شاغر.
- وضع مشروع "خطة لتعاقب الموظفين" لإدارة المجموعة.
- ترشيح من يبدو مناسباً لشغل أي وظيفة من وظائف الإدارة التنفيذية العليا.
- تلقي طلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.
- تقديم قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى مجلس الإدارة، بما في ذلك التوصيات في هذا الصدد، وإرسال نسخة منها إلى هيئة قطر للأسواق المالية ومصرف قطر المركزي عند الاقتضاء.

- تقديم تقريراً سنوياً إلى مجلس الإدارة يتضمن تحليلاً شاملاً لأداء المجلس لمعرفة نقاط الضعف والقوة، إلى جانب تقديم المقترحات في هذا الصدد.
- وضع أسس التعويضات السنوية للمجموعة، بما في ذلك طريقة تحديد تعويضات رئيس مجلس الإدارة وكافة أعضاء المجلس.
- وضع أسس لمنح العلاوات والحوافز داخل المجموعة، بما في ذلك إصدار حصص الحوافز لموظفيها.

عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز (6) ست اجتماعات خلال عام 2025 ولا يعتبر اجتماع اللجنة صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء. وقد ناقشت اللجنة عدد من النقاط الجوهرية خلال اجتماعاتها كما هو موضح على النحو التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الأعضاء الحاضرين	عدد الأعضاء الغائبين	أهم التوصيات / القرارات
الاول	14-1-2025	3	0	مناقشة وتقييم أعمال أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2024، تقييم عمل أمين سر مجلس الإدارة عن عام 2024، مناقشة واعتماد ميثاق • لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز.
الثاني	18-2-2025	3	0	المناقشة والتوصية باعتماد صرف مكافآت مجلس الادارة والإدارة التنفيذية وهيئة الرقابة الشرعية وأمين السر والموظفين للسنة المالية 2024
الثالث	11-6-2025	2	1	دراسة والموافقة على طلب مجموعة ثبير للاستثمار لتغيير ممثلهم في عضوية مجلس الإدارة من سعادة الشيخ/عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني الى سعادة الشيخ الدكتور/خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني، ورفع توصية لمجلس الإدارة بهذا الشأن وفي حال موافقة المجلس يتم أخذ موافقة الجهات الرقابية المعنية.
الرابع	18-9-2025	3	0	مناقشة ورفع توصية لمجلس الإدارة لاعتماد صيغة اعلان فتح باب الترشح لعضوية مجلس الادارة لثلاث سنوات قادمة (2026-2028) وبعد ذلك أخذ موافقة الجهات المعنية للنشر، ورفع توصية لمجلس الإدارة للموافقة على حجز موعد عقد اجتماع الجمعية العامة عن السنة المالية 2025، مناقشة ورفع توصية تعيين رئيس وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمدة 3 سنوات قادمة (2026-2028)
الخامس	14-12-2025	3	0	دراسة كافة طلبات الترشح لعضوية مجلس إدارة المجموعة ومدى موافقتها مع شروط عضوية النظام الاساسي وتعليمات المصرف وهيئة قطر للأسواق المالية ، وأوصت اللجنة بقبول طلبات المترشحين باستثناء طلب واحد ورفع توصية لمجلس الادارة بهذا الشأن
السادس	21-12-2025	3	0	تم دراسة ومناقشة شكوى مترشح لاعادة النظر في طلب ترشحه وقد قررت اللجنة رفض الشكوى على أن يتم اخطار المشتكي بالقرار واشعار مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية.

لجنة التدقيق وإدارة المخاطر:

تتكون اللجنة من رئيس وعضوين مستقلين من مجلس الإدارة وجميعهم غير تنفيذيين (كما هو موضح بجدول توزيع المناصب).

خالد محمد العمادي : رئيس لجنة التدقيق وإدارة المخاطر

راشد بن ناصر سريع الكعبي: عضو لجنة التدقيق وادارة المخاطر

الشيخ/ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني : عضو لجنة التدقيق وادارة المخاطر

رامي محمد الاغا : أمين سر اللجنة

من أهم مسؤوليات وواجبات اللجنة هو التالي:

- الحرص على تبني المجموعة لنظام رقابة داخلية والتوصية للمجلس على اعتماده، وإجراء مراجعات دورية عليه وتقييم مدى كفاءته .
- وضع إجراءات التعاقد وترشيح المدققين الخارجيين، والتأكد من استقلاليتهم أثناء تنفيذهم لعملية التدقيق.
- الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية للمجموعة، ومتابعة عمل المدقق الخارجي، والتنسيق بينهما، وضمان امتثالهم لتنفيذ أفضل المعايير الدولية فيما يخص عملية التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ومعايير التدقيق، والمراجعة الدولية، ومتطلباتهم.
- الإشراف على ومراجعة دقة وصلاحيات القوائم المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والتقارير الربع سنوية .
- النظر في ومراجعة واتباع تقارير وملاحظات المدقق الخارجي فيما يخص القوائم المالية للمجموعة .
- التأكد من دقة البيانات والقوائم المالية والشؤون المفصّل عنها المقدمة إلى المساهمين في الجمعية العمومية.
- التنسيق بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وإدارة التدقيق الداخلي للمجموعة.
- مراجعة النظم المالية، والرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر.
- إجراء تحقيقات على شؤون الرقابة المالية التي يطلبها مجلس الإدارة.
- التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلية بالمجموعة والمدققين الخارجيين.
- مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للمجموعة وتقديم الآراء والمقترحات لمجلس الإدارة في هذا الصدد.
- تنفيذ مهام مجلس الإدارة فيما يخص الرقابة الداخلية للمجموعة.
- وضع ومراجعة سياسات المجموعة بانتظام فيما يتعلق بإدارة المخاطر، مع الأخذ بالاعتبار لطبيعة أعمال المجموعة، وتغيرات السوق، واتجاهات الاستثمار، وخطط التوسع الخاصة بالمجموعة بعين الاعتبار .
- الإشراف على برامج التدريب على إدارة المخاطر التي أعدتها المجموعة .
- إعداد وتقديم تقارير دورية تختص بالمخاطر وإدارتها داخل المجموعة إلى مجلس الإدارة، في وقت يحدده المجلس، بما في ذلك اقتراحاتها، وإعداد تقارير حول مخاطر محددة بناءً على أوامر مجلس الإدارة أو رئيس المجلس .

عقدت لجنة التدقيق وادارة المخاطر (7) سبع اجتماعات خلال عام 2025 ولا يعتبر اجتماع اللجنة صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء وشريطة حضور رئيس اللجنة. وقد ناقشت اللجنة عدد من النقاط الجوهرية خلال اجتماعاتها كما هو موضح على النحو التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الحاضرين	عدد الغائبين	أهم التوصيات / القرارات
الاول	15-1-2025	3	0	تم اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2024/8 مناقشة تقرير نشاط ادارة الامن السيبراني عن أعمالها لعام 2024، ومراجعة واعتماد نتائج اختبار BIA BCP وتحديث BCP غير المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات لعام 2024، ومراجعة واعتماد سجلات المخاطر المحدثة لقسم مطالبات السيارات والاكتتاب في السيارات ومركز الاتصال، ومناقشة تقرير مراجعة إطار ادارة المخاطر والتقرير السنوي لإدارة المخاطر، ومناقشة التقرير السنوي لإدارة الالتزام والابلاغ لعام 2024 وتقرير نشاط إدارة التدقيق الداخلي لعام 2024 وأعربت اللجنة عن رضاها عن الاداء ووافقت على التقارير، واعتماد خطة التدقيق الداخلي لعام 2025 ، ومناقشة عروض الاسعار لتعيين مدقق الحسابات الخارجي للمجموعة ووافقت اللجنة ورفعت توصية لمجلس الادارة.

الثاني	19-2-2025	3	0	اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/1 ، ومناقشة البيانات المالية للسنة المنتهية 31 ديسمبر 2024 مع مدقق الحسابات الخارجي، ومدى الالتزام مع تعليمات حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية ، وأوصت اللجنة برفعها لمجلس الإدارة للاعتماد.
الثالث	30-4-2025	3	0	اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/1، ومناقشة البيانات المالية للفترة المنتهية 31 مارس 2025 واعربت اللجنة عن ارتياحها وأوصت برفعها للمجلس للاعتماد، مراجعة طلب اسناد مركز عمليات الامن الخارجي SOC لشركة Ooredoo ومقترح استحداث وظيفة مسؤول حماية البيانات واسنادها لرئيس قسم الامن السيبراني وقد اعربت اللجنة عن رضاها واوصت بعرضه لمجلس الإدارة للاعتماد، عرض تقارير كفاية رأس المال موقف الملاءة المالية وتقرير المخاطر وتقرير تقييم المخاطر الذاتية والملاءة المالية ORSA وتقرير الوضع المالي FCR وتقرير التقييم الاكتواري ونتائج اختبارات الاجهاد على ملاءة الشركة المالية وسجلات المخاطر وقد وافقت اللجنة على التقارير واوصلت برفعها لمجلس الإدارة للاعتماد.
الرابع	31-7-2025	3	0	اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/3 ، ومراجعة واعتماد تقرير كفاية رأس المال وموقف الملاءة المالية للربعين الاول والثاني ، مراجعة واعتماد تقرير المخاطر للربعين الاول والثاني، مراجعة واعتماد تقرير التقييم الاكتواري للربع الثاني، مراجعة واعتماد سياسة واجراءات ادارة المخاطر الشرعية وان يتم عرضها على مجلس الإدارة للموافقة النهائية، مراجعة واعتماد تقييم مخاطر الاحتيال على مستوى المجموعة 2025، مراجعة واعتماد التقييم الذاتي لاطار عمل ادارة مخاطر مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب 2025، مراجعة واعتماد سجلات مخاطر الادارات و ان يتم متابعة المخاطر المفتوحة، مناقشة والتوصية برفع البيانات المالية للربع الثاني لمجلس الإدارة للاعتماد، مناقشة واعتماد تقرير ادارة التدقيق الداخلي عن أعمال الرقابة الداخلية بالمجموعة وتقرير عمليات شطب المركبات وبيع الحطام، مناقشة تقرير مصرف قطر المركزي بخصوص مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب ووجهت الإدارة التنفيذية لدراسة التقرير ووضع الاجراءات التصحيحية اللازمة وفوضت رئيس المجموعة بالرد عليهم.
الخامس	29-10-2025	3	0	اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/4 مراجعة سياسة واجراءات إدارة مخاطر السلوك، ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مراجعة تقرير المخاطر الرئيسية وسجل مخاطر الشركة المُحدّث لعام ٢٠٢٥ ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مراجعة سياسة الجودة المُحدّث لعام ٢٠٢٥ ، ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مراجعة سياسة الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات لعام ٢٠٢٥ وميثاق اللجنة ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مراجعة أدلة الإجراءات المُحدّثة المُختلفة مع التعديلات اللازمة لتتوافق مع مبادئ الرقابة على الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات لمصرف قطر المركزي ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مراجعة الوثائق المُحدّثة المُتعلقة بإطار إدارة المخاطر، ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد ، مراجعة دليل السياسات والإجراءات لإدارة الأمن السيبراني ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مناقشة البيانات المالية للفترة المنتهية في 30 سبتمبر 2025 ، ورفع توصية لمجلس الإدارة للاعتماد، مناقشة ملاحظات مصرف قطر المركزي.
السادس	10-12-2025	2	1	اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/5 ، مناقشة واعتماد تقرير ادارة التدقيق الداخلي للربع الثاني، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي لادارة شؤون الموظفين وأوصت الادارة التنفيذية بتصويب الاوضاع، مناقشة واعتماد تقرير عمليات شطب المركبات وبيع الحطام للربعين الثاني والثالث، مناقشة تقرير الاتفاقيات والنسويات مع مقدمي الخدمات التأمينية المساندة للربع الاول والثاني وأوصت الادارة التنفيذية باجراء المناسب مع الوسطاء الذين لا يزودو المجموعة بكشوفات الحسابات، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي لمعايير إدارة الجودة ISO 9001-2015 وأوصت اللجنة باجراء اللازم وتحسين الاجراءات اللازمة بالخصوص، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي لادارة التأمينات العامة وأوصت الادارة التنفيذية بتصويب الاوضاع، عرض ومناقشة تقرير المدقق الخارجي عن مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب واعربت عن ارتياحها

واكدت على اهمية الاستمرار في المتابعة الدورية لحين اغلاق جميع الملاحظات بشكل نهائي، مناقشة والموافقة على رفع توصية لمجلس الادارة لاعتماد التعديلات لمسودة دليل السياسات والاجراءات الخاص بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب ، مراجعة واعتماد تقرير كفاية رأس المال وموقف الملاعة المالية وتقرير المخاطر وتقرير التقييم الاكتواري كما في 30 سبتمبر 2025، مراجعة واعتماد التقييم الذاتي لمخاطر الامن السيبراني وتكنولوجيا المعلومات 2025، مراجعة واعتماد تقرير اختبارات الاجهاد لملاعة الشركة المالية وسجلات مخاطر الادارات المحدثه ، الموافقة على عقد جلسة تدريبية لاعضاء مجلس الادارة بخصوص مقدمة في سياسات الحوكمة البيئية والاجتماعية والمؤسسية ESG، مناقشة تعديلات ميثاق لجنة التدقيق وادارة المخاطر ورفع توصية لمجلس الادارة للاعتماد.				
تم اعتماد محضر اجتماع لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2025/6 ، مناقشة واعتماد تقرير ادارة التدقيق الداخلي للربع الثالث لعام 2025 ، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي للالتزام ادارة اعادة التأمين لنظام الرقابة الداخلي وأوصت الادارة العليا بتصويب الاوضاع، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي لإدارة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وأوصت بتصويب الاوضاع، مناقشة تقرير التدقيق الداخلي عن الاتفاقيات لمقدمي الخدمات التأمينية المساندة للربع الثالث ووافقت على التقرير وأوصت الادارة التنفيذية باعداد قائمة بالارصدة القديمة ورفعها لمجلس الادارة لاتخاذ ما يونه مناسباً وأوصت باعادة النظر في التعامل مع الوسطاء الغير متعاونين، تدريب اللجنة على معايير الحوكمة البيئية والاجتماعية والمؤسسية ووافقوا على عرضها على أعضاء المجلس، مراجعة والموافقة على اهداف الحوكمة البيئية والاجتماعية والمؤسسية وعرضها على مجلس الادارة للاعتماد، مراجع واعتماد سجلات المخاطر المحدثه والموافقى عليها، مراجعة تقرير اختبار خطة استثمارية الاعمال السنوي وتقرير تحليل تأثير الاعمال وخطة استثمارية الاعمال المحدثه ووافق الاعضاء على عرضها على مجلس الادارة للاعتماد.	0	3	30-12-2025	السابع

الإدارة التنفيذية العليا:

تتمثل الإدارة التنفيذية العليا في شخصية رئيس المجموعة السيد علي إبراهيم العبدلغني بالإضافة الى مجموعة من المدراء التنفيذيين والمستشارين والاداريين والقانونيين ورؤساء أقسام آخرين مسؤولين عن إدارة المجموعة من بينهم:

علي إبراهيم العبدلغني : رئيس المجموعة

زكي خميس عكيلا : المدير التنفيذي للشركة الإسلامية للاستثمار العقاري

نظام الدين عبد القادر : رئيس العمليات الفنية

محمد عباس الرئيس : مستشار رئيس المجموعة

ياسر محمد العاملي : الرئيس المالي للمجموعة

كريم صالح : المدير التنفيذي للتكافل والطبي

محمد عبدالرؤوف الرشيد : المدير التنفيذي للسيارات

اليزيد سعيد ميرغني : المدير التنفيذي للتأمينات العامة بالإناابة

سيد عثمان بيرفيز : المدير التنفيذي لإعادة التأمين

جمال ابراهيم الهادي : المدير التنفيذي للتعويضات العامة

محمد صبحي سليمان : مدير الالتزام والابلاغ

رامي محمد الأغا : مدير التدقيق الداخلي

نجيب حنيفة : المدير التنفيذي لتقنية المعلومات

محمد أشرف صديقي : المدير التنفيذي لإدارة المخاطر

صالح فتح الله : المدير التنفيذي للشؤون الإدارية والموارد البشرية بالوكالة

مازن ناصر : المدير التنفيذي لتطوير الاعمال والتسويق

محمد انفال : رئيس قسم امن المعلومات

أحمد عبد الرحيم أبوه أحمد : المدير التنفيذي للشؤون القانونية

مؤهلات وخبرات الإدارة التنفيذية العليا:

تتميز الإدارة التنفيذية العليا لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين بوجود تنوع شامل وفي الخبرات والمهارات والمؤهلات العلمية والمهنية التي تمكنها من إدارة أعمال المجموعة بمهنية وحرفية عالية، ومنها الشهادات الأكاديمية المتنوعة ما بين الخلفية المحاسبية والاستثمارية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، بالإضافة الى الخبرة المهنية الطويلة في مجال التأمين وإعادة التأمين التي تتجاوز 30 عاماً. والذي من شأنه أن يساعد المجموعة في تطوير وتغطية البعد الإستراتيجي المطلوب من الإدارة والذي يعتمده مجلس الإدارة أو أي من لجانها؛ فضلاً عن ذلك تبحث الإدارة دوماً عن إرساء وتفعيل أحدث وسائل التطوير المهني والتكنولوجي في تنفيذ أهدافها القصيرة والطويلة الأمد. كما أن التنوع في المؤهلات والخبرات المهنية يساعد الإدارة في تنفيذ مهامها اليومية بكفاءة وجودة عالية، وتسيير الأعمال اليومية للمجموعة.

كما أن الإدارة تنتهج أسلوب العمل الجماعي لتسيير الأعمال، وذلك عن طريق تشكيل لجان داخلية لمتابعة الجوانب التشغيلية والفنية وتطوير الأعمال سواء التشغيلية أو الإدارية، وعادةً تتكون هذه اللجان برئاسة أحد أعضاء الإدارة التنفيذية العليا، وتكون اجتماعاتها بشكل دوري حسب طبيعة وأهداف كل لجنة.

صلاحيات ومسؤوليات الإدارة التنفيذية العليا:

تحمل الإدارة التنفيذية العليا على عاتقها مسؤولية وضع وتنفيذ الخطط الإستراتيجية للمجموعة بشكل كامل ومباشر، وذلك بعد عرضها واعتمادها من مجلس الإدارة، كما أنها المسؤولة عن خطط العمل التشغيلية والإدارية بالمجموعة. ويجب أن تحرص الإدارة على تناغم تلك الإستراتيجيات والخطط مع رؤية وأهداف المجموعة العامة، لكي يتسنى للمجموعة الوصول الى أهدافها وغاياتها بكفاءة وفاعلية.

كما أن الإدارة التنفيذية مسؤولة عن تطبيق قرارات مجلس الإدارة، والحرص على تطبيقها سواء في عملياتها اليومية أو في خططها المستقبلية، كما يجب على الإدارة إخطار المجلس بالمستجدات والتحديات التي تواجهها المجموعة وتقديم لها توصياتها بأفضل الوسائل التي يمكن أن تتبعها المجموعة لمواجهة تلك التحديات والمخاطر، ومن ضمن أهداف الإدارة التنفيذية الرئيسية على سبيل الذكر – لا الحصر- الآتي:

- اقتراح الموازنة العمومية للمجموعة واعتمادها من المجلس والعمل على تحقيقها؛
- اقتراح السياسات والإجراءات التشغيلية والإدارية واعتمادها من المجلس والحرص على تطبيقها ضمن عمليات المجموعة؛
- الحرص على تقديم التوصيات والتقارير المطلوبة من المجلس أو أي من لجانها.

وبالمقابل يمنح مجلس الإدارة الصلاحيات الملائمة للإدارة التنفيذية العليا لتتمكن من مواصلة مهامها ومسؤولياتها المناطة بها بشكل فعال دون معوقات أو تأخير لعمليات التشغيل، وتشمل هذه الصلاحيات على سبيل الذكر – لا الحصر- صلاحيات التعيين والفصل لجميع المناصب الوظيفية فيها، عدا تلك المسؤولة أمام المجلس مباشرة ؛ وعلى الإدارة التنفيذية العليا إطلاع المجلس على التعيينات الرئيسية العليا من باب الاطلاع والعلم، ولكن تبقى المسؤولية في هذه التعيينات أو الفصل ملقاة على عاتق الإدارة التنفيذية العليا. كما يمنح مجلس الإدارة الصلاحيات المالية للإدارة التنفيذية ضمن الضوابط ومصفوفة الصلاحيات والسلطة المالية المعتمدة من المجلس بما فيها المشتريات والاستثمار في الأصول التشغيلية.

أعمال الإدارة التنفيذية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025:

قامت الإدارة التنفيذية العليا خلال العام 2025 بالعديد من الأعمال والإنجازات في مجال التوسع الإستراتيجي في سوق التأمين المحلي وذلك تماشياً مع رؤية المجلس الإستراتيجية للمجموعة وأعمالها التشغيلية، وفيما يلي على سبيل الذكر -لا الحصر- بعض الإنجازات للإدارة خلال العام:

- حافظت المجموعة على تصنيفها الصادر عن وكالة التصنيف العالمية أ.م. بيست (AM Best) للقوة المالية للمجموعة عند درجة A- (ممتاز) و تصنيفها الائتماني طويل الامد للمصدر الى درجة a- (ممتاز) بالإضافة الى النظرة المستقبلية لها الى (مستقرة) خلال عام 2025
- حصلت المجموعة جائزة "شركة التكافل للعام 2025" ضمن جوائز صناعة التأمين في الشرق الأوسط (Middle East Insurance Industry Awards) النسخة الثانية عشرة، بما يعكس تميز الأداء والتنافسية على مستوى المنطقة.

بيئة الرقابة الداخلية بالمجموعة:

الرقابة الداخلية:

يحدد مجلس الإدارة نظام الرقابة الداخلية للمجموعة، والذي يشمل آليات الرقابة الداخلية، وواجبات ومهام أقسام وفروع الإدارات التنفيذية العليا، ولوائحها وإجراءاتها الخاصة بالمسؤولية، وبرامج الوعي والتعليم للموظفين حول أهمية الرقابة الداخلية.

كما يشتمل المقترح المذكور أعلاه على خطة المجموعة في إدارة المخاطر والتي تتضمن تحديد المخاطر الكبرى التي تواجه المجموعة والتي قد تؤثر عليها وكيفية مواجهة تلك المخاطر، وخاصة تلك المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة، وإمكانية المجموعة في تنفيذ آليات تحديد المخاطر من حيث أثرها المتوقع واحتمالية حدوثها وتنفيذ الإجراءات الاحترازية لتفادي حدوثها أو التخفيف من أثرها لتكون مقبولة بالنسبة لسعة المجموعة لتقبل المخاطر. (Risk Appetite).

إدارات الرقابة الداخلية :

لدى المجموعة عدد من إدارات الرقابة الداخلية والتحكم بالمجموعة وهم كالتالي:

- إدارة التدقيق الداخلي
- إدارة المخاطر
- إدارة الالتزام والإبلاغ
- الخبير الإكتواري

إدارة التدقيق الداخلي:

تقوم إدارة التدقيق الداخلي بأعمال التدقيق المختلفة على جميع أعمال وإدارات المجموعة التنفيذية والإدارية وذلك وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة من لجنة التدقيق، ومن ثم تقوم بإصدار تقارير التدقيق الداخلي بشكل دوري للجنة.

كما تمتلك إدارة التدقيق الداخلي الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة التدقيق، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة التدقيق الداخلي:

- تقييم نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في المجموعة ومدى تحقيقها لأهداف الإدارة العليا المرجوة، مع تقديم الاقتراحات والتوصيات التي ترفع من كفاءة تلك النظم.
- تقييم مدى التزام جميع الإدارات بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في المجموعة، مع تقديم التوصيات اللازمة لتلافي أوجه الضعف المكتشفة.
- تقييم كفاءة الأداء المالي للمجموعة مقارنة بالسنوات السابقة ومقارنة بالشركات المنافسة، لوضع يد الإدارة العليا للمجموعة على مواطن القوة والضعف في الأداء المالي للمجموعة وكيفية معالجة مواطن الضعف واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها.
- القيام بكافة المهام التي توكل للإدارة من قبل الإدارة التنفيذية بمعرفة وموافقة لجنة التدقيق.

إدارة المخاطر:

قامت المجموعة بإنشاء وحدة مستقلة لإدارة المخاطر تقوم بالعمل الدائم على تحديد وتقييم كافة المخاطر - بأنواعها - التي قد تتعرض لها المجموعة، ومن ثم وضع التصورات والتوصيات اللازمة لإدارة تلك المخاطر والتعامل معها وتلافي أثارها، وتقديم في ذلك التقارير الدورية للإدارة التنفيذية ولجنة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة.

كما تمتلك إدارة المخاطر الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة إدارة المخاطر، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة المخاطر بالمجموعة:

- مساعدة مجلس الإدارة ولجانه والإدارة العليا في تطوير الإطار العام لإدارة المخاطر والمحافظة عليه.
- مراقبة وتقديم النصائح والفحص والإبلاغ عن جميع المخاطر المهمة المتوقعة بشكل معقول، وفي الوقت المناسب.
- تقييم الاحتمالات والاقتراضات المتوقعة عند مواجهة خطر ما، من حيث عواقبه ومدة استمراره.
- رفع تقارير منتظمة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا عن خلفية مخاطر المجموعة، من الجانب التاريخي وما طرأ عليها من تطور، والإشكاليات التي تواجهها والخطوات المناسبة لأجل التخفيف منها مستقبلاً.

إدارة الالتزام والإبلاغ:

تعمل إدارة الالتزام والإبلاغ بالمجموعة- في ظل استقلالية تنظيمية ملائمة - على التأكد من التزام جميع إدارات المجموعة التنفيذية بتنفيذ كافة القوانين والتعليمات التي تخضع لها أعمال المجموعة، وترفع التقارير اللازمة عن مدى التزام إدارات المجموعة لكل من لجنة التدقيق والإدارة التنفيذية.

كما تمتلك إدارة الالتزام والإبلاغ الخاصة بالمجموعة ميثاق يحدد مسؤولياتها وواجباتها تجاه المجموعة ، والذي يتم مراجعته بصفة دورية من قبل لجنة التدقيق، وفيما يلي أهم مسؤوليات ومهام إدارة الالتزام والإبلاغ بالمجموعة:

- متابعة مدى التزام المجموعة في تطبيق سياساتها الداخلية، ومدى التزامها خارجياً مع قوانين وتعليمات وتشريعات مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعليمات مصرف قطر المركزي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- التأكد من أن الأعمال التشغيلية تتم بشكل أخلاقي ومسؤول وموثوق به؛
- تحديد أوجه تضارب المصالح الفعلية والمحتملة وإدارتها بشكل فعال؛
- منع وقوع الجرائم المالية - قدر الإمكان - في المجموعة؛
- إبلاغ لجنة التدقيق ومجلس الإدارة بشأن أي مسائل جوهرية تخص الالتزام أو عملية مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك مخاطر الالتزام الكبيرة التي تواجهها المجموعة، وأي انتهاكات أو تحقيقات هامة متعلقة بالالتزام أو متعلقة بعملية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو بالغرامات أو الإجراءات التأديبية التي تمت من قبل مصرف قطر المركزي أو أي جهة حكومية منظمة أخرى تجاه المجموعة أو أي من موظفيها؛
- تقديم الاستشارات والدعم لمجلس إدارة والإدارة العليا بشأن مسائل الامتثال والالتزام؛
- تدريب موظفي المجموعة حول مسائل الامتثال والالتزام وحول عملية مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب؛
- التفاعل مع مختلف الجهات الحكومية والرقابية حسب الحاجة في المجموعة؛
- وضع سياسات وإجراءات وضوابط متابعة للالتزام الخاصة بالمجموعة واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان تطبيقها والتقيّد بها.

تقييم الإدارة التنفيذية للمجموعة لإطار الرقابة الداخلية على التقارير والبيانات المالية:

مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين هو المسؤول عن إنشاء والحفاظ على إطار للرقابة الداخلية على التقارير والبيانات المالية ("ICOFR") على النحو المطلوب من قبل هيئة قطر للأسواق المالية، وتم تصميم نظام الرقابة الداخلية بالمجموعة بشكل من شأنه توفير ضمان معقول فيما يتعلق بصحة التقارير المالية وإعداد البيانات المالية للمجموعة لأغراض إعداد التقارير الخارجية. كما يتضمن إطار الرقابة الداخلية أيضاً ضوابط وإجراءات الكشف الخاصة المصممة لمنع حدوث الأخطاء الجوهرية.

مخاطر التقارير المالية

تتمثل المخاطر الرئيسية في إعداد التقارير المالية في أن البيانات المالية قد لا تُعرض بشكل عادل بسبب أخطاء غير مقصودة أو متعمدة أو أن نشر البيانات المالية لا يتم في الوقت المناسب. ينشأ الافتقار إلى العرض العادل للبيانات المالية عندما يحتوي بيان مالي أو إفصاح واحد أو أكثر على أخطاء (أو إغفالات) جوهرية. تعتبر الأخطاء الجوهرية إذا كان بإمكانها، بشكل فردي أو جماعي، التأثير على القرارات الاقتصادية التي قد يتخذها المستخدمون بناءً على البيانات المالية.

لتقييد تلك المخاطر المالية، قامت المجموعة بتأسيس إطار للرقابة الداخلية على صحة البيانات والتقارير المالية بهدف تقديم ضمانات معقولة (وليس مطلقاً) ضد الأخطاء الجوهرية. لقد قمنا أيضاً بتقييم تصميم إطار الرقابة الداخلية وتطبيقه وفعاليتيه التشغيلية بناءً على المعايير المحددة في الإطار المتكامل للرقابة الداخلية (2013) الصادر من "لجنة الرعاية لمؤسسات تريداي كومشنتج (COSO)"، والتي توصي بوضع أهداف محددة لتسهيل تصميم وتقييم كفاية نظام التحكم. ونتيجة لذلك، اعتمدت الإدارة الأهداف التالية:

- الوجود / الحدوث - وجود الأصول والالتزامات والموجودة وحدثت المعاملات الفعلي؛
- الاكتمال - جميع المعاملات يتم تسجيل أرصدها وتظهر في البيانات المالية.
- التقييم / القياس - تسجيل الأصول والالتزامات والمعاملات في التقارير المالية بالمبالغ المناسبة؛
- الحقوق والالتزامات والملكية - يتم تسجيل الحقوق والالتزامات بشكل مناسب كأصول والالتزامات؛
- العرض والإفصاح - تصنيف والإفصاح وعرض التقارير المالية بشكل مناسب.

ومع ذلك، فإن أي نظام للرقابة الداخلية، بما في ذلك إطار الرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية، بغض النظر عن مدى حسن تصميمه وتشغيله، يمكن أن يوفر ضماناً معقولاً ولكن ليس مطلقاً لتحقيق أهداف نظام الرقابة الداخلية، وعلى هذا النحو، قد لا تمنع ضوابط الكشف والإجراءات أو الأنظمة الخاصة به جميع الأخطاء أو حالات الاحتيال. علاوة على ذلك، يجب أن يعكس تصميم نظام التحكم حقيقة وجود قيود على الموارد، ويجب اعتبار الفوائد المتوقعة من الضوابط مقارنةً لتكاليفها.

المهام المشاركة في نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية

يتم تنفيذ الضوابط داخل نظام الرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية من قبل جميع القطاعات سواء التشغيلية أو الإدارية المشاركة في مراجعة موثوقية الدفاتر والسجلات التي تقوم عليها البيانات المالية. ونتيجة لذلك، يتم تطبيق نظام الرقابة الداخلية من خلال عدد مختلف من الموظفين في القطاعات والدوائر المختلفة داخل المجموعة

ضوابط للحد من مخاطر حدوث الأخطاء الجوهرية في التقارير المالية

يتكون نظام الرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية من عدد كبير من الضوابط والإجراءات الداخلية التي تهدف إلى التقليل إلى أدنى حد ممكن من مخاطر حدوث الأخطاء الجوهرية في التقارير المالية، ويتم دمج هذه الضوابط في عملية التشغيل وتشمل الآتي:

- تكون مستمرة أو دائمة بطبيعتها مثل الإشراف من خلال السياسات والإجراءات المكتوبة أو الفصل بين المهام؛
- العمل على أساس دوري مثل تلك التي يتم تنفيذها كجزء من عملية إعداد البيانات المالية السنوية؛
- الضوابط الوقائية أو الاستكشافية بطبيعتها؛
- الضوابط التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على البيانات المالية. تأثير غير مباشر على البيانات المالية عناصر التحكم على مستوى المؤسسة والضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات مثل صلاحيات النظام المحاسبي للمجموعة وصلاحيات التأثير المحاسبي في النظام المحاسبي للمجموعة، في حين أن عنصر التحكم ذي التأثير المباشر يمكن أن يكون، على سبيل المثال، تسوية الديون والتي تؤثر بشكل مباشرة بند الميزانية العمومية.
- نظم الرقابة و / أو اليدوية، الضوابط الآلية هي وظائف تحكم مدمجة في عمليات النظام مثل الفصل الذي يفرضه التطبيق على ضوابط العمل وفحص مدى اكتمال ودقة المدخلات. الضوابط الداخلية اليدوية هي تلك التي يديرها فرد أو مجموعة من الأفراد مثل صلاحية الموافقة على تمرير المعاملات.

قياس تصميم وتنفيذ وفعالية التشغيل للرقابة الداخلية

للسنة المالية 2025، أجرت المجموعة تقييماً رسمياً لكفاءة وصحة تصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل نظام الرقابة الداخلية على التقارير والبيانات المالية مع مراعاة الآتي:

- مخاطر وجود الأخطاء الجوهرية في البنود المدرجة في البيانات المالية، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل الأهمية وقابلية الإظهار في البيانات المالية للبيانات الخاطئة؛
- قابلية التحكم المحددة للفشل، مع مراعاة عوامل مثل درجة التعقيد ومخاطر تجاوز الإدارة وكفاءة الموظفين ومستوى التدخل البشري في اتخاذ القرار.
- تحدد هذه العوامل، إجمالاً، طبيعة وتوقيت ومدى الأدلة التي تتطلبها الإدارة من أجل تقييم ما إذا كان تصميم نظام الرقابة الداخلية وتطبيقه وفعاليته يتماشى مع الهدف من تصميمه. يتم إنشاء الأدلة في حد ذاتها من الإجراءات المتكاملة ضمن المسؤوليات اليومية للموظفين أو من الإجراءات المنفذة على وجه التحديد لأغراض تقييم الرقابة الداخلية. تشكل المعلومات الواردة من مصادر أخرى أيضاً مكوناً مهماً من عناصر التقييم، حيث إن هذه الأدلة قد تثير اهتمام الإدارة أو قد تثبت النتائج.
- شمل التقييم تقييماً لتصميم وتنفيذ وفعالية التشغيل للضوابط في مختلف العمليات بما في ذلك النقد والخزانة، الشراء، الاكتتاب، المطالبات، إعادة التأمين، دفتر الأستاذ العام والتقارير المالية، الاستثمارات، الموارد البشرية والرواتب

وإدارة المخاطر، ويتضمن التقييم أيضاً تقييمًا لتصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل عناصر التحكم في مستوى المؤسسة والضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات وضوابط الإفصاح.

نتيجة تقييم الإدارة للرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية

نتيجة تقييم التصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل نظام الرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية (ICOFR)، أنه لم يرد إلى علم الإدارة وجود أي نقاط ضعف جوهرية وتوصلت إلى أن نظام الرقابة الداخلية على البيانات والتقارير المالية تم تصميمها وتنفيذها وتشغيلها بشكل مناسب وفعال، وذلك كما في 31 ديسمبر 2025.

الرقابة الخارجية بالمجموعة:

يتم تعيين المدقق الخارجي للمجموعة (مراقب الحسابات) من قبل الجمعية العمومية العادية سنوياً بتوصية من قبل مجلس الإدارة ولجنة التدقيق، وتحرص المجموعة على أن يكون واحداً من أكبر مكاتب التدقيق العالمية، وعلى ألا يستمر نفس مكتب التدقيق لمدة تزيد عن خمس سنوات متتالية، ويقوم المدقق الخارجي بأعمال التدقيق وتقديم تقارير التدقيق الخارجي بشكل ربع سنوي.

وتقوم لجنة التدقيق بمراجعة عروض المدققين الخارجية والنظر فيها وتقييمها فنياً ومالياً والتي تم جلبها عن طريق إدارة التدقيق الداخلي، كما أنها ترسل إلى مجلس الإدارة توصية تتضمن أسباب الاختيار مقترح واحد أو أكثر لتعيين المدقق الخارجي للمجموعة. وعلى الفور، بعد موافقة مجلس الإدارة على التوصية، يتم إدراجها ضمن أجندة الجمعية العمومية العادية للمجموعة.

وقد تم تعيين مكتب كي بي ام جي (KPMG) للقيام بأعمال تدقيق حسابات المجموعة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2025، بناءً على قرار الجمعية العامة العادية في 26 مارس 2025.

إدارة المخاطر:

تهتم المجموعة اهتماماً بالغاً بتطبيق منظومة متكاملة من النظم الإدارية لضمان توفير نظام فاعل لإدارة وتقدير كافة المخاطر التي ترتبط بعمل المجموعة والتي من شأن حسن إدارتها تحقيق أهدافها وخططها المستقبلية.

إن الهدف الأساسي للمجموعة في إطار إدارة المخاطر والإدارة المالية هو حماية مساهمي المجموعة من الأحداث التي تعوق تحقيق مجموعة من أهداف التشغيل المالي بصورة مستدامة، هذا وتدرك الإدارة العليا الأهمية البالغة لامتلاك أنظمة إدارة مخاطر تتسم بالفعالية والكفاءة، هذا وتنقسم أنواع المخاطر التي تتعرض لها المجموعة إلى ما يلي:

- مخاطر التأمين وإعادة التأمين
- مخاطر الائتمان
- مخاطر السيولة
- مخاطر العملات
- مخاطر السوق
- مخاطر المعلومات
- مخاطر التشغيل
- مخاطر الاستثمار

مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة هي المخاطر المتمثلة في الصعوبات التي تواجهها المجموعة للحصول على أموال للوفاء بالتزاماتها، هذا ويتم رصد متطلبات السيولة على أساس يومي/ أسبوعي/ شهري وتضمن الإدارة المالية توفير أموال كافية للوفاء بأية التزامات عند نشوئها، ومن أهم الإجراءات التي تؤمن توفير السيولة اللازمة للمجموعة فإن سياسة المجموعة في استثمار أموالها تركز دوماً على الاحتفاظ بنسبة ملائمة من أموال المجموعة في شكل حسابات جارية أو توفير أو ودائع لدى البنوك دون استثمارها في العقارات أو الأسهم.

مخاطر المعلومات:

بما أن المجموعة تعتمد في عملها على توافر نظام فاعل ومنتاج لتكنولوجيا المعلومات فإن المخاطر المرتبطة بهذا الجانب يتم متابعتها بشكل مستمر بحيث تتوافر كافة وسائل الأمن والسلامة والدعم والمساندة لذلك النظام وخاصةً توافر خطط إدارة الكوارث المرتبطة بالنظام.

مخاطر الاستثمار:

يقوم مجلس الإدارة - من خلال لجنة الاستثمار - بإدارة مخاطر الاستثمارات والتي على أثرها يتم وضع سياسة توزيع الأصول الاستثمارية وتعديلها حسب التغير الذي يحصل في معايير ومخاطر الاستثمار.

مخاطر العملات:

مخاطر العملات هي المخاطر المتمثلة في تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغيرات في معدلات صرف العملات الأجنبية. الريال القطري مربوط بصورة فعالة بالدولار الأمريكي وبالتالي فإن مخاطر العملات تحدث فقط فيما يتعلق بالعملات الأخرى بخلاف الريال القطري. بذلك فإن تعرض المجموعة لمخاطر العملات الأجنبية هو محدود لأن معظم العمليات تتم بالريال القطري أو الدولار الأمريكي .

مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي المخاطر المتمثلة في تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية نتيجة للتغيرات في أسعار السوق، سواء كانت هذه التغيرات ناتجة عن عوامل محددة خاصة بورقة مالية معينة أو مصدرها أو عوامل تؤثر على جميع الأوراق المالية المدرجة في السوق.

تحد المجموعة من مخاطر السوق بالاحتفاظ بمحفظة متنوعة والرصد المستمر للتطورات في أسواق الأسهم والسندات العالمية والمحلية، بالإضافة إلى ذلك تقوم المجموعة بالرصد النشط للعوامل الرئيسية التي تؤثر على تحركات أسواق الأسهم والسندات متضمناً إجراء تحليل للأداء التشغيلي والمالي للشركات المستثمر فيها .

مخاطر التشغيل:

وهي مخاطر الخسارة التي تنشأ من فشل النظام أو الخطأ البشري أو الاحتيال أو من أحداث خارجية. في حالة فشل ضوابط الرقابة في الأداء قد تتسبب المخاطر التشغيلية في مخاطر للسمعة وقد يكون لها مدلولات قانونية أو تشريعية أو قد تؤدي إلى خسارة مالية، ولا يمكن للمجموعة أن تتوقع إزالة جميع المخاطر التشغيلية إلا أنه وعن طريق وضع نظام رقابة صارم وبالرصد ومعالجة المخاطر المحتملة تتمكن المجموعة من إدارة تلك المخاطر، كما أن المجموعة لديها أدلة عمل مفصلة وتوصيفات وظيفية بها فصل فعال للمهام وضوابط للوصول وإجراءات التفويض والتسوية وأساليب لتدريب وتقييم الموظفين وخلافها، إضافة إلى أعمال التدقيق الداخلي.

الإفصاح عن الإجراءات التي اتخذتها المجموعة بشأن تطبيق نظام الحوكمة:

لقد قامت المجموعة بتطبيق عديد من القرارات والإجراءات للامتثال بنظام الحوكمة، وفيما يلي أهم الإجراءات والقرارات التي اتخذتها المجموعة:

- فهم متطلبات نظام الحوكمة وتحديد مجالات التحسين المطلوبة للامتثال به وبمبادئه.
- مراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة ومدى التزام المجموعة تجاه تلك التطبيقات.
- التعاقد مع أحد بيوت الخبرة في مجال التدقيق والاستشارات الفنية بغرض عمل تقرير بالفجوات لتطبيق نظام الامن السيبراني الفعال، وتطوير بعض السياسات والإجراءات المطلوبة بموجب نظام الحوكمة.
- اعتماد مجلس الإدارة لعدد كبير من السياسات والإجراءات التي تم تطويرها وفقا لنظام الحوكمة.

الإفصاح عن امتثال المجموعة مع القوانين والتشريعات ومبادئ الحوكمة خلال العام:

لم تُفرض على المجموعة أية جزاءات أو عقوبات مالية أو إدارية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 وذلك سواء من هيئة قطر للأسواق المالية أو من مصرف قطر المركزي.

كما أنه لا توجد أي دعاوي قضائية جوهرية ضد المجموعة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، وكل الدعاوي القضائية سواء من أو ضد المجموعة هي ضمن الأطر الطبيعية لعمليات التأمين وتخص حوادث التأمينات العامة وتأمينات السيارات.

كما قامت المجموعة بعمل تقييم ذاتي لقياس مدى التزامها تجاه نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار رقم (5) لسنة 2016 من هيئة قطر للأسواق المالية ونتيجة التقييم هو الاتي:

م.	رقم المادة	ممتثل	غير ممتثل	اسباب عدم الامتثال
1	المادة(2)	✓		-
2	المادة(3)	✓		-
3	المادة(4)	✓		-
4	المادة(5)	✓		-
5	المادة(6)	✓		-
6	المادة(7)	✓		-
7	المادة(8)	✓		-
8	المادة(9)	✓		-
9	المادة(10)	✓		-
10	المادة(11)	✓		-
11	المادة(12)	✓		-
12	المادة(13)	✓		-
13	المادة(14)	✓		-
14	المادة(15)	✓		-

15	المادة(16)	✓	-
16	المادة(17)	✓	-
17	المادة(18)	✓	-
18	المادة(19)	✓	-
19	المادة(20)	✓	-
20	المادة(21)	✓	-
21	المادة(22)	✓	-
22	المادة(23)	✓	-
23	المادة(24)	✓	-
24	المادة(25)	✓	-
25	المادة(26)	✓	-
26	المادة(27)	✓	-
27	المادة(28)	✓	-
28	المادة(29)	✓	-
29	المادة(30)	✓	-
30	المادة(31)	✓	-
31	المادة(32)	✓	-
32	المادة(33)	✓	-
33	المادة(34)	✓	-
34	المادة(35)	✓	-
35	المادة(36)	✓	-
36	المادة(37)	✓	-
37	المادة(38)	✓	-
38	المادة(39)	✓	-

الإفصاح عن نسب تملك أسهم المجموعة لأعضاء مجلس لإدارة:

م.	اسم حامل الأسهم	عدد الأسهم	نسبة التملك من إجمالي أسهم المجموعة
1	جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	-	-
2	عبدالرحمن عبدالجليل العبدالغني	1,588,060	% 1.06
3	شركة طريق الحق للتجارة	2,829,860	% 1,9
4	شركة البيدخ للاستثمار	375,000	% 0.25
5	مجموعة ثبير للاستثمار	375,000	% 0.25
6	شركة دار الثريا للاستثمار	375,000	% 0.25
7	المجموعة للرعاية الطبية	375,000	% 0.25
8	راشد ناصر راشد سريع الكعبي	-	-
9	خالد محمد اسد العمادي	-	-

الإفصاح عن نسب تملك أسهم المجموعة للإدارة التنفيذية العليا للمجموعة:

حسب كشف المساهمين في نهاية عام 2025 تبين امتلاك ستة أعضاء في الإدارة التنفيذية العليا حصصاً في المجموعة بإجمالي قدره 202,050 سهمًا، وهذا يمثل ما نسبته (0.13 %) من إجمالي الأسهم المجموعة.

الإفصاح عن المبالغ التي تم دفعها والمبالغ المترصدة كأرصدة دائنة لدي المجموعة لدعم الأنشطة الرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية:

عملاً بالقانون رقم (13) لسنة 2008 والمعدل بموجب قانون رقم (8) لسنة 2011 والذي نص على تحصيل مبلغ يعادل (2,5) % من صافي الأرباح السنوية للمجموعة لدعم الأنشطة الرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية، تلتزم المجموعة بأحكام هذا القانون، كما نبين في الجدول أدناه قيمة المبالغ التي تم دفعها والمبالغ المترصدة كأرصدة دائنة لدي المجموعة:

السنة	المبلغ المستحق	المبالغ المدفوعة	المبالغ المترصدة
2024	3,592,418.00	3,592,418.00	0
2025	3,816,751	-	0

الإفصاح عن الأحداث الجوهرية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025:

تلتزم المجموعة بالإفصاح عن كل الأحداث الجوهرية التي قد تهم أصحاب المصالح، وفيما يلي أهم المعلومات والأحداث التي تم الإفصاح عنها خلال العام 2025:

م	تاريخ الإفصاح	مضمون الإفصاح
1	16/1/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن العزم على الإفصاح عن البيانات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 ، وذلك في 2025/02/16
2	19/1/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن الدعوة لعقد المؤتمر الهاتفي الموجه للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية السنوية 2024 ، وذلك يوم 2025/02/18 12:30 مساءً، بتوقيت الدوحة.
3	20/1/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن تأجيل موعد عقد اجتماع مجلس الإدارة للإفصاح عن البيانات المالية لعام 2024 والمنتهية في 2024/12/31 إلى يوم الأربعاء الموافق 2025/2/19 في الساعة 1,15 ظهراً بدلاً من يوم الأحد الموافق 2025/2/16.
4	22/1/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن تأجيل موعد عقد مؤتمر علاقات المستثمرين للإفصاح عن النتائج المالية لعام 2024 والمنتهية في 2024/12/31 ليصبح يوم الأحد الموافق 2025/2/23 في الساعة 12.30 ظهراً بدلاً من يوم الثلاثاء الموافق 2025/2/18 إن شاء الله.
5	19/2/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن البيانات المالية السنوية للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2024 حيث بلغ صافي الربح 143,696,714 ريال قطري مقابل صافي الربح 142,799,281 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه. كما بلغت ربحية السهم 0.96 ريال قطري في السنوية من العام 31 ديسمبر 2024 مقابل ربحية السهم 0.95 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه.
		كما أوصى مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بنسبة 50 % من القيمة الاسمية للسهم بواقع 0,50 ريال لكل سهم عن العام المالي 2024 .
6	27/2/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للإنعقاد وذلك في 2025/03/23، المقر الرئيسي في تمام الساعة 09:30 مساءً وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يعقد الاجتماع البديل في 2025/03/26، المقر الرئيسي في تمام الساعة 09:30 مساءً

		جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية:- 1- سماع ومناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط المجموعة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 للمجموعة والتصديق عليها. 2- سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 والتصديق عليه. 3- سماع ومناقشة تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن ميزانية المجموعة وحساب الإيرادات والمصاريف لحملة وثائق التأمين وبيان الدخل للمساهمين عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وتقريره عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية ومدى الالتزام بمبادئ الحوكمة والتصديق عليها ، وكذلك مناقشة التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة. 4- مناقشة الميزانية العمومية للمجموعة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وعلى توصية مجلس الإدارة بتوزيع نسبة 50 % نقداً بواقع 0,50 ريال قطري عن كل سهم والتصديق عليها. 5- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وتحديد مكافآتهم. 6- مناقشة تقرير الحوكمة عن عام 2024 واعتماده ، شاملاً التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة. 7- فتح باب تلقي الأسئلة والإستفسارات والمواضيع الغير مُدرجة ضمن جدول الأعمال من قبل السادة المساهمين. 8- مناقشة تعيين مراقب الحسابات الخارجي للسنة المالية 2025 وتحديد أتعابه والتصديق عليه. جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة الغير عادية:- 1- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتعديل المادة رقم (6) من النظام الأساسي للمجموعة لتصبح " يسمح بتملك المستثمرين غير القطريين نسبة تصل إلى ١٠٠ % من أسهم المجموعة " بدلاً من " تخضع نسبة تملك رأس مال المجموعة للمستثمرين غير القطريين لأحكام القوانين والتشريعات السارية في الدولة وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة " وذلك بعد إستكمال الحصول على موافقة مجلس الوزراء المؤقر وفقاً لأحكام المادة رقم (7) من القانون رقم (1) لسنة 2019 ، وبعد ذلك الحصول على موافقة السادة / مصرف قطر المركزي. 2- الموافقة على تفويض سعادة رئيس مجلس الإدارة ونائبه منفردين باعتماد التعديلات أعلاه في النظام الأساسي للمجموعة والتوقيع عليه وتوثيقه لدى كافة الجهات المعنية.
7	23/3/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين أنه نظراً لعدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لعقد الجمعية العامة العادية وغير العادية والذي كان مقرر عقده يوم 2025/03/23، لذا سيتم تأجيل الاجتماع إلى الموعد الاحتياطي وذلك يوم 2025/03/26 في المقر الرئيسي للمجموعة بتمام الساعة 09:30 مساءً
8	27/3/2025	أعلنت الإسلامية القطرية للتأمين عن نتائج إجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية الذي عقد في 2025/03/26 حيث تمت المصادقة على الآتي نتائج إجتماع الجمعية العامة العادية الثاني :- 1- تم المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط المجموعة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في عام 2024 . 2- تم المصادقة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية في عام 2024 . 3- تم المصادقة على تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن ميزانية المجموعة وحساب الإيرادات والمصاريف لحملة وثائق التأمين وبيان الدخل للمساهمين عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وتقريره عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية ومدى الالتزام بمبادئ الحوكمة والتصديق عليها ، وكذلك مناقشة التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة . 4- تم المصادقة على الميزانية العمومية للمجموعة وعلى حساب الإيرادات والمصاريف لحملة وثائق التأمين وبيان الدخل للمساهمين عن السنة المالية المنتهية في عام 2024 ، وكذلك المصادقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على السادة المساهمين بنسبة 50 % من القيمة الاسمية للسهم 0,50 ريال للسهم عن السنة المالية المنتهية في عام 2024 .

		5- تم المصادقة على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية وعلى تحديد مكافآتهم عن السنة المالية لعام 2024 . (خاضعة لموافقة السادة / مصرف قطر المركزي) . 6- تم المصادقة على تقرير الحوكمة عن عام 2024 شاملاً التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة . 7- تلقي الأسئلة والإستفسارات والمواضيع الغير مُدرجة ضمن جدول الأعمال من قبل السادة المساهمين. 8- تم المصادقة على تعيين مكتب / كي بي أم جي لمراجعة حسابات المجموعة للسنة المالية 2025 . نتائج إجتماع الجمعية العامة الغير عادية الثاني :- 1- تم الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتعديل المادة رقم (6) من النظام الأساسي للمجموعة لتصبح " يسمح بتملك المستثمرين غير القطريين نسبة تصل إلى ١٠٠ % من أسهم المجموعة " بدلاً من " تخضع نسبة تملك رأس مال المجموعة للمستثمرين غير القطريين لأحكام القوانين والتشريعات السارية في الدولة وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة " على أن يتم إستكمال الحصول على موافقة مجلس الوزراء الموقر وفقاً لأحكام المادة رقم (7) من القانون رقم (1) لسنة 2019 ، وبعد ذلك الحصول على موافقة السادة / مصرف قطر المركزي . 2- تم الموافقة على تفويض سعادة رئيس مجلس الإدارة ونائبه منفردين باعتماد التعديلات أعلاه في النظام الأساسي للمجموعة والتوقيع عليه وتوثيقه لدى كافة الجهات المعنية .
9	7/4/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن الدعوة لعقد المؤتمر الهاتفي الموجه للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية للربع الأول 2025 ، وذلك يوم 12:30 2025/05/01 مساءً، بتوقيت الدوحة.
10	7/4/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن العزم على الإفصاح عن البيانات المالية المنتهية في 31 مارس 2025 ، وذلك في 2025/04/30
11	30/4/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن البيانات المالية الربعية للفترة المنتهية في 31 مارس 2025 حيث بلغ صافي الربح 44,118,425 ريال قطري مقابل صافي الربح 43,009,498 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه. كما بلغت ربحية السهم 0.29 ريال قطري في الربع الأول من العام 31 مارس 2025 مقابل ربحية السهم 0.29 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه
12	12/6/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين بأن ا م بيسست قد أعلنت عن تثبيت التصنيف الائتماني عند درجة (Excellent) A- نظرة مستقبلية مستقرة
13	26/6/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن الدعوة لعقد المؤتمر الهاتفي الموجه للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية النصف سنوية 2025 ، وذلك يوم 12:30 2025/08/03 مساءً، بتوقيت الدوحة
14	10/7/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن العزم على الإفصاح عن البيانات المالية المنتهية في 30 يونيو 2025 ، وذلك في 2025/07/31
15	29/7/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن موافقة السادة / مصرف قطر المركزي والسادة / هيئة قطر للأسواق المالية على تغيير ممثل مجموعة تبير للاستثمار في عضوية مجلس الإدارة ليحل سعادة الشيخ الدكتور/ خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني محل سعادة الشيخ / عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني لتكملة الفترة المتبقية من عمر المجلس الحالي والتي تنتهي بنهاية السنة المالية 2025
16	29/7/2025	تعلم مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن الحصول على موافقة مجلس الوزراء الموقر ومصرف قطر المركزي وإدارة شؤون الشركات على تعديل المادة رقم (6) في النظام الأساسي للمجموعة لتصبح " يسمح بتملك المستثمرين الغير قطريين نسبة تصل إلى 100 % من رأس مال المجموعة "
17	31/7/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن البيانات المالية نصف السنوية للفترة المنتهية في 30 يونيو 2025 حيث بلغ صافي الربح 69,102,487 ريال قطري مقابل صافي الربح 83,532,836 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه. كما بلغت ربحية السهم 0.46 ريال قطري في نصف السنوية من العام 30 يونيو 2025 مقابل ربحية السهم 0.56 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه
18	21/9/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن العزم على الإفصاح عن البيانات المالية المنتهية في 30 سبتمبر 2025 ، وذلك في 2025/10/29

19	21/9/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن الدعوة لعقد المؤتمر الهاتفي الموجه للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية للربع الثالث 2025 ، وذلك يوم 2025/11/02 12:30 مساءً، بتوقيت الدوحة
20	29/10/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن البيانات المالية الربعية للفترة المنتهية في 30 سبتمبر 2025 حيث بلغ صافي الربح 139,168,562 ريال قطري مقابل صافي الربح 122,100,978 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه. كما بلغت ربحية السهم 0.93 ريال قطري في الربع الثالث من العام 30 سبتمبر 2025 مقابل ربحية السهم 0.81 ريال قطري لنفس الفترة من العام الذي سبقه.
21	26/11/2025	أعلن مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة في دورته الجديدة القادمة للفترة من 2026 إلى 2028 وذلك اعتباراً من 2025/11/27 وحتى الساعة 01:00 مساءً 2025/12/11.
22	11/12/2025	أعلنت مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين عن إغلاق باب الترشيح لعضوية مجلس إدارة الشركة للفترة من 2026 - 2028 يوم 2025/12/11 في تمام الساعة 01:00 مساءً.

تقييم أداء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية العليا:

آلية تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة وعملهم في اللجان:

قامت لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز بتقييم أعمال الأعضاء للعام 2025 حسب المعطيات التالية:

- نسبة حضور العضو لاجتماعات مجلس الإدارة
- التفاعل وإبداء المقترحات خلال اجتماعات مجلس الإدارة.
- نسبة حضور العضو في اللجنة / اللجان المنتسب إليها.
- التفاعل وإبداء المقترحات خلال عمله في اللجنة / اللجان المنتسب إليها.

نتائج التقييم لأداء الأعضاء وعملهم باللجان:

كانت نتيجة التقييم لجميع الأعضاء مرضية ومتناغمة مع الأهداف والإستراتيجيات المتوقعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

آلية تقييم أداء الإدارة التنفيذية:

قام المجلس بتقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا عن طريق طلب تقرير من الإدارة التنفيذية يتضمن النقاط التالية:

- مقارنة النتائج المحققة للعام مع الميزانية المعتمدة للعام 2025 مع توضيح أسباب تحقيق أو عدم تحقيق (إن وجد) النتائج المتوقعة للموازنة.
- أهم الأعمال المنجزة خلال العام.
- معدل نمو المجموعة خلال الخمسة سنوات السابقة مع توضيح العوامل والتحديات التي واجهت الإدارة كيفية تخطيها لها.

نتائج التقييم لأعمال الإدارة العليا:

كانت نتيجة التقييم لأعمال الإدارة العليا مرضية للمجلس ومتناغمة مع الأهداف والإستراتيجيات المتوقعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

آلية تقييم أعمال أمين سرّ المجلس:

قام المجلس بتقييم أداء أمين سرّ المجلس عن طريق لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز عن طريق تقييم مدى التزام أمين السرّ بالواجبات والمسؤوليات المحددة له في لائحة الحوكمة والامتثال الخاصة بالمجموعة (مشار إليها سابقاً في هذه التقرير في بند مسؤوليات وواجبات أمين سرّ المجلس).

نتائج التقييم لأعمال أمين سرّ المجلس:

كانت نتيجة التقييم لأعمال أمين سرّ المجلس مرضية للمجلس ومتناغمة مع الواجبات والمسؤوليات المتوقعة منه للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية والإدارة التنفيذية العليا:

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز بتحديد مكافآت أعضاء المجلس وبدلات جلسات اجتماعاته ولجانته بالإضافة الى مكافآت هيئة الرقابة الشرعية و الإدارة التنفيذية العليا وفقاً لنص المادة (119) من قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي الخاص بالمجموعة، كما تتلزم المجموعة باللائحة الداخلية بشأن تقييم أداء العاملين بها وتحدد طريقة منح مكافآتهم، ويتم إحاطة المساهمين بالمكافآت التي يوصي بها المجلس عند عرض بند إبراء ذمة أعضاء المجلس واعتماد مكافآتهم في الجمعية العامة العادية للمجموعة، ويتم تضمينها في محضر اجتماع الجمعية العامة للمجموعة. وفيما يلي جدول يوضح قيمة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2025، والتي إجازتها الجمعية العامة للمجموعة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 30 مارس 2026 عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025:

م.	اسم العضو	الصفة	المكافأة بالريال القطري
1	جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	رئيس مجلس الإدارة	1,441,027
2	عبدالرحمن عبدالجليل العبدلغني	نائب رئيس مجلس الإدارة	720,514
3	شركة طريق الحق للتجارة يمثلها : الشيخ محمد بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	720,514
4	شركة البيدخ للاستثمار يمثلها : الشيخ/ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	720,514
5	مجموعة ثبير للاستثمار يمثلها : الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	720,514
6	شركة دار الثريا للاستثمار يمثلها : الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	720,514
7	المجموعة للرعاية الطبية يمثلها : الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	720,514
8	راشد ناصر راشد سريع الكعبي	عضو مجلس الإدارة	720,514

9	خالد محمد اسد العمادي	عضو مجلس الإدارة	720,514
---	-----------------------	------------------	---------

أما عن مكافآت هيئة الرقابة الشرعية والإدارة التنفيذية العليا كانت بمبلغ إجمالي 360,000 ر.ق. لهيئة الرقابة الشرعية ومبلغ 7,710,434 ر.ق. للإدارة التنفيذية العليا والمدراء التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2025.

الإفصاح عن البدلات التي تصرف لأعضاء مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عنه:

اسم العضو	مجلس الإدارة	لجنة الترشيحات والمكافآت والحوافز	لجنة التدقيق	لجنة الاستثمار	إجمالي المبلغ
جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	4	-	-	-	12000
عبدالرحمن عبدالجليل العبدالغني	4	-	-	-	12000
شركة طريق الحق للتجارة يمثلها : محمد عبدالكريم عبدالله عبدالرحمن المير	4	-	-	-	12000
شركة البيدخ للاستثمار يمثلها : الشيخ/ ناصر بن عبدالعزيز بن ناصر آل ثاني	4	-	5	-	27000
مجموعة ثبير للاستثمار يمثلها : الشيخ/ خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني	2	1	-	-	9000
شركة دار الثريا للاستثمار يمثلها : الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني	3	-	-	-	9000
المجموعة للرعاية الطبية يمثلها : الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني	4	1	-	-	15000
راشد ناصر راشد سريع الكعبي	4	1	7	-	35000
خالد محمد اسد العمادي	4	-	7	-	32000
				الإجمالي	163000

تضارب المصالح وتعاملات الأطراف ذوي العلاقة:

بما أن رئيس ونائب رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وطاقم الإدارة التنفيذية والإدارة المالية للمجموعة يمثلون المطلعين على المعلومات الداخلية غير المتوفرة للعموم والتي يمكن لها أن تؤثر إيجاباً أو سلباً على سعر سهم المجموعة في بورصة قطر، فإن مسؤول الاتصال الذي يربط بين المجموعة والسوق – وهو مسؤول علاقات المستثمرين – يشرف على التحقق من الالتزام الدائم للمجموعة بالتعليمات المنظمة لتداول المطلعين الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر

يلتزم مجلس الإدارة بالتقيد بضوابط وإجراءات التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة - إن وجدت - طبقاً لما نص عليه النظام الأساسي للمجموعة وميثاق مجلس الإدارة والتي تضمن تغليب مصالح المجموعة على المصالح الشخصية وتحقيق العدالة بين جميع مساهمي المجموعة وضمان عدم استفادة أي مطلع على المعلومات على حساب باقي المساهمين وأصحاب المصالح، مع عدم تصويت الطرف المعني في أي قرار يخص التعامل معه.

كما يلتزم المجلس بمبدأ الشفافية والإفصاح الكاملين في حالة حدوث تعاملات مع أي طرف ذي علاقة ضمن التقرير السنوي للمجموعة. وقد تم الإفصاح عن كافة المعاملات الهامة مع الأطراف ذات العلاقة ضمن إيضاحات البيانات المالية.

تنمية المجتمع والنهوض به والمحافظة على البيئة:

تؤمن مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين بالدور والواجب المجتمعي الذي يهدف الى تنمية المجتمع والنهوض به، مما يدفعها الى المشاركة في عدد من الفعاليات والأنشطة الاجتماعية حين توجد الفرصة المناسبة، كما أنه من الجدير بالذكر اشتراك المجموعة في عدد من حملات التبرعات المجتمعية ذلك بالإضافة الى سداد كافة المبالغ المستحقة لصندوق دعم الأنشطة الرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية موضح بالجدول أدناه بعضاً منها:

م.	اسم النشاط	المبلغ
1	الجمعية القطرية للسرطان	10,000
2	الهلال الاحمر القطري	10,000
3	الاتحاد القطري لرياضة ذوي الاحتياجات الخاصة	10,000
4	صندوق دعم الأنشطة الرياضية عن عام 2024 السداد في 2025	3,592,418

الإفصاح عن المبالغ التي أنفقت في سبيل الدعاية :

- مصاريف الاعلانات لحملة الوثائق:

مصاريف الاعلانات لحملة الوثائق	
البيان	المبلغ
إدارة وسائل التواصل الاجتماعي	125,050
الصحف	28,200
الحملة التسويقية ومحركات النمو في قطر	55,000
الطباعة والهدايا	49,022
الإجمالي	257,272

- مصاريف الاعلانات لحملة الاسهم

مصاريف الاعلانات لحملة الاسهم	
البيان	المبلغ
إعلانات البيانات المالية	79,751
ملصقات اليوم الوطني لقطر وسيارات الشركة	22,200
تهنئة وتعزية	16,000

25,000	المشاركة في الفعاليات والأنشطة الرياضية
1,055	هدايا
144,006	الإجمالي

إدارة علاقات المستثمرين:

ترتبط المجموعة بقنوات اتصال مباشرة وسهلة على درجة عالية من الشفافية بمساهميها وبالجهات الأخرى التي تتعامل معها، ويتولى مهام مسؤولية علاقات المستثمرين السيد / **وليد ابراهيم أبو عرجة** ، وذلك بالإضافة الى مسؤولياته كأمين سرّ لمجلس إدارة المجموعة كما ويشرف على قنوات التواصل مع المساهمين واصحاب المصالح بشكل فعال بحيث يتلقى الاراء والشكاوي الخاصة بهم سواء من خلال المراجعة المباشرة او من خلال المراسلات البريدية الواردة على البريد الالكتروني الخاص بالمجموعة او حتى من خلال مؤتمر علاقات المستثمرين ويقوم باطلاع مجلس الادارة عليها. وتتولى وحدة علاقات المستثمرين في المجموعة تنظيم الاتصال بالمستثمرين بشكل ربع سنوي من خلال مؤتمر علاقات المستثمرين المتوفر على موقع المجموعة الالكتروني - قسم علاقات المستثمرين- وهي القناة الأساسية التي تتلقى المجموعة من خلالها الطلبات المتعلقة بالمساهمين والمحللين للحصول على المعلومات والشكاوي والتظلمات اتجاه قرارات وتصرفات المسؤولين و الادارة التنفيذية العليا في المجموعة وتتمثل قنوات الاتصال بين المجموعة وأصحاب المصالح من خلال ما يلي:

- التقارير المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية التي يتم الإعلان عنها في مواعيدها في الصحف المحلية وموقع بورصة قطر وموقع المجموعة على الإنترنت، فضلاً عن نشر البيانات الصحفية في المواعيد المحددة من قبل السوق للإعلان.
- التقرير السنوي والأخبار الدورية التي تصدرها المجموعة .
- موقع المجموعة على الإنترنت (www.qiic.com.qa) والذي يتم تحديثه بانتظام بأخبار المجموعة ومنتجاتها ونتائجها وبياناتها المالية.
- تعقد المجموعة اجتماع الجمعية العامة للمساهمين خلال أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية، ولهذه الغاية تلتزم المجموعة بالإعلان عن موعد ومكان انعقاد الجمعية العمومية إلكترونياً بالإضافة الى الصحف المحلية .
- ينص النظام الأساسي للمجموعة على حق المساهمين في الاطلاع على ميزانية المجموعة وتقرير مجلس الإدارة قبل انعقاد الجمعية العمومية بمدة مناسبة، كما تقدم لهم بيانات وافية يتم ذكرها داخل التقرير السنوي أيضاً من كل عام عن جميع المزايا والمنافع التي حصل أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية وغيرها من البيانات الهامة.
- كما تنظم مواد النظام الأساسي للمجموعة جميع أعمال الجمعية العمومية "العادية" و "الغير عادية" للمجموعة وحقوق جميع المساهمين بما فيهم مساهمي الأقلية، العلم بموعد انعقاد الجمعية قبل موعد الانعقاد بواحد وعشرون يوماً على الأقل، بالإضافة إلى تنظيم وتقنين كل أعمال الجمعية العمومية "العادية" و "الغير عادية" بما يضمن حقوق المساهمين بشكل كامل.
- كما يشرح النظام الأساسي للمجموعة كيفية تحديد صافي الفائض وصافي أرباح المساهمين وكيفية توزيع كل منهما بالشكل الذي يضمن العدالة والمصلحة العامة لكل من حملة الوثائق وجميع المساهمين .

انتهى التقرير